وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة زيان عاشور الجلفة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه
الطور الثالث

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: دراسات اقتصادية ومالية

العنوان

فعالية السياسة الضريبية في ظل تقلبات أسعار البترول في الجزائر
دراسة تحليلية قياسية للفترة (1980-2017)

من إعداد

لطرش مباركة آمة اللّه

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ 2020/06/28 أمام اللجنة العلمية المكونة من السادة:

أدقشام إسماعيل	أستاذ محاضر -أ-	جامعة الجلفة	رئيسا
أد.حميدة مختار	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجلفة	مقررا
أد.بن مسعود عطاء اللّه	أستاذ محاضر -أ-	جامعة الجلفة	مشرفا مساعدا
أدخالدي محمد	أستاذ محاضر -أ-	جامعة الجلفة	ممتحنا
أد. لباز الأمين	أستاذ محاضر -أ-	جامعة الجلفة	ممتحنا
أد. أولاد العيد سعد	أستاذ محاضر -أ-	جامعة الأغواط	ممتحنا
أد. مسعودي عبد الهادي	أستاذ محاضر -أ-	جامعة الأغواط	ممتحنا

السنة الجامعية: 2020/2019

Ministry of Higher Education and Scientific Research

Ziane Achour University of Djelfa

Faculty of Economic Sciences, Commercial Sciences and Management Sciences

Department of Economic Sciences

PhD Thesis Third Phase

Division : Economic Sciences

Specialty : Economic and Financial Studies

Title :

The Effectiveness of Tax Policy in light of Oil Price Fluctuations in Algeria, Analytical Standard Study For The Period (1980-2017)

Prepared by :

Latrech Mebarka Amat-allah

Discussed and publicly approved on **28-06-2020** by the commitee composed of :

Kacham Ismail	Lecturer Class – A-	University of Djelfa	President
Homida Mokhtar	Professor of Higher Education	University of Djelfa	Rapporter
Ben Messaoud Ataa-Allah	Lecturer Class – A-	University of Djelfa	Rapporter
Mohamed Khaldi	Lecturer Class – A-	University of Djelfa	Examinator
Elamine Lebbaz	Lecturer Class – A-	University of Djelfa	Examinator
Saad Oulad Eleid	Lecturer Class – A-	University of Laghouat	Examinator
Abdelhadi Messaoudi	Lecturer Class – A-	University of Laghouat	Examinator

University Year : 2019/2020

إهـــداء

إلى الوالدين الكريمين الذين لولاهما لما وصلت الى هذه المرحلة..... حفظهما الله

وأطال في عمرهما

الى زوجي وابني الحبيب

إلى أرواح طاهرة غادرت حياتي و لم تغادر قلبي.... أخي، جدتي وجدي رحمهم الله

إلى كل أخوتي وكل أفراد العائلة

إلى كل الأصدقاء وأخص بالذكر: ربحية، سارة، منال، ياسمين، إيمان، وهيبة،

إلى صديقتي ورفيقة مشواري الجامعي: العيشي فطوم، التي طالما ساندتني ووقفت الى

جانبي

وإلى كل من مد لي يد المساعدة من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة،

أهدي هذا العمل

مباركة آمة الله

شكـــــر وتقديـــــر

على إثر إنهائي لهذا العمل أتقدم بالشكر وعظيم امتناني للمولى عز وجل لقوله تعالى:

"لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ".

أما بعد:

أتقدم بكل معاني الامتنان والتقدير والاحترام إلى الأستاذ الفاضل "**حميدة مختار**" على نصائحه القيمة وتوجيهاته الصائبة وآرائه السديدة التي أحاطني بها طيلة فترة انجاز هذا العمل.

وكذلك أتوجه بالشكر الجزيل إلى الأستاذ " **بن مسعود عطاء الله** " الذي تقبلني بصدر رحب طيلة فترة العمل، و لم يبخل علي بالنصح والمشورة والتوجيه.

كما لا يفوتنـــي أن أتقـــدم بالشكـــر الجزيل الى الأستاذ الفاضل "**سالت محمد مصطفى**" كما أحيي فيه روح التواضع وحسن المعاملة، الشكر أيضا موصول للأستاذ غربي يسين سي لاخضر وكل من ساعدني في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد، وأخص بالذكر: الأستاذ حديدي آدم، والأستاذ شليحي طه

كما أتوجه بالشكر إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء اللجنة الموقرة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة، وإثرائها بملاحظاتهم.

والشكر موصول إلى أعضاء لجنة التكوين في الدكتوراه في الكلية وكل أساتذة جامعتي الذين ساهموا في إنارة عقلي بالعلم، وعمال مكتبة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية بالجلفة على حلمهم ومساعدتهم كل باسمه.

مباركة آمة الله

الملخص:

تهدف هذه الدراسة الى تقييم فعالية السياسة الضريبية في الجزائر، ومدى مساهمة الإيرادات الجبائية خارج قطاع المحروقات في الرفع من الإيرادات الكلية للميزانية العامة للدولة في ظل تقلبات أسعار البترول، ولتحقيق هدف هذه الدراسة قمنا بتحليل تطور مختلف متغيرات الدراسة والمتمثلة في الإيرادات الجبائية، الجباية العادية، الجباية البترولية وأسعار البترول، ومن اجل هذا قمنا بدراسة استقرارية السلاسل ودرجة تكامل السلاسل الزمنية لكل المتغيرات، ثم المرور الى اختبار التكامل المشترك باستخدام طريقة جوهنسن لتحديد علاقة طويلة الأجل بين متغيرات الدراسة، واختبار السببية لغرنجر لاختبار وجود علاقة سببية قصيرة الأجل للمدى القصير، وأخيرا قياس العلاقة بين المتغيرات التابعة والمستقلة باستعمال نموذج ECM حيث توصلنا الى مجموعة من النتائج أهمها وجود علاقة سببية تتجه من أسعار البترول نحو الجباية البترولية في المدى الطويل في حين عدم وجود علاقة سببية بين أسعار البترول والجباية العادية، وتبين من نتائج التقدير وجود علاقة طردية بين الجباية البترولية والايرادات الجبائية، حيث أن زيادة أسعار البترول يؤدي الى ارتفاع الجباية البترولية وبالتالي زيادة في الإيرادات الجبائية الكلية، بينما يحدث العكس في حالة انخفاض أسعار البترول، كما أوضحت نتائج التقدير في المدى القصير وجود علاقة عكسية بين أسعار البترول والجباية العادية حيث أن انخفاض أسعار البترول يؤدي الى ارتفاع الجباية العادية الا انه ارتفاع طفيف ذو تأثير محدود على الإيرادات الكلية خلال فترة الدراسة.

أما أهم التوصيات التي قمنا بطرحها مواصلة الجهود والإصلاحات التي تسعى الدولة من خلالها فك تبعية الاقتصاد الوطني لقطاع المحروقات بالتركيز على عملية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية من خلال العمل على نشر الوعي الضريبي لدى أفراد المجتمع وتسهيل إجراءات التحصيل الضريبي على مستوى الإدارات الضريبية، إضافة الى توسيع العمل بتقنية الاقتطاع من المصدر، بما يساهم في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي ويعظم الحصيلة الضريبية.

الكلمات المفتاحية:

السياسة الضريبية في الجزائر، أسعار البترول، الإيرادات الجبائية، الجباية البترولية، الجباية العادية، السببية، التكامل المشترك.

Résumé :

Cette étude vise à évaluer l'efficacité de la politique fiscale en Algérie et la mesure dans laquelle les recettes fiscales hors secteur des hydrocarbures contribuent à augmenter les recettes totales du budget général de l'État à la lumière des fluctuations des prix du pétrole ,

Pour atteindre l'objectif de cette étude, nous avons analysé l'évolution des différentes variables qui sont les recettes fiscales, la fiscalité régulière, la fiscalité pétrolière et les prix du pétrole, Pour cela, nous avons étudié la stabilité des séries et le degré d'intégration des séries chronologiques pour toutes les variables, puis passer au test d'intégration conjointe en utilisant la méthode Johannsen pour déterminer une relation à long terme entre les variables de l'étude, le test de causalité de Granger pour tester une relation de causalité à court terme pour le court terme, et enfin pour mesurer la relation entre les variables dépendantes et indépendantes en utilisant le modèle ECM où nous avons atteint un résultat .

Les résultats de l'évaluation ont révélé qu'il existe une relation directe entre la taxation du pétrole et les recettes fiscales, car l'augmentation des prix du pétrole entraîne une augmentation de la taxation du pétrole et donc une augmentation des recettes fiscales totales. Bien que l'inverse se produise dans le cas de chute du prix du pétrole, comme les résultats de l'estimation ont montré à court terme qu'il existe une relation inverse entre les prix du pétrole et la fiscalité régulière, car la chute des prix du pétrole entraine une taxation régulière plus élevée, mais il s'agit d'une légère augmentation avec un impact limité sur les recettes totales pendant la période d'étude .En ce qui concerne les recommandations les plus importantes que nous avons formulées, poursuivre les efforts et les réformes par lesquels l'État cherche à émanciper l'économie nationale du secteur des hydrocarbures en se concentrant sur le processus de substitution de la taxation régulière à la taxation du pétrole en travaillant à diffuser la sensibilisation fiscale parmi les membres de la communauté et en facilitant les procédures de collecte des impôts au niveau des administrations fiscales, en plus de généraliser la méthode de retenue à la source, qui contribue à réduire le phénomène d'évasion fiscale et à maximiser les recettes fiscales.

les mots clés:

Politique fiscale en Algérie, prix du pétrole, recettes fiscales, fiscalité pétrolière, fiscalité ordinaire, causalité et intégration conjointe

Abstract :

This study aims to assess the effectiveness of fiscal policy in Algeria and the extent to which tax revenue outside the hydrocarbon sector contributes to increasing total revenue from the general state budget in the light of fluctuations in oil prices.

And to achieve the objective of this study, we analyzed the evolution of the different variables which are tax revenues, regular taxation, petroleum taxation and oil prices, For this, we studied the stability of the series and the degree of integration of the time series for all variables, then we passed to the joint integration test using the Johannsen method to determine a long-term relationship between the study variables, the Granger causality test to test a causal relationship for the short term, and finally to measure the relationship between the dependent and independent variables using the ECM model where we have achieved a result.

The results of the assessment revealed that there is a direct relationship between petroleum taxation and tax revenue, as the increase in oil prices leads to an increase in petroleum taxation and therefore an increase in total tax revenue. Although the opposite occurs in the case of falling oil prices, as the results of the estimate showed in the short term that there is an inverse relationship between oil prices and regular taxation, because the fall in oil prices lead to higher regular taxation, but this is a slight increase with a limited impact on total revenues during the study period.

Regarding the most important recommendations we have made, continue the efforts and reforms by which the State seeks to emancipate the national economy from the hydrocarbon sector by focusing on the process of replacing regular taxation with petroleum taxation by working to spread fiscal awareness among members of the community and by facilitating tax collection procedures at the level of tax administrations, in addition to generalizing the withholding method, which contributes to reducing the tax evasion and maximizing tax revenue.

keywords:

Tax policy in Algeria, oil prices, tax revenue, petroleum taxation, ordinary taxation, causation and joint integration

فهرس المحتويات

الفهرس:

إهداء	I
شكر وتقدير	II
الملخص	III
الفهرس	VI
قائمة الجداول	X
قائمة الأشكال	XII
قائمة الملاحق	XIII
مقدمة	**أ–ل**
الفصل الأول: البعد النظري للضريبة والسياسة الضريبية	
تمهيد	02
المبحث الأول: ماهية الضريبة	03
المطلب الأول: مفهوم الضريبة	03
المطلب الثاني: الأساس القانوني للضريبة	07
المطلب الثالث: القواعد العامة للضريبة	08
المطلب الرابع: التصنيفات المختلفة للضريبة	10
المبحث الثاني: التنظيم الفني للضرائب	21
المطلب الأول: وعاء الضريبة	21
المطلب الثاني: معدل الضريبة	22
المطلب الثالث: الضغط الضريبي	25
المطلب الرابع: التهرب الضريبي والازدواج الضريبي	27
المبحث الثالث: النظام الضريبي	**34**
المطلب الأول: ماهية النظام الضريبي	34
المطلب الثاني: محددات النظام الضريبي	37
المطلب الثالث: معايير النظام الضريبي الجيد	41
المطلب الرابع: فعالية النظام الضريبي	43
المبحث الرابع: السياسة الضريبية وفعاليتها	48
المطلب الأول: ماهية السياسة الضريبية	48

المطلب الثاني: فعالية السياسة الضريبية 53
المطلب الثالث: السياسة الضريبية ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي 55
المطلب الرابع: السياسة الضريبية والسياسات الاقتصادية الأخرى 57
خلاصة الفصل **63**

الفصل الثاني: الإطار النظري لسوق النفط

تمهيد **65**
المبحث الأول: طبيعة سوق البترول العالمية **66**
المطلب الأول: الطلب العالمي على البترول 66
المطلب الثاني: العرض العالمي للنفط 76
المطلب الثالث: أهمية البترول الخام وخصائص تجارته 81
المبحث الثاني: الآثار الاقتصادية لتقلبات أسعار البترول **84**
المطلب الأول: العوامل المؤثرة في أسعار البترول 84
المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية لأسعار البترول في حالة الارتفاع 91
المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية لأسعار البترول في حالة الانخفاض 93
المطلب الرابع: استراتيجيات الشركات النفطية في التحكم في الأسعار 95
المبحث الثالث: الأزمات السعرية للنفط العالمي **98**
المطلب الأول: أزمة السبعينات 98
المطلب الثاني: الأزمة النفطية الثانية سنة 1979 101
المطلب الثالث: الأزمة البترولية المعاكسة سنة 1986 104
المطلب الرابع: أزمة التسعينات 107
المطلب الخامس: أزمات نفطية حديثة 110
خلاصة الفصل **117**

الفصل الثالث: بنية النظام الضريبي الجزائري

تمهيد **119**
المبحث الأول: تطور النظام الضريبي الجزائري **120**
المطلب الأول: النظام الضريبي الجزائري في حقبة الاستعمار الفرنسي 120
المطلب الثاني: النظام الضريبي في الفترة 1962-1991 122
المطلب الثالث: هيكل النظام الضريبي قبل سنة 1991 124

المبحث الثاني: الإصلاح الضريبي في الجزائر **127**
المطلب الأول: السياق الدولي والوطني للإصلاح الضريبي 127
المطلب الثاني: أهداف ودوافع الإصلاح الضريبي في الجزائر 131
المطلب الثالث: تقييم الإصلاح الضريبي في الجزائر 134
المبحث الثالث: الجباية البترولية وقوانين المالية **148**
المطلب الأول: التأصيل النظري للنفط في الجزائر 148
المطلب الثاني: الجباية البترولية 151
المطلب الثالث: صندوق ضبط الايرادات 163
خلاصة الفصل **169**

الفصل الرابع: تحليل أثر انخفاض أسعار البترول على الإيرادات الضريبية في الجزائر للفترة 1980-2017

تمهيد **171**
المبحث الأول: تقييم السياسة الضريبية في الجزائر خلال الفترة 1980-2017 (قراءة في المعطيات) **172**
المطلب الأول: تحليل تطور السياسة الضريبية خلال الفترة 1980-1991 (قبل الإصلاحات الضريبية) 172
المطلب الثاني: وضعية النظام الجبائي بعد الإصلاحات في الفترة 1992-2000 177
المطلب الثالث: تطور إيرادات الميزانية في الجزائر خلال الفترة 2000-2010 (الانتعاش الاقتصادي) 180
المطلب الرابع: تطور إيرادات الميزانية في الجزائر خلال الفترة 2011-2017 186
المبحث الثاني: تقييم فعالية السياسة الضريبية خلال الفترة 1992-2017 **191**
المطلب الأول: تقييم فعالية السياسة الضريبية من خلال الحصيلة الجبائية 191
المطلب الثاني: تقييم فعالية السياسة الضريبية من خلال معدل الضغط الضريبي 194
المطلب الثالث: تحليل تطور الإيرادات الضريبية خلال الفترة 1980-2017 196
المبحث الثالث: النمذجة القياسية لمتغيرات الدراسة **200**
المطلب الأول: التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة 200
المطلب الثاني: دراسة استقرارية المتغيرات الاقتصادية المحددة لنموذج 204
المطلب الثالث: نتائج اختبار السببية التكامل المتزامن بين سعر البترول وباقي متغيرات الدراسة 209
المطلب الرابع: نتائج تقدير نماذج تصحيح الخطأ 214

خلاصة 223
الخاتمة 225
قائمة المراجع 234
الملاحق 244

قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
جدول 01	العوائد النفطية لبعض دول الأوبك خلال الفترة (1972-1975)	**101**
جدول 02	تطور أسعار البترول في الفترة 1970-1985	**103**
جدول 03	النمو في الطلب الآسيوي على البترول وفي الناتج المحلي الإجمالي (1996-1999)	**108**
جدول 04	نسب ضريبة الدخل الإجمالي وفقا للمداخيل	**138**
جدول 05	معدلات الرسم على القيمة المضافة خلال الفترة 1997-2001	**146**
جدول 06	الإصلاحات الضريبية ما بين 1994-1997	**147**
جدول 07	تطور هيكل الاستثمارات في الجزائر (1959-1962)	**149**
جدول 08	ديناميكية سيطرة سوناطراك على القطاع النفطي وتطوره.	**150**
جدول 09	تطور الضرائب في الجزائر خلال الفترة 1980-1991	**172**
جدول 10	أهم التعديلات الضريبية خلال الفترة 1971-1979	**174**
جدول 11	التعديلات الضريبية خلال الفترة 1989-1991	**176**
جدول 12	تطور الضرائب في الجزائر خلال الفترة 1992-2000	**177**
جدول 13	تطور الحصيلة الجبائية في الجزائر خلال الفترة 2000-2006	**180**
جدول 14	تطور الحصيلة الضريبية خلال الفترة 2007-2014	**186**
جدول 15	تطور إيرادات الميزانية خلال فترة 2015-2017	**188**
جدول 16	نسب مساهمة الجباية العادية والبترولية في الإيرادات الجبائية	**191**

جدول 17	تطور رصيد صندوق ضبط الإيرادات خلال الفترة 2000- 2017	**193**
جدول 18	تطور معدل الضغط الضريبي في الجزائر خلال الفترة 1993-1999	**194**
جدول 19	تطور أسعار البترول خلال الفترة 1980-2017	**196**
جدول 20	تطور قيمة الصادرات النفطية الجزائرية خلال الفترة 1986-2000	**198**
جدول 21	تطور الصادرات الجزائرية من النفط للفترة 2000-2017	**198**
جدول 22	بعض مقايس الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة	**200**
جدول 23	نتائج اختبار جذر الوحدة لسلاسل الدراسة في المستوى.	**206**
جدول 24	نتائج اختبار جذر الوحدة لسلاسل الدراسة في الفروق الأولى.	**208**
جدول 25	نتائج اختبارات تحديد درجات التأخر(الفجوات الزمنية P).	**210**
جدول 26	نتائج إختبار السببية لغرانجر.	**211**
جدول 27	نتائج تحديد درجة التأخير السلاسل.	**212**
جدول 28	نتائج اختبار جوهانسون بين متغيرات الدراسة.	**213**
جدول 29	اختبار استقرارية البواقي Ljung-Box	**216**
جدول 30	اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء LM	**217**
جدول 31	اختبار ثبات التباين أثر ARCH	**218**
جدول 32	اختبار استقرارية البواقي Ljung-Box	**220**
جدول 33	اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء LM	**221**
جدول 34	اختبار ثبات التباين أثر ARCH	**222**

قائمة الأشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
الشكل01	علاقة السياسة الضريبية بنموذج **IS-LM**	58
الشكل02	**السياسة الضريبية في ظل سعر صرف ثابت**	61
الشكل03	**السياسة الضريبية في ظل سعر صرف عائم**	62
الشكل 04	**تطور إيرادات الميزانية خلال الفترة 1980-1991**	173
الشكل 05	**تطور إيرادات الميزانية خلال الفترة 1992-2000**	178
الشكل 06	**تطور إيرادات الميزانية خلال الفترة 2007-2014**	186
الشكل 07	**التمثيل البياني لسلسلة سعر البترول (LPP)**	201
الشكل 08	**التمثيل البياني لسلسلة الجباية العادية (LTN)**	202
الشكل 09	**التمثيل البياني لسلسلة الإيرادات الجبائية (LTP)**	203
الشكل 10	**التمثيل البياني لسلسلة الجباية البترولية (LTPP)**	204
الشكل 11	**التمثيل البياني لسلاسل قد الدراسة.**	207
الشكل 12	**التمثيل البياني لسلاسل قد الدراسة.**	209
الشكل 13	**اختبار التوزيع الطبيعي (jarque-Berra)**	217
الشكل 14	**اختبار التوزيع الطبيعي (jarque-Berra)**	221

قائمة الملاحق:

الرقم	العنوان	الصفحة
الملحق 01	اختبار ديكي فولر الموسع (ADF) بالنسبة لسعر البترول «LPP»	**244**
الملحق 02	اختبار ديكي فولر الموسع ADF بالنسبة للجباية النفطية «LTPP»	**244**
الملحق 03	اختبار ديكي فولر الموسع ADF بالنسبة للجباية العادية «LTN»	**245**
الملحق 04	اختبار ديكي فولر الموسع بالنسبة للإيرادات الجبائية «LTP»	**246**
الملحق 05	اختبار فيليبس بيرون PP بالنسبة لسعر البترول «LPP»	**247**
الملحق 06	اختبار فيليبس بيرون PP بالنسبة للجباية النفطية «LTPP»	**248**
الملحق 07	اختبار فيليبس بيرون PP بالنسبة للجباية العادية «LTN»	**249**
الملحق 08	اختبار فيليبس بيرون PP بالنسبة للإيرادات الجبائية «LTP»	**249**
الملحق 09	نتائج اختبار جوهانسون للتكامل المتزامن (Johannsen test) لمتغيرات الدراسة	**250**
الملحق 10	تقدير نموذج تصحيح الخطأ (VECM) لمتغيرات الدراسة	**252**
الملحق 11	نتائج تقدير المعادلات لمتغيرات الدراسة	**252**
الملحق 12	نتائج سلامة النموذج المقدر احصائيا بالنسبة لسعر البترول والجباية النفطية	**253**
الملحق 13	نتائج سلامة النموذج المقدر احصائيا بالنسبة لسعر البترول والايرادات الجبائية	**254**
الملحق 14	نتائج اختبار (VAR) لتحديد درجة التأخير	**254**
الملحق 15	نتائج اختبار السببية	**255**

مقدمة

تحتل الضرائب أهمية كبيرة في اقتصاد أي دولة، ولا تأتي هذه الأهمية كونها من اهم الإيرادات العامة للدولة فحسب، وانما لما تثيره الدراسات الضريبية من مشاكل اقتصادية واجتماعية بل وسياسية أيضا هذا من ناحية، ولما ينتج عنها من آثار اقتصادية تلعب دورا بارزا في الاقتصاديات القومية مهما اختلفت الأوضاع الاقتصادية التي تعمل في ظلها الأنظمة الضريبية في نظمها (رأسمالية او اشتراكية)، وبنيانها (متقدمة او نامية)، بل يمكن القول ان السياسة الضريبية لما تلعبه من دور مهم تعد من أهم ادوات السياسة الاقتصادية وأكثرها عمقا في تأثيرها.

ويشكل مستوى فعالية السياسة الضريبية المحدد الرئيسي لمدى قدرته على تحقيق أهدافه، ولما كان النظام الضريبي يعمل ضمن متغيرات كثيرة فإن فعالية هذه السياسة تتوقف على طبيعة النظام الضريبي في حد ذاته وكذا على طبيعة العوامل الاقتصادية والاجتماعية، ولقد أدرج النظام الضريبي الجزائري في منطق الإصلاحات المنتهجة في بلادنا والتي تقوم على أساس عقلنة الأداء الاقتصادي، والتعامل مع منطق السوق الحر قصد تكييفه مع الواقع الجديد وزياد فعاليته، فقد شهد النظام الضريبي عدة تعديلات خاصة في سنة 1992.

لقد كان الإصلاح الضريبي في الجزائر، الذي دخل حيز التنفيذ في افريل 1992، نتيجة للازمة البترولية لمنتصف الثمانينات والتي قادت الى انهيار الإيرادات الحكومية المعتمدة أساسا على البترول والتي قادت الاقتصاد الى الوقوع تحت ضغط المديونية الخارجية مما اجبر السلطات العمومية على ابرام اتفاقيات مع صندوق النقد الدولي قصد إقرار ودعم برنامج إصلاح اقتصادي مع إعادة جدولة الدين الخارجي الذي وصل الى مستويات مرتفعة جعلت معظم حصيلة الصادرات تكاد تتجه في بعض السنوات الى خدمة الدين الخارجي؛

وقد هدفت الإصلاحات الضريبية بصفة أساسية الى إحلال الجباية البترولية بالجباية العادية، وتحويل الضريبة الى أداة للسياسة الاقتصادية بالتزامن مع تغيير المنطلقات الأيديولوجية بالانفتاح على اقتصاد السوق، حيث انتعش الاقتصاد الوطني وبدأ في التخلص التدريجي من تبعية البترول بتحقيق معدل نمو خارج المحروقات بنسبة معتبرة، الا أنه ومع مطلع سنة 2000 تهافت صناع القرار في الجزائر الى الإيرادات الضخمة المحققة بسبب ارتفاع أسعار البترول في السوق العالمية، فتم تبني سياسة إنفاقيه توسعية في اطار برامج الإنعاش الاقتصادي، فقد تميز القرن العشرين بكونه عصر البترول، اذ احتل البترول مكانة

عالية كمورد استراتيجي تعتمد عليه كل الشعوب في استعمالاتها وحياتها اليومية، و أصبحت صناعة البترول من كبرى الصناعات في العالم، إذ تؤدي دورا كبيرا في اقتصاد الكثير من الأمم، ففي كثير من البلدان الصناعية توظف هذه الصناعة عددا ضخما من العاملين، وفي بعض البلدان النامية والغنية بالبترول، تدر صادراته معظم الدخل الوطني، كما في الجزائر؛

1. إشكالية الدراسة:

وبما أن الجزائر اعتمدت على قطاع المحروقات بما يوفره من أموال طائلة تساهم وتساعد صناع القرار على تنفيذ مخططاتهم التنموية، ولان قطاع المحروقات في الجزائر رهينة التقلبات التي تحدث على مستوى السوق البترولية العالمية، فإن حركة أسعار البترول كان لها تأثير كبير على هذه المخططات، لان أغلب موارد هذه المشاريع الكبرى هي عائدات البترول، التي عرفت اهتزازات كبرى خاصة خلال فترة الثمانينات والتسعينات وكذا السنوات الأخيرة، وبالنظر لهذا التأثير فقد سعت الدولة لتغيير سياستها الاقتصادية، حيث بدأت في التفكير في فصل الاقتصاد الوطني عن حركة أسواق البترول العالمية من خلال خلق موارد أخرى خارج المحروقات من بينها التركيز على الجباية العادية؛

حيث ان الأهمية التي تكتسيها الضريبة تدفعنا الى محاولة معالجة مختلف جوانبها، حتى نتمكن من إعطاء صورة واضحة للآليات التي تسيرها والقواعد التي تحكمها؛

وعلى ضوء عرضنا السابق تظهر ملامح **إشكالية الدراسة**، والتي يمكن صياغتها على النحو التالي:

كيف يمكن أن تساهم السياسة الضريبية في الحد من الآثار السلبية للتغيرات في أسعار البترول؟

2. الأسئلة الفرعية:

- ما هي محددات النظام الضريبي؟
- ما هي الأثار الاقتصادية لأسعار البترول في حالتي الانخفاض والارتفاع؟
- ما الهدف من انشاء صندوق ضبط الإيرادات ؟
- ما مدى مساهمة الجباية العادية في الإيرادات الكلية في الجزائر؟
- هل هناك علاقة بين أسعار البترول والايرادات الجبائية في الجزائر؟
- هل هناك علاقة بين أسعار البترول والجباية العادية في الجزائر؟

3. فرضيات الدراسة:

- هناك محددات اقتصادية تتعلق بطبيعة النظام الاقتصادي السائد، مدى تطور ونمو الدولة، محددات سياسية تتعلق ب العلاقة السياسية بين الدول، الظروف السياسية للبلاد، محددات اجتماعية...؛
- ان انخفاض أسعار البترول يؤثر سلبا على الدول المصدرة له بينما يؤثر إيجابا على اقتصاديات الدول المستهلكة له، والعكس في حالة الارتفاع؛
- ان الهدف من انشاء صندوق ضبط الإيرادات هو تمويل عجز الميزانية العامة للدولة؛
- ان الجباية العادية تساهم بنسبة ضئيلة في الإيرادات الكلية للميزانية العامة في الجزائر في حالة ارتفاع أسعار البترول بينما تساهم بنسبة كبيرة في حالة انخفاض أسعار البترول في الجزائر؛
- هناك علاقة طردية طويلة الأجل بين أسعار البترول والإيرادات الجبائية في الجزائر؛
- هناك علاقة طردية بين أسعار البترول والجباية العادية في الجزائر؛

4. اهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الى:

- بهدف تحليل أثر تقلبات أسعار البترول على السياسات المالية في الجزائر سنقوم بدراسة نماذج تأثير الصدمات الخارجية المتمثلة في تقلبات أسعار البترول على السياسة الضريبية في الجزائر، كما سنقوم بكف وتقييم الإيرادات التي اتخذها الحكومة عبر قوانين المالية للتعامل مع الاثار السلبية لتقلبات الإيرادات البترولية على الميزانية العامة والاقتصاد الوطني؛
- ابراز مدى أهمية وفعالية السياسة الضريبية التي انتهجتها الدولة الجزائرية في ظل تقلبات أسعار البترول خلال المدة المذكورة؛
- ابراز الدور العام الذي تلعبه الضريبة في تحقيق النفع العام وتأثيرها المباشر على الإيرادات العامة للدولة؛
- محاولة ابراز ان فعالية السياسة الضريبية في الجزائر ترتبط بالاعتماد على عدة موارد او مصادر وليس مصدر واحد وهو البترول؛

- تحديد فعالية السياسة الضريبية ومؤشرات قياسها وبيان مدى تأثر هذه الفعالية في إطار الانعكاسات التي احدثتها تقلبات أسعار البترول في اول صدمة سنة 1986 الى غاية اخر صدمة؛
- ابراز اهم محاور الإصلاح الضريبي والسياق العام لهذا الإصلاح؛
- تقييم السياسة الضريبية في الجزائر ومعرفة مدى فعاليتها في ترشيد الميزانية للدولة؛
- الوقوف على عجز السلطات الجزائرية في خلق موازنة بين مختلف القطاعات الاقتصادية، مما ساهم في انفراد قطاع المحروقات بقيادة الاقتصاد الوطني؛
- تسليط الضوء على مشكلة ارتباط الاقتصاد الوطني بأسعار البترول ما جعله عرضة للتغيرات التي تحدث في السوق العالمية؛
- الوقوف على ابعاد العلاقة بين أسعار البترول والسياسة الضريبية وكذا الجباية البترولية من خلال محاولة بناء نموذج اقتصادي قياسي.

5. أهمية الدراسة:

تشكل فعالية النظام الضريبي إحدى الاهتمامات الرئيسية لدى صانعي القرار في السياسة الاقتصادية، حيث بقدر ما يكون النظام الضريبي فعالا بقدر ما تكون الانعكاسات إيجابية على الاقتصاد الوطني، كما تعتبر الضرائب إحدى أدوات السياسة المالية للدولة إذ تلعب دورا أساسيا ومهما في البرامج التي تضعها الدول بهدف تحقيق الإصلاح الاقتصادي، ومعالجة الاختلالات. ويمتد دورها للتأثير في تخصيص الموارد وضبط الاستهلاك، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وتشجيع الادخار، وتوجيه الاستثمار، كما تؤثر في عجز الميزانية، وفي ظل التغيرات التي يشهدها سوق البترول على المستوى العالمي فان دراستنا تهتم بتسليط الضوء على فعالية السياسة الضريبية في مواجهة هذه التقلبات، والتي انعكست على الاقتصاد الوطني، اذ يعتبر البترول مصدر أساسي لإيرادات الدولة، وكذا مدى امكانية ان تعتمد الجزائر على هذه السياسة في ترشيد الميزانية العامة للدولة واعادة خلق التوازن في السياسة الاقتصادية وتوجيه التنمية الاقتصادية .

6. مبررات اختيار موضوع الدراسة:

- الدور الريادي الذي تؤديه السياسة الضريبية في تمويل الميزانية العامة للدولة.
- الحرص على دراسة السياسة الضريبية نظرا لمكانتها في اقتصاد أي بلد، واقتصاد الجزائر مثال علـــى ذلك، وتحديد أثرها على الاقتصاد خاصة بعد وأثناء الإصلاحات المدعمة.
- إثراء المكتبة الجامعية بمثل هذه المواضيع، خاصة تلك التي تتعلق بحالة الجزائر.
- تخصصنا الذي مهد لنا الطريق للخوض في غمار هذا الموضوع.
- الرغبة في توسيع دائرة معارفنا، ومحاولة إثراء جعبنا الفكرية وإشباع حاجاتنا العلمية بجميع ما أمكننا جمعه من معلومات اعتمادا على مصادر رسمية وموثوقة.

7. حدود الدراسة:

يمكن تقسيم حدود بحثنا إلى ثلاثة أجزاء:

- الحد الموضوعي: يتمثل في التعرف على مدى فعالية السياسة الضريبية في الحد من الاثار السلبية لتقلبات أسعار البترول؛ وذلك بالتطرق على الجباية خارج قطاع المحروقات ومدى مساهمتها في الرفع من الإيرادات الجبائية الكلية في حالة انخفاض أسعار البترول وبالتالي تمويل عجز الميزانية العامة للدولة؛
- الحد المكاني: تدور الدراسة في الحدود الجغرافية للاقتصاد الجزائري؛
- الحد الزمني: حددت فترة الدراسة من سنة 1980 إلى سنة 2017، حيث أن هذه الفترة هي الأنسب لدراسة جميع الصدمات التي تعرض لها الاقتصاد الجزائري بسبب انخفاض أسعار البترول منذ اول صدمة سنة 1986، والتطرق للإجراءات الضريبية المتبعة خلال ذات الفترة.

8. منهج الدراسة:

نظرا لطبيعة الدراسة المتمحورة حول السياسة الضريبية والبحث عن مكانتها في النشاط الاقتصـــادي والعوامل الواجب توفرها لتحقيق أدائها ومدى تطبيقها على الاقتصاد الجزائري، لذا اقتضى الأمر الاعتماد على الأدوات التالية:

- مواضيع الاقتصاد الكلي نظرا للطبيعة الكلية للموضوع؛
- مختلف الإحصائيات المتعلقة بالإيرادات الجبائية؛
- مختلف التقارير والقوانين والتشريعات المتعلقة بموضوع البحث؛
- أدوات التحليل الإحصائي كالنسب المئوية والمعادلات لتفسير أسباب الاختلالات.

كما فرضت علينا طبيعة الموضوع ومادة المعلومات المتحصل عليها استخدام المنهج الوصفي والتحليلـــي الذي يتعلق بمحاولة فهم عناصر الضريبة والسياسة الضريبية وكذلك سوق النفط وما تعلق به من طلـــب وعرض على منتوج البترول وكذا أسعار البترول،

كما قمنا بمحاولة وضع تعبير كمي لمختلف المراحل التي شهدها الاقتصاد الجزائري إثر تقلبات أسعار البترول وهذا من خلال المنهج القياسي التجريبي والذي يتناسب مع أهداف الدراســـة، وذلـــك لقيـــاس واختبار العلاقة بين السياسة الضريبية وأسعار البترول في الجزائر، من خلال استخدام مجموعة من الأدوات والاختبارات الإحصائية، والتي تتمثل في اختبار استقرارية السلاسل الزمنية (ADF) و(PP)، واختبـــار علاقة التكامل المشترك باستعمال (Johanson Test)، بالإضافة الى اختبار سببية غرنجر (Granger Causality Test)، وأخيرا استعمال نموذج تصحيح الخطأ (ECM)، بحيـــث كانـــت نتـــائج هـــذه الاختبارات استنادا على مخرجات برامج الإحصاء الاقتصادي Eviews9 وبرنامج Spss20 وأخيرا برنامج XL-Stat2014، وذلك لإسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي.

9. صعوبات الدراسة:

- عدم توفر بعض الاحصائيات النوعية؛
- صعوبة الوقوف على فعالية السياسة الضريبية في تحقيق بعض الأهداف المرســـومة لهـــا، على اعتبار وجود عوامل عديدة مؤثرة؛

- وجود بعض الاختلافات في الإحصائيات الرسمية، وهو ما اضطرنا الى محاولة التوفيق والترجيح بينها؛
- صعوبة الحصول على المعطيات التي كان من الممكن ان تساعد في إثراء الدراسة وتقييمها بأكثر دقة.

10. الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات حول هذا الموضوع ولعل أقربها الى موضوع دراستنا وأهمها:

1- مراد ناصر: **فعالية النظام الضريبي واشكالية التهرب (دراسة حالة الجائر)**، الدراسة عبارة عن أطروحة دكتوراه دولة قدمت بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجائر سنة 2002، وقد تمحورت إشكالية البحث حول مدى تحقيق الإصلاح الضريبي للأهداف المسطرة له، خاصة تلك المتعلقة بالجوانب المالية والاقتصادية، مع تشخيص ظاهرة التهرب الضريبي كمؤشر لعدم فعالية هذا النظام، وقد خلص البحث الى النتائج التالية:

- اعتبار الإصلاح الضريبي الذي عرفته الجزائر مطلع التسعينات خطوة هامة نحو ترشيد النظام الضريبي، ذلك ان الضرائب التي نتجت عن هذا الإصلاح أكثر تكيفا مع واقع المؤسسة مقارنة بالنظام السابق، مع التأكيد على وجود العديد من النقائص التي تحد من فعالية هذا النظام؛
- اعتبار التهرب الضريبي نتيجة من نتائج عدم فعالية النظام الضريبي، والقضاء على هذه الظاهرة يمر عبر تفعيل النظام الضريبي.

2- بوزيدة حميد: **النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة (1992-2004)**، الدراسة عبارة عن أطروحة دكتوراه دولة قدمت بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجائر سنة 2006، وقد تمحورت إشكالية البحث حول اهم التحديات التي تواجه النظام الضريبي الجزائري في ظل الإصلاح الاقتصادي، وكذا واقع الضغط الضريبي، ومدى فعالية النظام الضريبي في الجزائر، وقد خلص البحث الى النتائج التالية:

- اختلال الهيكل الضريبي الجزائري بسبب اعتماده على الجباية البترولية، وسيطرة الضرائب غير المباشرة عليه؛
- ضعف أداء النظام الضريبي الجزائري سببه عدم فعالية الادارتين الضريبية والجمركية، إضافة الى تفاقم ظاهرة التهرب الضريبي مع تحرير التجارة الخارجية، ومحاولة الاندماج في السوق العالمي.

3- هاشم جمال: **أسواق المحروقات العالمية وانعكاساتها على سياسات التنمية والإصلاحات الاقتصادية في الجزائر**، وهي أطروحة دكتوراه غير منشورة بجامعة الجزائر، حيث هدفت الدراسة الى تحليل الأسواق العالمية للنفط وتأثيرها على قطاع المحروقات بالجزائر والدور الذي يلعبه هذا الأخير في تحقيق التراكم المالي وبالتالي تمويل عملية التنمية الاقتصادية في الجزائر، وقد خلصت الدراسة الى ضرورة بحث الجزائر عن موارد أخرى تغطي إمكانية حصول العجز في موارد البترول والغاز لتلافي ما حدث سنة 1986، كما اشارت الى ضرورة تنمية العمل الوطني المعتمد على القدرات والموارد الوطنية والتي تعتبر الأساس في دفع عجلة النمو.

4- محمود جمام، **النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية (دراسة حالة الجزائر)**، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، مقدمة بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، سنة 2010، تناولت هذه الدراسة دور النظام الضريبي من خلال مكوناته ودوره في التنمية الاقتصادية، وتأثيرات الضرائب على الاقتصاد الوطني حيث تركزت الدراسة من مرحلة الإصلاح الضريبي لعام 1991،

خلص البحث الى:

- كثرة التعديلات المستمرة والنابعة من رغبة الدولة للحصول على مصادر مالية، جعلت النظام الضريبي يصطدم بعدالة الضريبة وكثرة عبئها على المكلف؛
- ضعف مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي وكذا الضريبة على أرباح الشركات في الحصيلة الضريبية؛

- ضعف الاقتطاعات الضريبية بما يقابله ضعف في الناتج المحلي.

5- صالح مرزاق، **تطور السياسة الجبائية في الجزائر دراسة تحليلية ومستقبلية**، أطروحة دكتوراه دولة مقدمة بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، سنة 2003، تناولت هذه الدراسة التطور التاريخي للسياسة الجبائية منذ العهد العثماني الى النظام الجبائي لسنة 1992، والإجراءات المتخذة في قوانين المالية السنوية منذ سنة 1998 الى غاية سنة 2002.

خلص البحث الى:

- ان السياسة الجبائية للجزائر منذ الاستقلال تتميز بغياب رؤية واضحة، وذلك نتيجة كثرة التعديلات والتغييرات التي انعكست على استقرار النظام الجبائي؛
- غياب الانسجام بين مبادئ النظام الضريبي وقيم المجتمع الجزائري، ونتيجة ذلك ظاهرة الغش والتهرب الضريبي؛
- أن عدم فعالية السياسة الجبائية نجم عنها ضعف تدفق الاستثمار الأجنبي واستخدام الحوافز الجبائية عن طريق التحايل واستيراد مبلغ لا علاقة له بالاستثمار.

6- موري سمية، **أثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، تلمسان، 2014-2015، تناولت هذه الدراسة مختلف التطورات التي عرفتها أسعار البترول في الأسواق العالمية بالإضافة إلى مشكلة ارتباط الاقتصاد الجزائري بأسعار البترول بالإضافة استراتيجيات التنمية الاقتصادية في الجزائر في ظل تغيرات أسعار البترول.

ومن خلال هذه الدراسة استخلصنا مجموعة من النتائج أهمها أن الاقتصاد الوطني يعتمد على قطاع البترول كمحرك وحيد لإنعاش الاقتصاد الوطني وهو ما جعله عرضة للتقلبات التي تحدث على مستوى القطاع، وبالحديث عن التنمية الاقتصادية في الجزائر فهي بعيدة كل البعد عن المستوى المحقق في دول أخرى رغم العوائد المالية المحققة، وخلصنا إلى جملة من التوصيات منها ضرورة إخضاع العوائد المالية المتأتية من قطاع المحروقات لمبادئ الحوكمة مما يعزز الشفافية في استخدامها بالشكل الذي يضمن الفعالية في توظيفها وأيضا التوجه نحو الاستفادة من إمكانيات الجزائر في الطاقات المتجددة وإشراكها كمورد مالي مهم في تحقيق التنمية الاقتصادية.

11. موقع الدراسة:

ان موضوع السياسة الضريبية ليس بجديد، اذ يظهر هذا بشكل جلي في الدراسات السابقة التي تناولته، والتي اتفقت بشكل اجمالي في تناول موضوع الإصلاحات الضريبية في الجزائر، ودور الضرائب في تحقيق التنمية الاقتصادية، ولكن الجديد في موضوع دراستنا هو القوانين التي حاولت الدولة سنها لإحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، وما إذا كانت السياسة الضريبية فعالة بما فيه الكفاية لتغطية العجز الموازني وإعادة الاستقرار للاقتصاد الوطني، وان كان العكس فانه سيتم التطرق الى العقبات التي تحول دون تحقيق السياسة الضريبية للأهداف المسطرة لها، واقتراح الحلول المناسبة لذلك.

12. هيكل الدراسة:

للإجابة على إشكالية البحث والأسئلة الفرعية، قسمنا بحثنا إلى أربعة فصول:

الفصل الأول "مدخل للسياسة الضريبية" سنتعرض فيه لأساسيات السياسة الضريبية كأحد أدوات السياسة الاقتصادية، وذلك بالتطرق الى ماهية السياسة الضريبية، وأنواع الضرائب، كما سنتطرق الى النظام الضريبي بجوانبه من خلال تعريفه ودراسة فعاليته،

أما **الفصل الثاني** وهو بعنوان "الإطار النظري لسوق النفط "فسنحاول من خلاله دراسة طبيعة سوق البترول العالمية من خلال العرض والطلب العالميين على البترول، كما سنحاول تحديد الاثار الاقتصادية لتقلبات أسعار البترول، وكذلك سنحاول عرض الازمات التي تعرض لها النفط العالمي خلال سنوات مضت؛

وفي **الفصل الثالث** "بنية النظام الضريبي الجزائري" حيث سنتطرق الى تطور النظام الضريبي الجزائري، كما سنقوم بتبيين اهم محاور الإصلاح الضريبي في الجزائر والسياق العام له، والأسباب التي أدت الى هذا الاصلاح، كما سنتعرض للجباية البترولية في الجزائر؛

وفي **الفصل الرابع** بعنوان " تحليل اثر انخفاض أسعار البترول على الإيرادات الضريبية في الجزائر للفترة (1980-2017)"وهو الفصل التطبيقي حيث سنحاول تقييم فعالية السياسة الضريبية في مواجهة الصدمات التي احدثتها تقلبات أسعار البترول منذ سنة 1980 الى يومنا هذا، وأهم العوائق التي تحول

دون تحقيقها للأهداف المرسومة لها من خلال اختبار استقرارية السلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة ودرجة تكاملها، وكذلك تم دراسة اتجاه العلاقة القياسية وتقديرها بين المتغيرات وتحليل النتائج.

الفصل الأول:

البعد النظري للضريبة والسياسة الضريبية

تمهيد

تعتبر الضريبة من الموضوعات الهامة التي تشغل بال الحكومات على مر العصور لما لها من آثار إيجابية أو سلبية على الأفراد؛

ولقد اختلف مفهوم الضريبة على مر العصور، وذلك تبعا للتغير في الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فهي تعتبر الرابط الذي يربط الدولة بأفراد المجتمع الطبيعيين والمعنويين، ولا تقتصر على ذلك فحسب، بل انها تعتبر من الإيرادات المهمة للدولة وخصوصا الدول النامية ومنها الجزائر، والتي تعتمد على إيراداتها لمقابلة النفقات العامة؛

ونظرا لأهمية الضريبة حاولنا الالمام بها من مختلف جوانبها، لهذا قسمنا هذا الفصل الى أربع مباحث كما يلي:

المبحث الأول: ماهية الضريبة

المبحث الثاني التنظيم الفني للضرائب

المبحث الثالث: النظام الضريبي

المبحث الرابع: السياسة الضريبية وابعادها

المبحث الأول: ماهية الضريبة

تعتبر الضريبة من أقدم وأهم المصادر المالية للدولة نظرا لضخامة الأموال التي توفرها للخزينة العامة للدولة، وقد تزايدت أهميتها بتزايد حصتها في هيكل الإيرادات العامة وكذا الدور الكبير الذي تلعبه في مجال تحقيق أهداف الدولة، وفيما يلي سنتطرق الى مفهوم الضريبة.

المطلب الأول: مفهوم الضريبة

أولا تعريف الضريبة: هناك عدة تعاريف مختلفة للضريبة، إلا أنها تشترك وتتفق على الخصائص العامة لها، حيث يمكن تعريف الضريبة بأنها:

1. فريضة الزامية يلتزم المكلف بدفعها للدولة بحسب مقدرته، وبغض النظر عن المنافع التي تعود عليه من جراء تقديم هذه الخدمات أو تحقيق حاجة عامة.[1]
2. الضرائب (Impot،Tax): فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة، أو إحدى الهيئات العامة المحلية، بصورة نهائية مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة، دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة[2].
3. الضريبة فريضة الزامية تحددها الدولة ويلتزم الممول بأدائها، بلا مقابل، تمكينا للدولة من القيام بتحقيق أهداف المجتمع.[3]
4. فريضة مالية نقدية، تستأديها الدولة جبرا من الافراد، بدون مقابل، بهدف تمويل نفقاتها العامة وتحقيق الأهداف التابعة من مضمون فلسفتها السياسة.[4]

---

[1] محمد خالد المهايني، خالد الخطيب حبش، المالية العامة والتشريع الضريبي، منشورات جامعة دمشق، 2006، ص 175.

[2] سوزي عدلي ناشد، اساسيات المالية العامة: (النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة)، منشورات الحالي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009، ص 117.

[3] حامد عبد المجيد دراز، سعيد عبد العزيز عتمان، مبادئ المالية العامة (القسم الثاني)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002،

[4] عادل فليح العلي، مالية الدولة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 223.

ثانيا خصائص الضريبة:

1. **الضريبة فريضة مالية:** ويقصد بان الضريبة فريضة مالية انها استقطاع مالي من ثروة أو دخل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، وبما انها فريضة مالية فان ما يتم جبايته من الافراد يجب ان يأخذ صفة المال، سواء كان الاقتصاد في شكل عيني او نقدي.[1]
2. **الضريبة فريضة جبرية:** ان صفة الاجبار في الضريبة ذات صبغة قانونية، بمعنى ان الاجبار هنا اجبار قانوني وليس معنوي، يجد مصدره في القانون وليس في إرادة الافراد او الدولة، وبناء عليه يكون الفرد مجبرا على دفع الضريبة دون أخذ رغبته أو استعداده للدفع في الاعتبار، ويكون للدولة في حالة امتناعه عن أدائها، حق اللجوء الى التنفيذ الجبري للحصول على مقدار الضريبة؛[2]
3. **الضريبة تدفع بصورة نهائية:** ان الافراد يدفعون الضريبة الى الدولة بصورة نهائية، بمعنى ان الدولة لا تلتزم برد قيمتها لهم، او بدفع اية فوائد عنها؛
4. **الضريبة تدفع بدون مقابل:** يقوم المكلف بدفع الضريبة دون أن يحصل على نفع خاص يعود عليه وحده مقابل أدائه للضريبة، ويدفع المكلف الضريبة مساهمة منه كعضو داخل المجتمع في تحمل الأعباء والتكاليف العامة؛
5. **الضريبة تمكن الدولة من تحقيق أهدافها:** تعد الضريبة من أهم المصادر العاملة على الاطلاق، ولذا فانها تمكن الدولة من تحقيق أهدافها، ويمثل هدف الحصيلة الهدف الدائم والرئيسي لأنه يوفر للدولة الموارد التي تحتاجها لمواجهة نفقاتها، وزيادة اعبائها التي تحقق منافع عامة للمجتمع في مجموعه.
6. **الضريبة تفرض وفقا لمقدرة المكلفين:** ان الضريبة تطرح على كل شخص قادر على الدفع تبعا لمقدرته المالية، فالضريبة هي طريقة لتقسيم الأعباء العامة بين الافراد وفق قدرتهم التكليفية.[3]

---

[1] سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 117.

[2] نفس المرجع، ص 119.

[3] خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل النشر، الأردن، ط 3، 2007، ص 147.

ثالثا اهداف الضرائب:[1]

1. **الهدف المالي:** ترمي الضرائب الى تحقيق غاية مالية هي تغطية النفقات العامة للدولة، التي تحتاج اليها لتسيير مرافقها العامة[2]، وحسب النظرية الكلاسيكية فان تغطية النفقات العامة هوا الهدف الوحيد للضريبة، والتي يجب ان لا يكون لها أي تأثير اقتصادي.
2. **الهدف الاقتصادي أو هدف التعديل الاقتصادي:** يمكن للضريبة ان تحدث اثرا اقتصاديا عاما او اثرا انتقائيا حسب القطاعات الاقتصادية،

ففيما يخص الأثر الاقتصادي العام، يمكن ان توجه الضريبة لامتصاص الفائض من القدرة الشرائية والى محاربة التضخم...

اما فيما يخص الهدف الانتقائي، لما تميل الدولة الى تشجيع قطاع اقتصادي معين، مثل قطاع السكن، فتقوم عندها بسن إجراءات ضريبية تخفيفية لصالح هذا القطاع حتى يتمكن من التغلب على التكاليف الباهظة للبناء...

3. **الهدف الاجتماعي:** الذي يتمثل في استخدام الضريبة لإعادة توزيع الدخل الوطني لفائدة الفئات الفقيرة محدودة الدخل، وقد سمحت هذه الإجراءات بشكل فعال في تحقيق نوع من العدالة الاجتماعية، وذلك بزيادة القدرة الشرائية للفئات محدودة الدخل، والحد من تلك التي تتمتع بها الفئات مرتفعة الدخل.

رابعا الآثار الاقتصادية للضرائب: [3].

1. **الأثر على الاستهلاك والإنتاج:** إن فرض الضريبة على المداخيل المنخفضة ينجم عنها انخفاض في الاستهلاك والإنتاج، مما يؤدي إلى انخفاض الدخل الوطني، ومن ثم نقص إيرادات الدولة، ونجد نفس الأثر في حالة فرض ضرائب غير مباشرة على السلع الكمالية يؤدي انخفاض الاستهلاك، غير أن الأثر لا ينعكس على مقدرة الأفراد على الإنتاج (عدم تأثر الإنتاج).

---

[1] محرزي محمد عباس، اقتصاديات المالة العامة (النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة للدولة)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 5، 2012، ص 164.

[2] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مجع سبق ذكره، ص 226.

[3] –عبد الكريم صادق بركان، حامد عبد المجيد دراز، مبادئ الاقتصاد العام، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 1973، ص 173ـــ187.

2. **الأثر على الادخار والاستثمار:** إن فرض الضرائب المباشرة ذات الصنف التصاعدي تقلل من القدرة على الادخار، ومن ناحية أخرى فإن فرض الضريبة على القيم المنقولة يؤدي إلى نقص الادخار أيضا وتقليل استعداد الأفراد على الاستثمار في الحالتين.

إن فرض ضرائب غير مباشرة على السلع الكمالية يزيد من الادخار، أما في حالة فرض هذه الضرائب على السلع الضرورية ينقص من الادخار الاختياري، ومن ناحية أخرى فإن فرض ضريبة على أرباح الأسهم في شركات الأموال بمعدل أقل من الضريبة المفروضة على الأرباح غير الموزعة، فإن هذا يؤدي حتما إلى تقليل الأموال الاحتياطية بمعنى نقص الاستثمار الذاتي وفي نفس الوقت يؤدي إلى ارتفاع دخول الأفراد نتيجة زيادة التوزيعات، وقد يؤدي هذا إلى زيادة الادخار.

3. **الأثر على إعادة توزيع الدخل:** إن فرض الضرائب المباشرة التصاعدية مع توجيه الضريبة إلى الخدمات العامة يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل بطريقة أقرب إلى العدالة (مع التحكم في ظاهرة التهرب)، وتكون نفس النتيجة في حالة فرض ضرائب غير مباشرة على السلع الضرورية، فهذا يؤدي إلى سوء توزيع الدخل والنتيجة زيادة الفوارق الاجتماعية.

4. **أثر الضرائب على كسب العمل:** لدارسة أثر الضرائب على طلب العمل نميز حالتين:

الأولى حالة فرض ضريبة على أصحاب الدخول المحدودة، فهذا قد يؤدي إلى زيادة الإقبال على العمل عن طريق الساعات الإضافية بهدف تعويض ما اقتطع منه كضريبة.

أما الثانية، حالة الدخول المرتفعة (المهن الحرة مثلا)، إذا فرضت عليها ضريبة بنسبة مرتفعة قد تؤدي إلى الإقلال من العمل أو عدم الإقبال عليه إطلاقا.

إن أثر كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة يختلف وفقا لظروف فرضها[1].

[1] –عبد الكريم صادق بركان، حامد عبد المجيد دراز، مبادئ الاقتصاد العام، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 1973، ص 173ـــ187.

المطلب الثاني الأساس القانوني للضريبة

عملت نظرية المالية العامة في إيجاد نقطة الارتكاز القانونية التي تعطي للدولة الحق في فرض الضرائب والتزام المواطنين بأدائها، ويمكن ارجاع هذه المحاولات الى تيارين كبيرين كل منهما تابع الى فترة تاريخية معينة، أولهما نظرية العقد الاجتماعي أو المنفعة، وثانيهما نظرية التضامن الاجتماعي.

أولا نظرية العقد المالي:[1] تخلص هذه النظرية كما وضعها كتابها الأوائل وهم هوبز ولوك ومونتسكيو وساي وغيرهم في أن العلاقة بين الدولة والافراد من طبيعة عقدية وأن الأساس القانوني لفرض الضريبة هو العقد المالي، ذلك العقد الذي انعقد ضمنا بين الدولة ممثلة في الجماعة والافراد، حيث ترتب بموجب ذلك العقد التزامات وحقوق لكلا طرفي العقد، فالدولة ملتزمة بموجبه بتوفير الأمن للفرد وتحقيق العدالة كما يلتزم الافراد للدولة بدفع الضريبة مقابل المنافع التي يحصل عليها من الدولة.

1. **طبيعة العقد المالي:** [2] اختلف الكتاب في تكييف طبيعة العقد المالي كما يلي:

أ. **عقد ايجار اعمال:** أي ان الضريبة التي يدفعها الافراد هي الثمن نظير الخدمات التي تقدمها الدولة فهي على هذا الأساس ثمن المنافع التي تقدمها الدولة للأفراد. ويترتب على ذلك نتائج هي:

- ان تتناسب الضريبة مع مقدار ما يعود على الفرد من نفع خاص لا مع غناه أو يساره.
- أن تتوسع الدولة في فرض الرسوم وان تضيق من فرض الضرائب، ومعنى ذلك ان تقوم الدولة باقتضاء الرسوم اللازمة لتغطية النفقات العامة من الذين يفيدون مباشرة من المرافق العامة التي تخصص لها هذه النفقات، أما الضرائب فيجب ان يقتصر فرضها على تمويل النفقات التي تؤدي الى خلق منافع غير قابلة للانقسام؛

ب. **الضريبة عقد تأمين:** ويترتب على هذه النظرية وجوب فرض الضريبة على الدخل ورأس المال وأن تتناسب مع الأموال التي يملكها الممول وهي أموال المِؤمن عليها.

ج. **الضريبة عقد شركة:** من الكتاب من ذهب الى ان الضريبة ما هي في الواقع إلا عقد شركة وفي تصور هؤلاء الكتاب ان الجماعة البشرية ليست الا نوعا من شركة الإنتاج يساهم فيها الممولون من الافراد وتعتبر الحكومة مجلس ادارتها، والى جانب ما يدفعه الممول من نفقات خاصة يقتضيها

[1] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 232.

[2] علي زغدود، المالية العامة، ديوان الطبوعات الجامعية، الجزائر، ط3، 2008، ص 182.

قيامه بالإنتاج لتنمية ثروته فإن عليه أن يؤدي جانبا من نفقات الإنتاج العامة التي تنفقها الدولة للوفاء بالمنافع المشتركة التي تسير الشركة لدافع الضريبة الإنتاج وتنمية ثروته كتحقيق الأمن وإنشاء طرق المواصلات، ويترتب على وجهة النظر هذه كسابقتها ضرورة تناسب الضريبة مع ثروة الشخص.[1]

ثانيا نظرية التضامن الاجتماعي: مفهوم هذه النظرية ان الدولة تقوم بوظائفها بقصد تحقيق النفع العام وإشباع الحاجة العامة ولما كانت الدولة مطالبة بتغليب النفع العام على النفع الخاص فان مقتضى ذلك مساهمة الافراد كل بحسب قدرته في نفقات الدولة على أساس ما يوجد بينهم من تضامن اجتماعي، ويترتب على الاخذ بهذه النظرية ونبذ نظريات العقد نتائج تتفق وطبيعة وأهداف الضريبة في العصر الحديث، إذ ان المشرع الضريبي ينفرد بوضع القواعد القانونية للنظام الضريبي على أساس مقدرة المكلف المالية، لا على أساس ما يعود عليه من منفعة عامة، وأنه لا يعفى من أداء الضريبة كقاعدة عامة إلا الطبقات المعدمة غير القادرة على أدائها.[2]

المطلب الثالث القواعد العامة للضريبة

أولا قاعدة العدالة في توزيع الضريبة: [3]

حسب هذا المبدأ، يجب على كل الفئات الاجتماعية ان تخضع للضريبة وهذا لسببين، **الأول** بسيط، إذ لا يوجد مبرر لعدم إخضاع فئة دون أخرى للضرائب؛

الثاني، إن كل امتياز ممنوح لفئة اجتماعية معينة له كنتيجة إثقال العبء الضريبي للفئات الأخرى من المجتمع. وفي إطار العدالة والمساواة بين افراد المجتمع في تحمل عبء الضريبة، لا بد من الحديث عن مبدأين هامين هما: مبدأ شمولية الشخصية، ومبدأ شمولية الضريبة المادية.

1. **مبدأ الشمولية الشخصية للضريبة:** حسب هذا المبدأ فان الضريبة تفرض على كافة المواطنين الخاضعين لسيادة الدولة أو التابعين لها سياسيا او اقتصاديا. فالتزام الأشخاص بالضريبة، بموجب هذا المبدأ، لا يقتصر على مواطني الدولة المقيمين بها بل يمتد لتمس المقيمين في الخارج، إذا كانت

[1] نفس المرجع، ص 182.

[2] علي زغدود، المالية العامة، ديوان الطبوعات الجامعية، الجزائر، ط3، 2008، ص 183.

[3] محرزي محمد عباس، مرجع سبق ذكره، ص 157-161.

لهم أملاك في الخارج، إذا كانت لهم أملاك داخل إقليم الدولة وفقا لمبدأ التبعية السياسية (الجنسية)، كما يشمل أيضا المقيمين في إقليم الدولة من الأجانب استنادا الى مبدا التبعية الاقتصادية.

2. **مبدأ الشمولية المادية للضريبة:** ويقصد به ان تفرض الضريبة على كافة الأموال والعناصر المادية سواء كانت دخولا أو ثروات فيما عدا ما نص عليه القانون الضريبي على استثناءه بشكل صريح، كالأراضي البور، أو المناطق الحرة، من اجل تحقيق أغراض اقتصادية معينة.[1]

ثانيا قاعدة اليقين:

ويقصد بها ان تكون الضريبة محددة بصورة قاطعة دون أي غموض أو ابهام، والغرض من ذلك ان يكون المكلف على علم يقيني بمدى التزامه بصورة واضحة لا لبس فيها، ومن ثم يمكنه ان يعرف مقدما موقفه الضريبي من حيث الضرائب الملزم بأدائها وسعرها وكافة الاحكام القانونية المتعلقة بها وغير ذلك من المسائل الفنية المتعلقة بالضريبة، بالإضافة الى معرفته لحقوقه تجاه الإدارة المالية والدفاع عنها.[2]

ثالثا قاعدة الملاءمة في الدفع:

ويقصد بهذه القاعدة ضرورة تنظيم احكام الضريبة بصورة تلائم ظروف المكلفين بها، وتيسير دفعها وخاصة فيما يتعلق بميعاد التحصيل، وطريقته واجراءاته.

رابعا قاعدة الاقتصاد في النفقات:

ويقصد بهذه القاعدة ان يتم تحصيل الضريبة بأسهل وأيسر الطرق التي لا تكلف الإدارة المالية مبالغ كبيرة، خاصة في ظل الروتين والإجراءات المعقدة، مما يكلف الدولة نفقات قد تتجاوز حصيلة الضريبة ذاتها. ومراعاة هذه القاعدة يضمن للضريبة فعاليتها كمورد هام تعتمد عليه الدولة دون ضياع جزء كبير منه في سبيل الحصول عليه.

[1] محرزي محمد عباس، مرجع سبق ذكره، ص 157-161.

[2] سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 130.

المطلب الرابع التصنيفات المختلفة للضريبة:

أولا ماهية الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة:

1. الضرائب المباشرة:

أ. مفهوم الضرائب المباشرة:

يمكن تعريف الضريبة المباشرة بأنها تلك الضريبة التي تفرض على واقعة وجود عناصر الثروة من دخل ورأس المال[1].

ب. خصائص الضرائب المباشرة: [2]

- تحقيق العدالة في توزيع العبء الضريبي بين افراد المجتمع لأنها ترتبط مع القدرة على الدفع (ضرائب تصاعدية)؛
- تعتبر ضرائب شخصية، أي انها تأخذ بعين الاعتبار الظروف الشخصية للمكلف؛
- تعتبر من الأدوات الفعالة في إعادة توزيع الدخل والثروة بين فئات المجتمع.

ج. الانتقادات الموجهة للضرائب المباشرة:

- حصيلتها تتأخر في الوصول الى خزينة الدولة، لان تقدير الوعاء الضريبي يتأخر؛
- ثقل عبئها على المكلف لأنه يشعر بها نتيجة لوضوحها.
- يدفع المكلف مبالغ كبيرة في نهاية السنة المالية مما ينتج عنها عدم الملائمة للمكلف.
- لها آثار عكسية على العمل والادخار مثل ضرائب الدخل.
- عدم وفرة الحصيلة الضريبية في البلدان التي لا يتمتع سوى عدد قليل من الافراد بدخل عالي[3]

2. الضرائب غير المباشرة:

أ. تعريف الضرائب غير المباشرة:الضريبة غير المباشرة هي التي تفرض على وقائع تمثل إنفاقا او تداولا لعناصر الثروة.[4]

---

[1] علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 198.

[2] محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، ص 57

[3] محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، ص 57

[4] علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 199.

ب. خصائص الضرائب غير المباشرة:

- **المزايا:**
  - تعتبر اكثر ملاءمة بالنسبة للمكلف لانها تكون بنسبة قليلة وحسب حدوث الواقعة؛
  - سرعة جبايتها ووفرة التحصيل لان تدفق الايراد منها مستمر للخزينة؛
  - مبالغها تكون غير ظاهرة أمام المكلف لأنها تكون ضمن سعر السلعة لذا يكون عبؤها على المكلف أقل؛
  - تعتبر من الأدوات المهمة في توجيه النشاطات الإنتاجية والاستثمارية في الاقتصاد القومي.
- **الانتقادات:**
  - تتنافى مع مبدأ المقدرة على الدفع، حيث لا تميز بين دافعها ذو دخل مرتفع أو منخفض، وبالتالي فهي غير عادلة، الا ان بعض الدول تفرض ضريبة عالية على السلع الكمالية وضريبة دخل اقل على السلع الضرورية.
  - تساعد على زيادة قوى التضخم في الاقتصاد، لانها تزيد من سعر السلع.[1]

ثانيا معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة:[2]

1. المعيار القانوني: (الاداري)

يقوم هذا المعيار على أساس علاقة إدارة الضرائب بالمكلف بالضريبة من حيث التحصيل، فاذا كانت الإدارة الضريبية تقوم بفرض الضريبة وتحصيلها بناء على قوائم اسمية أو جداول تدون فيها أسماء المكلفين بها، أي ان الشخص المكلف بالضريبة هوا الموضوع الضريبي، وكان التحصيل يتم كل سنة، فالضريبة هنا مباشرة، نظرا لان العلاقة هنا مباشرة بين الإدارة الضريبية والمكلف بالتحصيل.

أما اذا كانت الضريبة تفرض دون ايه علاقة مباشرة بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية، بل يتم فرضها وتحصيلها بمناسبة واقعة أو تصرف اقتصادي معين، دون ما اعتبار لشخص المكلف بالضريبة لعدم معرفة الإدارة الجبائية له، فالضريبة هنا غير مباشرة.

[1] محمود حسين الوادي، مرجع سبق ذكره، ص 57

[2] محرزي محمد عباس، مرجع سبق ذكره، ص ص: 173-175.

2. المعيار الاقتصادي (نقل العبء)

وفقا لهذا المعيار، تعد الضريبة مباشرة إذا كان المكلف بها قانونا هوا الذي يتحمل عبئها الضريبي بصورة نهائية، ولا يمكنه التخلص منها او نقل عبئها الى شخص اخر تربطه به علاقة اقتصادية،

بينما تعتبر غير مباشرة، إذا كان المكلف القانوني يمكنه أن ينقل عبئها الى شخص آخر تربطه به علاقة اقتصادية، ويسمى هذا الأخير بالمكلف الفعلي.

3. معيار الثبات والاستقرار:

يقصد بهذا المعيار مدى ثبات واستقرار المادة الخاضعة للضريبة، فتكون الضريبة مباشرة اذا كانت مادة الضريبة تتميز بالثبات والاستقرار، كالضريبة على الدخل الإجمالي، أو الضريبة على الأملاك أي الثروة والدخل،

أما اذا كانت مادتها ظرفية ومتقطعة، فان الضريبة تكون غير مباشرة، كاستيراد او استهلاك بعض السلع، أي على التداول والانفاق.[1]

أ. الضرائب على الدخل:[2]

تتمثل في تلك الضرائب التي تتخذ من الدخل وعاء لها، أي ان المادة الخاضعة للضريبة هو الدخل الذي يتولد لدى الشخص الطبيعي أو المعنوي.[3]

وتفرض الضريبة على عموم الدخل دفعة واحدة، او على فروعه:

- الضريبة الواحدة الاجمالية تراعي الأوضاع الشخصية والاجتماعية للمكلف؛
- الضرائب المتعددة على فروع الدخل تأخذ في الحسبان كل نوع من الدخل، فالدخل الناتج عن العمل مثلا يجب ان يعامل بتسامح أكبر من الدخل الناشئ عن رأس المال، وبفرض نسب ومعدلات متفاوتة على فروع الدخل المختلفة.

---

[1] محرزي محمد عباس، مرجع سبق ذكره، ص 175.

[2] علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص ص 200-201.

[3] عادل فليح العلي، مالة الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 316.

ب. الضرائب على رأس المال:[1]

وتتمثل هذه الضرائب في تلك التي تتخذ من رأس المال وعاء لها، ويقصد برأس المال او الثروة ما يحوزه المكلف من قيم استعمالية في لحظة زمنية معينة، سواء اتخذت هذه القيم شكل سلع مادية كالموجودات الثابتة أو حقوق معنوية كالأسهم والسندات، او على شكل نقود.

وتتخذ الضرائب على رأس المال أنواعا عدة بيد أن أهمها هي:

- **الضريبة العادية على راس المال:**

تفرض هذه الضريبة على قيمة ثروة المكلف كلها أو على بعض عناصرها، وعادة تكون أسعارها منخفضة لأن وعاءها من الضخامة، مما يسمح في الحصول على إيرادات غزيرة.

- **الضريبة الاستثنائية على رأس المال:**

تتشابه هذه الضريبة مع سابقتها من حيث ان المادة الخاضعة لها هي رأس مال المكلف، الا أنها تختلف عنها في سعر الضريبة، في حين يكون سعر الضريبة العادية منخفضا نجد أن الضريبة الاستثنائية تفرض بسعر أعلى، ولعل ما يسوغ ارتفاع سعر هذه الضريبة هو أنها تفرض في ظروف استثنائية تكون فيها الدولة بأمس الحاجة الى الأموال، إما لتسديد ديون كبيرة أثقلتها أو لإنجاز بعض الاعمال المهمة لو تتوافر لديها الأموال.

- **الضرائب على التركات:**

وهي الضرائب التي تفرض على مجموع ما يملكه الفرد في لحظة زمنية معينة هي الوفاة، أي ان الواقعة المنشأة للضريبة هي الوفاة. وتتخذ هذه الضرائب أنواعا متعددة، فهي إما أن تفرض على مجموع التركة، أو على نصيب كل وارث، أو على مجموع التركة ثم نصيب كل وارث.

ج. الضرائب على الانفاق:

وهي التي تفرض على استعمالات الدخل والثروة بمناسبة إنفاقه بمعنى آخر هي الضرائب التي تفرض على المكلف عند قيامه باستهلاك السلع والخدمات، وتتعدد الضور التي تتخذها الضرائب على الانفاق إلا ان اشهرها:[2]

[1] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مرجع سبق ذكره، ص ص 321-324.

[2] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 325.

- **الضرائب الجمركية:**[1]

تقوم الدولة بفرض الضرائب الجمركية على حركة السلع دخولا وخروجا من وإلى اقليمها، ولذا فإنها تقسم الى نوعين أساسيين: ضرائب الاستيراد، وتفرض بمناسبة دخول السلع الأجنبية الى داخل حدود الدولة، وضرائب التصدير، وتفرض بمناسبة خروج السلع الوطنية خارج حدود الدولة.

- **الضرائب على الاستهلاك:**[2]

تفرض الضريبة هنا على أساس واقعة الاستهلاك أو إنفاق الفرد لدخله، وهي ضريبة متنوعة ومتعددة، ويمكن القول، أن الضرائب على الاستهلاك تفرض بمناسبة استعمال الفرد لدخله للحصول على السلع والخدمات التي يحتاج اليها، ويمكن تقسيم الضرائب على الاستهلاك الى:

- **الضرائب النوعية على الاستهلاك:**

ويقصد بها الضرائب التي تفرض على استهلاك أنواع معينة من السلع والخدمات. فالدولة تقوم بفرض ضريبة غير مباشرة على قيام الفرد بشراء بعض أنواع السلع والخدمات، إما بهدف تحقيق أغراض مالية معينة تتمثل في الحصول على مورد غزير تعتمد عليه في نفقاتها المتزايدة، أو بهدف تحقيق أغراض اجتماعية تتمثل في تجنب استهلاك سلع معينة كالموارد الكحولية والسجائر، أو لتحقيق أهداف اقتصادية تتمثل في تشجيع استهلاك سلع معينة (تشيع المنتجات الوطنية)، او الامتناع عن استهلاك سلع معينة.

- **الضرائب العامة على الاستهلاك:**

تفرض الضرائب العامة على الاستهلاك على مجموع السلع والخدمات التي يستهلكها الفرد. فتبدو كأنها ضريبة مفروضة على مجموع الانفاق الاستهلاكي للفرد، وتتميز هذه الضريبة بأنها عينية حيث انها لا تنظر الى الشخص المستهلك، وفرض هذه الضريبة لا يعني الغاء الضرائب النوعية سالفة الذكر.

وتتخذ الضريبة على الاستهلاك أنواعا عدة أهمها:

- **الضريبة على المبيعات:** وهي تلك التي تفرض على المستهلك عند شرائه للسلعة أو الخدمة، ويطلق عليها ضريبة البيع بالتجزئة.

[1] محرزي محمد عباس، مرجع سبق ذكره، ص 228

[2] نفس المرجع، ص ص 222-233.

- **الضريبة على المشتريات:** وهي الضريبة التي تفرض على السلعة والخدمة في مرحلة وصولها الى المستهلك، أي مرحلة تجارة الجملة.
- **الرسوم على رقم الاعمال:** وهي الضريبة التي تفرض في كل مرة من مرات انتقال السلعة بين مرحلة الإنتاج ومرحلة الاستهلاك، ويكون فرض الضريبة هنا على ثمن السلعة مضافا اليه ربح البائع ومقدار الضرائب التي دفعا في مرة من مرات انتقال السلعة حتى وصولها الى يد المستهلك.[1]

د. الضرائب على التداول والتصرفات:[2]

وهنا نميز بين:

- **ضريبة الدمغة:** تفرض هذه الضريبة على عملية تداول الأموال وانتقالها من شخص الى آخر، ويتم ذلك عن طريق تحرير مستندات كالعقود أو الشيكات أو الكمبيالات أو الفواتير أو السندات الاذنية، وينظم القانون طريقة تحصيل هذه الضريبة، أما بلصق طوابع دمغة على تلك المحررات، أو عن طريق دمغ المحرر نفسه بواسطة ختم الإدارة المختصة بذلك، كما هو الحال بالنسبة للشيكات.
- **الضريبة على التسجيل:** ويطلق عليها مجازا رسوم التوثيق أو التسجيل. فالضريبة هنا تستحق عند اثبات واقعة انتقال الملكية من شخص لآخر، أو عند توثيق عقد الملكية، فالضريبة على التسجيل تدفع عند توثيق التصرفات الناقلة للملكية لإثبات حق من انتقلت اليه، وغنى عن البيان، أن سعر الضريبة هنا غير ثابت، بل يختلف باختلاف قيمة المال موضوع التوثيق أو التسجيل.

ه. الضرائب على الأشخاص

يقصد بالضرائب على الأشخاص تلك الضرائب التي تتخذ من الشخص وعاء لها، أي تلك الضرائب التي وعاء لها وجود الفرد نفسه في إقليم الدولة فهي تلك الضريبة التي تفرض على الرؤوس، ومن هنا جاءت تسميتها بضريبة الرؤوس أو الفردة. وقد تفرض هذه الضريبة على جميع الأشخاص دون تمييز، أو تقتصر على بعض الأشخاص ممن تتوافر فيهم شروط معينة.

[1] محرزي محمد عباس، مرجع سبق ذكره، ص ص 222-234.

[2] سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 189-190

وتتخذ هذه الضريبة صورتين:

- ضريبة الفردة الموحدة او البسيطة: هنا يلتزم كل فرد من الافراد الخاضعين للضريبة بدفع نفس المبلغ بصرف النظر عن امكاناتهم المالية.
- ضريبة الفردة المدرجة: هذه الضريبة تواعي المقدرة التكليفية للمولين والتمييز بينهم بتقسيمهم الى طبقات حسب دخولهم، لكنها بعيدة عن العدالة الكاملة، فافراد كل طبقة او فئة يؤدون ذات المبلغ كضريبة مع ان دخولهم واعباءهم العائلية تختلف رغم انهم ينتمون لذات الطبقة.[1]

و. الضرائب على الأموال

بسبب الانتقادات الموجهة الى الضرائب على الأشخاص، اتجهت الدول الى الاخذ بالضرائب على الأموال في أنظمتها الضريبية، حيث أصبحت الثروة هي وعاء الضريبة في النظم المالية المعاصرة، وفي نطاق الضرائب على الأموال قد تفرض الضريبة على رأس المال أو الدخل.[2]

ي. الضريبة الواحدة

يعتبر نظام الضريبة الواحدة من اقدم وأهم الضرائب، فهو الذي يقوم على أساس فرض ضريبة واحدة على مجموع الإيرادات من مختلف المصادر، ويتميز هذا النظام بالسهولة لانه يفرض ضريبة واحدة على مجموع الدخل الذي يحققه الممول من مختلف مصادره، والذي تحدده الإدارة الضريبية المختصة، ثم تخضع مجموع العمليات الممولة مرة واحدة ولا يحاسب عليها الا مرة واحدة، ولا يقدم غير إقرار واحد، ولا يتعامل الا مع عون ضرائب واحد، واذا احتاج ان يطعن في صحة تقديرات الضرائب فإنه يرفع طعنا واحدا.[3]

[1] عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والتشريع الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 134

[2] نفس المرجع، ص 135.

[3] علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 188

ط. الضرائب المتعددة:

ان تعدد الاتجاهات في اختيار المادة الخاضعة للضريبة وكثرة الانتقادات الموجهة لنظام الضريبة الواحدة، أدى الى الاخذ بنظام الضرائب المتعدد الذي تفرض بموجبه الضريبة على كل نوع من أنواع الإيرادات، على أساس مصدرها.[1]

ظ. الضرائب العينية:

الضريبة العينية هي الضريبة التي تجبى من الممولين دونما اعتبار الى حالتهم الشخصية، فهي لا تهتم الا بالمال المتخذ أساسا للضريبة، أي ان هذه الضريبة تفرض على أي فرد دون مراعاة لحالته الاجتماعية، ولهذه الضريبة عيوب فيكثر عبئها على الثروة العقارية دون نظر الى الأشخاص، فهي تصيب بعبئها الأشياء الظاهرة كالعقارات والأطيان، أي الثروة العقارية، ولا تحقق الضريبة العينية العدالة بين الممولين.[2]

ع. الضرائب الشخصية:

هي الضريبة التي يراعى فيها ظروف الممول الشخصية، ومثالها الضريبة العامة على الإيرادات أو الضريبة التكميلية على مجموع الدخل بالنسبة للدول التي تأخذ بهذا النظام ومنها الجزائر وذلك حسب النظرية الحديثة التي تراعي ظروف الممول ومقدرته التكليفية، وأنها اكثر مرونة من الضريبة العينية، غير انها تثقل كاهل الممول بالقرارات والتبليغات وبتدخل مصلحة الضرائب في شؤون الممول، من جانب آخر ينبغي ان تكون الإدارة الضريبية على اكبر قدر من الاستقلالية والكفاءة.[3]

غ. الضريبة التوزيعية:

هي تلك التي لا يحدد المشرع معدلها مسبقا، ولكنه يقوم بتحديد حصيلتها الاجمالية، وفي مرة تالية يقوم بتوزيع هذه الحصيلة على المكلفين بها – بمساعدة الأجهزة الإدارية في المناطق المختلفة– بحسب ما يملكه كل فرد من المادة الخاضعة للضريبة، وحينئذ يمكن معرفة معدل الضريبة.[4]

---

[1] نفس المرجع، ص 190.

[2] علي زغدود مرجع سبق ذكره، ص 205.

[3] نفس المرجع، ص 206.

[4] محرزي محمد عباس، مرع سبق ذكره، ص 189.

ف. الضريبة القياسية:[1]

او الضريبة التحديدية، وهي تلك التي يحدد المشرع معدلها مقدما دون ان يحدد حصيلتها الاجمالية بصورة قاطعة، تاركا أمر تحديدها للظروف الاقتصادية.

ويتم تحديد الضريبة القياسية بفرض معدل معين يتناسب مع قيمة المادة الخاضعة للضريبة، إما في صورة نسب مئوية على إجمالي وعاء الضريبة، وإما في صورة مبلغ معين يتم تحصيله عن كل عنصر من عناصر المادة الخاضعة للضريبة. وبذلك فن المكلف بها يعلم مقدما مقدار الضريبة الواجب دفعها.

ق. الضريبة النسبية:

يقصد بها النسبة المئوية الثابتة للاقتطاع الذي يفرض على المادة الخاضعة للضريبة ولا تتغير بتغير قيمتها، وخير مثال على ذلك الضريبة على أرباح الشركات في الجزائر، أين تفرض كل منها بمعدل ثابت يقدر ب 25 %، ومعدل مخفض يقدر ب 12.5 %، ولا يتغر المعدل بتغير قيمة المادة الخاضعة للضريبة، وتزداد الحصيلة الضريبية في الضريبة النسبية بنفس نسبة الزيادة في قيمة المادة الخاضعة لها.[2]

ك. الضريبة التصاعدية:

تفرض هذه الضريبة بمعدلات مختلفة باختلاف قيمة المادة الخاضعة لها، والعكس صحيح، أي تزداد الحصيلة الضريبية التصاعدية بنسبة أكبر من زيادة قيمة المادة الخاضعة لها، ومن المتصور ان يقسم المشرع وعاء الضريبة الى عدة شرائح، على ان تطبق على كل شريحة معدل خاص بها وفقا للأسلوب التقني المتبع في تطبيق المعدل التصاعدي.

- **التصاعدية الاجمالية:**

بمعنى ان يقسم المكلفين الى طبقات وفقا لمستوى دخولهم، مثلا، ويطبق على كل طبقة سعر ضريبة واحد يتزايد من طبقة لأخرى. أي ان السعر يكون تناسبيا لكل طبقة من هذه الطبقات بالنظر الى اجمالي دخل المكلف.[3]

[1] محرزي محمد عباس، مرجع سبق ذكره، ص 191

[2] نفس المرجع، ص 192.

[3] سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 196.

مثال ذلك:[1]

طبقات الوعاء	السعر
الدخل الذي لا يتجاوز 100 دينار	%2
الدخل الذي يزيد عن 100 دينار ولا يتجاوز 200 دينار	%3
الدخل الذي يزيد عن 200 دينار ولا يتجاوز 500 دينار	%4
الدخل الذي يزيد عن 500 دينار ولا يتجاوز 1000 دينار	%5
الدخل الذي يزيد عن 1000 دينار ولا يتجاوز 2000دينار	%6
الدخل الذي يزيد عن 2000 دينار ولا يتجاوز 5000 دينار	%7
الدخل الذي يزيد عن 5000 دينار ولا يتجاوز 10000دينار	%8
الدخل الذي يزيد عن 10.000 دينار	%9

وأسلوب التصاعد بالطبقات يتميز بالبساطة المتناهية، الا انه معيب ويتعارض مع العدالة، ويؤدي تطبيقه الى نتائج غير مقبولة، فهو يخضع الدخل الذي يزيد عن الحد الأعلى لطبقة ما للسعر المقرر للطبقة الآتية، مهما كانت ضآلة هذه الزيادة.[2]

- **التصاعد وفقا للشرائح:**

في هذا التصاعد يقسم الدخل أو وعاء الضريبة الى عدة شرائح أو اقسام متساوية أو غير متساوية، ويفرض على كل شريحة أعلى منها وكما هو موضح فيما يأتي:

تنظيم الشرائح	مقدار الشريحة بالدينار	سعر الضريبة
الشريحة الأولى	100	%2
الشريحة الثانية	200	%4
الشريحة الثالثة	300	%5
الشريحة الرابعة	400	%6
الشريحة الخامسة	500	%7

[1] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 278.

[2] نفس المرجع ص 278

ووفقا للارقام السابقة يمكن احتساب الضريبة المستحقة على شخص دخله 400 دينار سنويا كما يلي:

الشريحة الأولى 100 وتكون الضريبة 100× 100/2 = 2 دينار

الشريحة الثانية 200 وتكون الضريبة 200× 100/4 = 8 دينار

الشريحة الثالثة 100 وتكون الضريبة المستحقة هي 2+8+5 = 15 دينار

ويتضح ان هذا الأسلوب يتلافى العيب الموجود في الأسلوب الأول إذ انه في حالة زيادة الدخل بمقدار معين يترتب عليه الانتقال الى شريحة اعلى، فان ما يدخل في الضريحة الأعلى فقط هو الذي يخضع للسعر الأقل. ويعد هذا الأسلوب في التصاعد أكثر أساليب التصاعد تطبيقا في العمل.[1]

- **التصاعد بتقرير الإعفاءات أو الخصم من وعاء الضريبة:**

ويقصد به ان يقوم المشرع الضريبي بفرض الضريبة بمعدل محدد، سواء بنسبة مئوية، أو معدل ثابت من مقدار المادة الخاضعة للضريبة، ثم يقرر اعفاء لأسباب معينة أهمها: الحد الأدنى اللازم لمعيشة المكلف بالضريبة بالنسبة لجميع الشرائح وفرض معدل نسبي على بقية الدخل، مما يحقق تصاعدا.

ولكن بصورة ضمنية غير مباشرة، فكلما زاد حجم الدخل، كلما قل حجم الاعفاء بالنسبة لإجمالي الدخل وبالتالي يزيد معدل الضريبة.

[1] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مرجع سبق ذكره، ص ص 279-280

المبحث الثاني التنظيم الفني للضرائب:

ان الأهمية التي تكتسيها الضريبة، تدفعنا الى محاولة معالجة مختلف جوانبها حتى نتمكن من إعطاء صورة واضحة للآليات التي تسيرها والقواعد التي تحكمها، ومن خلال هذا المبحث سنتطرق الى التنظيم الفني للضرائب من خلال ما يلي:

المطلب الأول وعاء الضريبة

أولا مفهوم وعاء الضريبة:

يقصد بوعاء الضريبة الموضوع الذي تفرض عليه الضريبة، ووعاء الضريبة في العصر الحديث هو الثروة، ومن ثم يعرف بعضهم بأنه الثروة التي تخضع للضريبة والتي تقاس الضريبة عليها.

ويختلف وعاء الضريبة عن مصدرها، فالضريبة على رأس المال وعائها هو رأس المال، ولكن مصدرها هو الدخل، فهي لا تدفع من رأس المال.[1]

ثانيا أساليب تحديد وعاء الضريبة:

يحدد القانون عدة طرق على أساسها يتم تقدير الضريبة، وتشتمل على اربعة أساليب وهي:

1. **التقدير المباشر:** وهو ان تقوم الإدارة بمفردها بتقدير وعاء ومبلغ الضريبة، أي ان تكون الإدارة حرة وطليقة في تقدير المبلغ الذي ينبغي للممول ان يدفعه على ما قام به من أعمال تخضع للضريبة، وتعرف هذه الطريقة أيضا بالتقدير الإداري، وينتج عن هذه الطريقة عادة اختلافات بين الإدارة ودافع الضريبة على المبلغ الذي قدر من الإدارة ان تدفعه.
2. **التقدير على أساس إقرار الممول:** الذي يقوم بتقديم تصريح لادارة الضريبة، يصرح فيه بالمبلغ الخاضع للضريبة، كتقديره المرتبات والأجور وكذلك ايجار العقارات والارباح والفوائد، ومن المعلوم أنه في كثير من الدول وفي الجزائر يلزم بتحصيل الضرائب عن الأجور والمرتبات عند المنبع، وهو أسلوب سهل لانه يقلل من الإجراءات ويسهل التحصيل، ويمنع التهرب من الضريبة، غير انه قد تسفر عنه اختلافات بين إدارة الضريبة المباشرة، والممول حول المبلغ المصرح به، وفي كل الحالات فالتصريح يمتاز بميزة استقرار دخل الدولة من الضريبة.[2]

[1] عادل فليح العلي مالية الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 241.

[2] علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 185-186.

3. **طريقة التقدير الجزافي:** [1]تقوم هذه الطريقة على أساس تحديد دخل المكلفين تحديدا جزافيا، استنادا الى بعض المؤشرات: مثل القيمة الايجارية، اذ يعد مؤشرا أو دليلا لتحديد دخل صاحب العقار، ورقم الاعمال الذي يعد دليلا لمعرف ربح التاجر، وعدد ساعات عمل الطبيب يعد دليلا على دخله، نفس الشيء بالنسبة لاصحاب المهن الحرة.
4. **طريقة المظاهر الخارجية:** تتمثل هذه الطريقة في اعتماد الإدارة الضريبية عند تحديد الضريبة على بعض المظاهر الخارجية، التي تتعلق بالمكلف بالضريبة، والتي يكون من السهل على الإدارة الضريبية تقديرها، مثلا، مثلا تقدير دخل المكلف على أساس القيمة الإيجارية لمنزله، او عدد النوافذ والابواب، او عدد العمال والآلات المستخدمة، وعدد السيارات التي يمتلكها وغيرها من المظاهر الأخرى.[2]

المطلب الثاني: معدل الضريبة

يقصد بمعدل الضريبة العلاقة أو النسبة بين مبلغ الضريبة والمادة الخاضعة لها، وقد عرف النظام الضريبي، وسنعرض فيما يلي تقنيات تحديد معدل الضريبة:

1. تصفيه الضريبة:[3]

يقصد بتصفية الضريبة، تحديد دين الضريبة، أي تحديد المبلغ الذي يتعين على المكلف بالضريبة دفعه، ولكي تحدد إدارة الضريبة دين الضريبة، يجب عليها أولا ان تتحقق من كافة شروط فرض الضريبة تنطبق على شخص هذا المكلف بالضريبة بالتحديد، وتتمثل هذه الشروط في:

- تحقق الواقعة المنشأة للضريبة، وتحديد مقدارها وقيمتها؛
- النظر فيما إذا كانت هذه المادة تخضع لأي إعفاءات أو خصومات، بناء على ما يقرره المشرع في هذا الإطار.

ثم بعد إتمام كافة المراحل السابقة، فقط يتم تحديد معدل الضريبة على ما تبقى من المادة الخاضعة للضريبة، وهنا فقط يتم تصفية الضريبة، وتصبح واجبة التحصيل، ويكون من حق المكلف بالضريبة الطعن بالطرق

[1] محرزي محمد عباس، مرجع سبق ذكره، ص 251-252.

[2] نفس المرجع، ص 250.

[3] محرزي محمد عباس، مرجع سبق ذكره، ص 255.

التي يحددها القانون في قرار التصفية، ويمنح صاحب الطعن حق تأجيل دفع الضريبة لغاية الفصل في الطعن.

2. تحصيل الضريبة (ربط الضريبة):

نعني بتحصيل الضريبة مجموعة العمليات والإجراءات التي تؤدي الى نقل دين الضريبة من ذمة المكلف بالضريبة الى الخزينة العمومية وفقا للقواعد القانونية والضريبية الطبقة في هذا الإطار.

وفي هذه المرحلة فقط تصبح العلاقة مباشرة بين الإدارة الضريبية وشخص المكلف بالضريبة. وقد تدخل المشرع الضريبي بوضع القواعد التي تضمن تحصيل دين الضريبة دون حدوث أي عقبات تمنع الدولة من الحصول على حقها، سواء من جانب الإدارة الضريبية المختصة أو من جانب المكلف نفسه.

أ. قواعد تحصيل الضريبة:[1]

يقصد بقواعد تحصيل الضريبة القواعد القانونية التي حددها المشرع الضريبي لجباية الضريبة والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- **الواقعة المنشأة للضريبة:**[2] يحدد كل قانون الواقعة المنشأة للضريبة، والتي تعني المناسبة او السلوك الواجب لحصول الدولة على الضريبة من المكلف بها، ويحدد القانون مجموعة من القواعد التي تطبق في كل حالة على كل مكلف بالضريبة اذا ما توفرت بالنسبة له شروط خضوعه للضريبة،

ب. طرق تحصيل الضريبة:[3]

- **التوريد المباشر:** وهي ان يلتزم المكلف بالضريبة بدفعها الى الإدارة الضريبية من تلقاء نفسه، دون مطالبة الإدارة له بأدائها في محل اقامته، وتعد هذه القاعدة الأكثر شيوعا.
- **الاقتطاع عند المنبع:** يلجأ المشرع الى هذه الطريقة، بالنسبة للضرائب على الدخل، ومقتضاها ان يقوم رب العمل (المكلف القانوني) الذي يدفع الدخل الى المكلف بالضريبة، بخصم قيمة الضريبة من الدخل قبل توزيعه، بحيث يستلم المكلف الفعلي دخلا

[1] محرزي محمد عباس، مرجع سبق ذكره، ص 257-258.

[2] سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 203-205.

[3] نفس المرجع

صافيا من الضريبة أي تحصيل الضريبة ها يتم عند نشوء الدخل وليس عند استلامه، وتطبق هذه الضريبة عادة على دخول العمل (الأجور والمرتبات والريوع العمرية) وايرادات القيم المنقولة.[1]

ج. ضمانات تحصيل الضريبة:[2]

لضمان حصول الدولة على مستحقاتها من الضرائب، فقد كفل القانون للخزانة العامة العديد من الضمانات، واهم هذه الضمانات:

- تقرير حق امتياز لدين الضريبة على معظم الديون الأخرى، حيث يستوفي دين الضريبة قبل غيرها من الديون الأخرى، ويكون للخزانة العامة حق التتبع للحصول على المبالغ المستحقة ضمانا للتحصيل.
- تقرير حق إصدار امر بالحجز الإداري على الأموال ضد المكلفين الذين يتأخرون عن سداد دين الضريبة. ويعتبر الحجز هنا تحفظيا، ولا يجوز التصرف في هذه الأموال إلا اذا رفع الحجز بحكم من المحكمة أو بقرار من المدير العام لمصلحة الضرائب.
- منح المشرع الموظفين المختصين في مصلحة الضرائب حق الاطلاع على الوثائق والأوراق والدفاتر الموجودة لدى المكلف أو الغير، من أجل تمكينهم من تحديد دين الضريبة. بل ويجوز للنيابة العامة أن تطلعهم على ملفات أي دعوى مدنية أو جنائية تساعدهم في تحديد مبلغ الدين.
- تقرير قاعدة "الدفع ثم الاسترداد"، وهي قاعدة مقررة في التشريع الضريبي، حيث يلتزم المكلف بدفع دين الضريبة الى الجهة المختصة، ثم يستطيع أن يطعن في فرضها أساسا أو في مقدارها أو حتى استردادها، والغرض من ذلك استقرار المعاملات الضريبية، ومراعاة مصلحة الخزانة العامة، ولكي لا يستغل المكلفون حقهم في الطعن ويتاخرون في دفع دين الضريبة.
- تعد كافة وسائل مكافحة التهرب الداخلي في نفس الوقت ضمانات لتحصيل الضريبة.

[1] سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 203-205.

[2] نفس المرجع، ص 203-205.

المطلب الثالث الضغط الضريبي [1]

يعبر مستوى الضغط الضريبي عن نسبة الاقتطاع الضريبي منسوبة الى بعض المقادير الاقتصادية الهامة والتي تكون في العادة اما:

- الناتج المحلي الخام؛
- الناتج الوطني الخام؛
- مجموع الاقتطاعات العمومية (مجموع موارد الدولة).

1. حساب مؤشر الضغط الضريبي:

اكثر المؤشرات استخداما هو:

$$\text{معدل الضغط الضريبي} = \frac{\text{مجموع الضرائب}}{\text{الناتج المحلي الخام}}$$

وتتوسع بعض الجهات الى اعتبار اقتطاعات الضمان الاجتماعي في حسابه معبرة عنه ب:

$$\text{معدل الاقتطاعات الاجبارية} = \frac{\text{مجموع الضرائب} + \text{اشتراكات الضمان الاجتماعي}}{\text{الناتج المحلي الخام}}$$

2. مشاكل حساب معدل الضغط الضريبي:[2]

يثير حساب معدل الاقتطاعات الاجبارية مشكلة مزدوجة، فالدولة تسعى من جهة الى تعظيم مواردها لتغطية التدخلات العمومية، ومن جهة أخرى تسعى الى تمكين الافراد من القيام بالادخارات اللازمة للاستثمار والتوظيف وضمان مستويات مرتفعة من الطلب.

ويمكن ان توجه مجموعة من الانتقادات لارتفاع معدل الضغط الضريبي:

- يمكن ان يؤدي الضغط الضريبي المرتفع باقتصاد الدولة الى فقدان تنافسيته.

[1] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2، 2005، ص 156.

[2] نفس المرجع، ص 157

- يمكن للاقتطاعات الاجبارية ان تقلص من القدرة الشرائية للأعوان الاقتصاديين الخواص، وإعادة تخصيصها للاستعمالات اليومية، وبالتالي هناك إحلال لتفضيلات الإدارة العمومية محل تفضيلات الافراد؛
- يعمل معدل الضغط الضريبي المرتفع على تثبيط النشاط الإنتاجي، ويمارس في هذا المجال تأثيرا سلبيا على النمو الاقتصادي. لان للضريبة اثرا معرقلا على عوامل العرض (الاستثمار، عرض العمل...الخ)..
- غياب معدل مرجعي يمكن الاستناد اليه وعادة ما تعتمد بعض الدول الصناعية متوسط معدل الاقتطاع لدى دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الا ان هذه المقارنة غير صحيحة، بساطة لانها ترتبط بواقع قد لا يعبر بالضرورة عن سلامة الأداء؛
- الضغط الضريبي الفردي حيث يعكس معدل الاقتطاعات الاجبارية حجم القوى الشرائية المحولة لصالح الدول والمقتطعة من الاستخدام الخاص، الا ان هذا المعدل لا يمكنه ان يعكس حجم القيود الضريبية التي يمكن ان تمارسها السلطات على الافراد،

3. معدل الضغط الضريبي الأمثل:

يرتبط المعدل الأمثل للاقتطاع الضريبي بالأثار التي يتركها على الناتج المحلي الخام، فالمعدل الأمثل هو ذلك المعدل الذي يجعل الناتج المحلي الخام في اعلى مستوياته، هذا من الناحية الاقتصادية، اما من الناحية المالية فان المعدل الأمثل هو ذلك المعدل الذي يجعل الحصيلة الضريبية في اعلى مستوياتها،

ولقد حاول لافر laffer ابراز ذلك من خلال المنحنى المسمى باسمه والذي مفاده ان كثرة الضرائب تقتل الضريبة. ويسعى هذا المنحنى الى تبرير السياسات ذات الخلفية الليبرالية الهادفة الى تخفيض الاقتطاعات الاجبارية، ويشكل أساسا لنقد الضغط الضريبي المرتفع.

يوضح المنحنى بطريقة بسيطة ان هناك حدودا مثلى للضغط الضريبي يؤدي الى تجاوزها الى انخفاض الحصيلة الضريبية.

تعرض هذا المنحنى الى مجموعة من الانتقادات أهمها.

- ان هذا المنحنى اهتم بجانب العرض وأهمل جانب الطلب.[1]

[1] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 161

- ان الدراسات الميدانية لم تستطع اثبات العلاقة العكسية بين المعدلات الضريبية والحصيلة الحدية للضرائب.

وحاول مفكرون اخرون تقديم معدل محوري يرونه الأمثل دون الاستناد الى خلفية نظرية او تبريرات ميدانية مثل برون الذي رأى بان الدولة لا يمكنها ان تقتطع من الدخل القومي أكثر من 70%، اما كولن كلارك فيرى بان الاقتطاع الضريبي لا يجب ان يتجاوز 25% من الدخل القومي.

وانطلاقا من هذه النظرة نشطت حركة فكرية قوية في الولايات المتحدة الامريكية تسعى الى احداث ثورة ضريبية بإحلال الضرائب الحالية بضريبة واحدة نسبية، وتتبنى هذه الحركة أفكار روبرت هال والفان روبوشكا الاستاذين بجامعة ستانفورد 1995 وتذهب هذه الأفكار الى إمكانية توسيع الوعاء الضريبي مع الغاء الاعفاءات وتطبيق معدل وحيد يساوي 19%. وباعتماد هذا المعدل النسبي يجد المواطن نفسه بعيدا عن كابوس التصريحات السنوية.

وضمن هذا المنطلق نسجل مسعى الجمهوري ريتشارد لوغار الذي اقترح ضريبة واحدة على المبيعات بمعدل 17% باستثناء سلع الاستهلاك الجاري والأدوية، كما قامت جمعية أمريكية تدعى الامريكيون من اجل ضريبة عادلة بإطلاق حملة سنة 1998 وصرف ملايين الدولارات من اجل الاقناع بمبدأ ضريبة واحدة على المبيعات بمعدل 23% كما قام السيناتور الجمهوري ريتشارد ارمي بالدفاع عن الضريبة على مداخيل الافراد والمؤسسات بمعدل وحيد 20% مع الغاء المزايا الضريبية الممنوحة.[1]

المطلب الرابع: التهرب الضريبي والازدواج الضريبي

أولا التهرب الضريبي:

1. **مفهوم التهرب الضريبي:** التهرب من الضريبة هي ظاهرة يحاول المكلف بالضريبة عدم دفعها كليا أو جزئيا بعد تحقق واقعتها المنشئة، والتهرب قد يكون مشروعا ويطلق عليه تجنب الضريبة، وهو الذي لا يتضمن مخالفة قانونية، او تهربا غير مشروع، والذي يتضمن مخالفة قانونية، هو الذي يقصد في الدراسات المالية بالتهرب.

ويكون التهرب مشروعا في حالتين:

- حالة الاستفادة من الثغرات القانونية التي يتضمنها التشريع الضريبي،

[1] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 164

- عدول الأفراد عن شراء السلعة التي تفرض عليها ضريبة مرتفعة، أو الانصراف عن ممارسة استغلال معين، لأن الضريبة على دخله أكثر ارتفاعا منها على دخل غيره.

أما التهرب غير المشروع فهو التهرب الذي يتضمن غشا أو احتيالا يلجأ اليه المكلف بالضريبة للتخلص منها، ومن صوره محاولة المكلف التهرب من تحديد دين الضريبة عن طريق الامتناع عن تقديم الإقرار، أو ان يتخلص من جزء من الضريبة عندما يقدم إقرارا لا يتفق وحقيقة الأمر.

وفي مجال الضريبة الجمركية صورة ادخال السلع خفية.[1]

2. **العوامل المؤدية الى التهرب الضريبي:** تتمثل العوامل هذه في:

- ارتفاع أسعار الضرائب، فكلما ارتفعت أسعار الضرائب، كان الدافع لدى المكلف بالتهرب منها كبيرا والعكس صحيح؛
- تعد الظروف الاقتصادية عاملا مهما في ارتفاع ظاهرة التهرب الضريبي وبالعكس، ففي أوقات الرخاء الاقتصادي تقل مقاومة الافراد لما تفرضه الدولة من ضرائب لكثرة النقود وارتفاع الدخول وعلى العكس، يكثر التهرب في أوقات الكساد الاقتصادي؛
- كما ان سياسة الدولة الانفاقية تعد امرا مهما في اتجاهات التهرب الضريبي انخفاضا وارتفاعا، فعندما يكون انفاق الدولة موجها الى ما يحقق اكبر قدر من المنافع للافراد يشعر المكلفون بالضريبة بجدوى دفعها ويمتنعون عن التهرب منها والعكس الصحيح؛
- كما ان طبيعة الجزاءات التي تفرضها الدولة على المتهربين من دفع الضريبة تؤثر في قرارهم بالتهرب أو عدمه، فعندما تتشدد الدولة في جزاءاتها يقارن المكلف بين النفع الذي يحققه نتيجة التهرب من الضريبة والضرر الذي سيلحقه نتيجة تطبيق قانون الضريبة وما يقرره من جزاءات فيعدل عن التهرب والعكس صحيح؛
- كما ان درجة انتشار الوعي الضريبي والمستوى الأخلاقي للامة يلعب دورا في مسألة التهرب الضريبي، فكلما كان الوعي الضريبي عاليا والمستوى الأخلاقي للامة مرتفعا قلت رغبة الافراد في التهرب الضريبي؛

[1] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 291-292.

- يؤدي الازدواج الضريبي الى ميل المكلفين الى التهرب من الضريبة اما يؤدي اليه من زيادة العبء الضريبي عليهم؛
- ان عدم كفاءة الإدارة الضريبية من حيث الكم أو من حيث النوع والمتمثل في انخفاض عدد العاملين، وانخفاض مستواهم الثقافي والمهني يؤدي الى انخفاض أدائها في مجال حصر المكلفين وما يستحق عليهم من ضرائب؛

3. وسائل لمكافحة التهرب الضريبي:

ومما لا شك فيه أن للتهرب الضريبي آثارا سيئة فهو يؤدي الى انخفاض حصيلة الضريبة، والى عدم المساواة بين الافراد، حيث يتحمل بعضهم أعباء أكبر (وهم الملتزمون بدفعها) عن غيرهم (وهم المتهربون من دفعها)، كما يؤدي التهرب ونتيجة لانخفاض حصيلة الضرائب الحالية الى اضطرار الدولة الى فرض ضرائب جديدة، أو رفع أسعار الضرائب الحالية، فيزداد العبء على من لم يتهرب ولذا أصبح من الواجب اتخاذ كافة الوسائل لمكافحة التهرب وهي:

أ. الوسائل الوقائية:

- الزام بعض الأشخاص باقتطاع دين الضريبة المستحقة على اشخاص اخرين عند المنبع، وقبل دفع المال المستحق لهم، أي المستحق للمكلفين بدفع الضريبة كالضريبة على أرباح الأسهم والسندات والضريبة على المرتبات والأجور.
- تحفيز الافراد على تقديم ما يتوفر لديهم من معلومات عن المكلفين بالضريبة كمقادير دخولهم وارباحهم وممتلكاتهم مقابل مكافآت مالية.
- إعطاء الحق لموظفي الإدارة الضريبية بالاطلاع على الدفاتر والوثائق والمستندات الخاصة بالمكلف بالضريبة اذا كان ذلك ضروريا للوصول الى تحديد دقيق لوعاء الضريبة، أو في حالة الشك بان الإقرار المقدم من قبل المكلف لا يتفق والحقيقة.
- الزام المكلف بتقديم إقرار مؤيد باليمين، حتى يمكن تطبيق العقوبة الخاصة باليمين الكاذبة اذا كان الإقرار غير صحيح وكان المكلف سيء النية، وهذا متبع في بعض التشريعات الضريبية.[1]

[1] عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 179-181.

- استيفاء الضريبة عينا من الأموال التي تختلف الإدارة الضريبية مع المكلف على تقدير قيمتها ويحدث هذا بالنسبة للضريبة الجمركية.

ب. الوسائل الجزائية:

تقرير عقوبات ضد الغش الضريبي مثل المصادرة أو الغرامة، ولا شك ان التشديد بالعقوبة سيعمل على خفض حالات التهرب من الضريبة، وخاصة اذا صاحب العقوبات المذكورة عقوبات بدنية كالحبس أو معنوية كإعلان أسماء المتهربين على الجمهور.

ج. الوسائل الدولية:

لفرض مكافحة التهرب عقدت الكثير من الاتفاقيات الدولية بهدف تبادل المعلومات المتعلقة بفرض الضرائب وتحصيلها، وكذلك تبادل المساعدة بين الدل وفي هذا الاتجاه عنيت عصبة الأمم المتحدة بمكافحة التهرب ووضع لذلك مشروع اتفاقيتين احدهما خاص بالمساعدة الإدارية وتبادل المعلومات، والثانية خاصة بتسهيل وتحصيل الضرائب المستحقة في بلد آخر، على ان الكثير من الدول لم تأخذ بهاتين الاتفاقيتين حتى لا يؤدي ذلك الى عدم ورود رؤوس الأموال اليها من الخارج.[1]

ثانيا الازدواج الضريبي:

ان الازدواج الضريبي هو ان تفرض على مادة واحدة اكثر من ضريبة واحدة وتعريف الازدواج الضريبي انه اخضاع الشخص الواحد أكثر من مرة لنفس الضريبة أو لضريبة مشابهة على نفس المال.[2]

1. عناصر أو شروط الازدواج الضريبي

أ. وحدة الشخص الخاضع للضريبة: أي خضوع نفس المكلف لأكثر من مرة للضريبة.[3]

ب. وحدة الضريبة المفروضة: يشترط لتوافر ظاهرة الازدواج الضريبي ان يدمج المكلف عن المال نفسه الضريبة نفسها الضريبة نفسها مرتين او اكثر، او ان يدفع غنه ضريبتين من النوع نفسه أي ضريبتين متشابهتين، الدخل قد يتحمل ضريبتين، أحدهما تفرض عليه مباشرة وهذه هي

[1] عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 179-181.

[2] علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 214.

[3] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 307.

ضريبة الدخل، والأخرى تفرض على رأس المال ولكنها ونظرا لانخفاض سعرها يتم الوفاء بها من الدخل دون المساس برأس المال.[1]

ج. وحدة المدة المفروض عنها الضريبة: يشترط لقيام ظاهرة الازدواج بالإضافة الى الأركان الأخرى تحقق ركن وحدة المدة المفروضة عنها الضريبة، مثال ذلك ان تفرض الضريبة على الدخل نفسه على الشخص سنة 1986 مرة في العراق ومرة في مصر، ولكن لا نكون امام ازدواج ضريبي اذا فرضت نفس الضريبة المشار اليها مرة سنة 1986 في العراق ومرة أخرى سنة 1986 في العراق، ومرة أخرى سنة 1987 في مصر.[2]

د. وحدة المادة الخاضعة للضريبة: حتى نكون امام ازدواج ضريبي وعلى افتراض تحقق الأركان الأخرى، يجب أيضا ان تفرض الضريبة على نفس المال اكثر من مرة، أي ان يكون وعاء الضريبة في هذه المرات واحدا، اما اذا فرضت الضريبة مرة على مال ومرة أخرى على مال اخر، فلا نكون امام حالة ازدواج ضريبي، حتى وان تحققت الشروط الأخرى للازدواج الضريبي.[3]

2. أنواع الازدواج الضريبي:

أ. **الازدواج الداخلي**[4]: يكون الازدواج داخليا عندما تتحقق شروطه كاملة داخلة دولة واحدة، ويكون مقصودا أو غير مقصود.

- **الازدواج الداخلي المقصود:** يكون الازدواج الداخلي مقصودا اذا أراد المشرع الضريبي تحققه لتحقيق أغراض معينة، فهو الازدواج الذي تتحقق اركانه بوعي مسبق من المشرع، ومن الأسباب التي تدفع الدولة الى احداث الازدواج الضريبي ما يأتي:
  - رغبة المشرع في الحصول على ايراد؛

[1] علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 216.

[2] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 308.

[3] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مرجع ذكره، ص 309.

[4] نفس المرجع، ص 309-310.

- تدبير موارد للهيئات المحلية: ويتم ذلك عندما يعطي المشرع للهيئات المحلية الحق في فرض ضرائب إضافية، او رفع الضريبة الى حد معين لغرض تمويل نشاطات الإدارات المحلية.
- تحقيق العدالة الضريبية: ويتم ذلك عندما يشدد المشرع الضريبة على بعض مصادر الدخل، ويخفضها على أخرى.

- **الازدواج الداخلي غير المقصود:** ويتم نتيجة عدم التناسق في التشريع الضريبي أو اذا أدى التشريع الى ذلك نتيجة الخطأ او سهو المشرع. وينشأ ذلك عندما تفرض الدولة ضرائب جديدة تحت ضغط حاجتها الى الأموال دون ان تبحث في مدى ملاءمتها مع نظام الضرائب القائم، كما قد يرجع الى عدم تحديد الاختصاص المالي للهيئات التي تمارس سلطتها على نفس الإقليم، وهي الدولة والمحافظة والمدينة والقرية.

ب. **الازدواج الدولي:** يكون هذا الازدواج اذا كانت السلطة المالية التي تفرض الضرائب التي يتحقق بها الازدواج تابعة لدولتين او اكثر.[1]

- الازدواج الضريبي الدولي المقصود: يكون الازدواج الضريبي الدولي مقصودا، عندما تريد الدولة ان تحد به من رؤوس الأموال منها واليها، كما فرضت ضريبة على رؤوس الأموال المستثمرة في الخارج والمفروض عليها ضريبة في الدولة التي بها مصدر الايراد، وذلك لمنع استثمار رؤوس الأموال في الخارج أي الحد من هجرة رؤوس الأموال.
- الازدواج الضريبي الدولي غير المقصود: وهو الحالة الغالبة في الازدواج الضريبي الدولي، ويحدث نظرا لعدم وجود سلطة عليا تشرف على تشريعات الدول المختلفة، اذ عادة ما تقوم كل دولة بفرض ضرائبها في ضوء ظروفها الخاصة دون النظر الى التشريعات الضريبية الدولية الأخرى، مما يؤدي الى اختلاف الأسس التي تعتمد عليها كل دولة في فرض ضرائبها.

[1] علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 216.

3. علاج الازدواج الضريبي:[1]

أ. **علاج الازدواج الداخلي:** عادة ما يكون الازدواج الداخلي نتيجة عدم التنسيق بين القواعد التي تلتزمها السلطات الوطنية المختلفة في فرض الضرائب، ومن ثم يتطلب الامر العمل على التنسيق بين هذه القواعد، وهو امر ميسور نظرا لوجود سلطة عليا داخل الدولة الواحدة سواء كانت اتحادية أو بسيطة.

كما قد يكون الازدواج نتيجة وجود قوانين ضريبية مختلفة، يؤدي تطبيقاها الى فرض الضريبة الواحدة أكثر من مرة على المادة الواحدة، وفي هذه الحالة يكون العلاج بوضع قواعد قانونية في التشريع الضريبي لمنع الازدواج.

ب. **علاج الازدواج الدولي:** لا تتعدى الحلول العملية التي تتبعها الدولة في علاج ظاهرة الازدواج الضريبي عن الاجراءات التشريعية الداخلية والاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

ج. **علاج الازدواج بوساطة التشريع الداخلي:**

- خصم الايراد الذي خضع للضريبة الأجنبية من ذلك الايراد الخاضع للضريبة الوطنية؛
- او خصم الضريبة الأجنبية من الضريبة الوطنية؛
- أو يكتفي على سبيل التخفيف بخصم الضريبة الأجنبية من ذلك الايراد الخاضع للضريبة الوطنية.

[1] عادل فليح العلي، مالية الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 312-314.

المبحث الثالث: النظام الضريبي

يعتبر النظام الضريبي أداة وسيلة حديثة، يؤثر في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وله هدف معين يسعى لتحقيقه، وسنحاول في هذا المبحث الالمام بالنظام الضريبي من مختلف جوانبه.

المطلب الأول ماهية النظام الضريبي

أولا مفهوم النظام الضريبي:

يوجد مفهومان بالنسبة للنظام الضريبي، أحدهما ضيق يتمثل في مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحله المختلفة انطلاقا من تحديد المادة الخاضعة للضريبة، وأخيرا عملية تحصيلها، وهو ما يعرف بالتنظيم الفني للضريبة،

أما المفهوم الواسع للنظام الضريبي فيتمثل في مجموع العناصر الأيديولوجية والاقتصادية والفنية التي يؤدي تراكبها معا وتفاعلها مع بعضها البعض الى كيان ضريبي معين، وفي هذه الحالة يصبح النظام الضريبي الترجمة العملية للسياسة الضريبية، ومن ثم يعتبر النظام الضريبي (مجموعة محدودة ومختارة من الصور الفنية للضرائب، تتلاءم مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع، وتشكل في مجموعها هيكلا ضريبيا متكاملا يعمل بطريقة محددة من خلال التشريعات والقوانين الضريبية واللوائح التنفيذية، من أجل تحقيق اهداف السياسة الضريبية)

وعلى هذا الأساس، يرتبط النظام الضريبي ارتباطا وثيقا بالسياسة الضريبية للمجتمع، حيث انه صياغة فنية لها، ويصمم من اجل تحقيق اهدافها[1]

ثانيا أركان النظام الضريبي:

1. **الهدف:** ان هدف النظام الضريبي في الدول الرأسمالية المتقدمة هو في كونه مجرد أداة مالية تمكنها من الحصول على موارد تكفي لتمويل الانفاق العام، دون ان يؤدي ذلك الى الحد من روح المخاطرة والابتكار، أو القضاء على الحوافز الشخصية للإنتاج، هذا استنادا الى ما للملكية الفردية من قدسية في ظل النظام الرأسمالي.

أما هدف النظام الضريبي في الدول الرأسمالية المتخلفة، فهو تنمية إمكانيات الادخار والاستثمار وتحقيق التخصيص الأمثل للموارد والحد من موات التضخم.

[1] ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، الجزائر، 2003، ص 18.

أما هدف النظام الضريبي في الدول الاشتراكية، فهو كونه أداة مرنة من أدوات التوجيه الاقتصادي، واداة من أدوات الرقابة على الإنتاج ومقياسا لكفايته.[1]

2. الوسيلة:[2]

أ. **العنصر الفني:** رغم حرية المشرع من الناحية الدستورية في اصدار قوانين الضرائب فان اختياره بين هذه الوسائل الفنية المنظمة لاستقطاع الضريبة يتوقف على ظروف البيئة او المجتمع، وهنا تختار الدولة الرأسمالية من الوسائل الفنية ما يسمح لها بتحقيق اقصى حصيلة ضريبية ممكنة تتصف بالثبات من جهة، والمرونة من جهة أخرى، أما في الدول الاشتراكية فتستعين بالوسائل الفنية التي تمكن من التمييز بين أنواع الإنتاج المختلفة، أو بين السلع الضرورية والسلع الكمالية، أو بين الدخول المنخفضة والدخول المرتفعة.

ب. **العنصر التنظيمي:** تبرز أهمية هذا العنصر عند اقتراح فرض اية ضريبة أو عند اختيار عناصر وعائها، اذ يتطلب التنسيق بين الضرائب المختلفة ضرورة مراعاة الوجود السابق لبعض هذه الضرائب، ومن أهم هذه الاعتبارات:

- تجنب تراكب الضرائب الذي ينطوي على احتمال سريان عدة ضرائب على نفس العناصر؛
- مراعاة الإبقاء على عدالة النظام الضريبي في مجموعه؛
- مراعاة الارتباط بين الضرائب المختلفة التي يتضمنها النظام الضريبي.

ثالثا علاقة النظام الضريبي بالنظام الاقتصادي:[3]

يعتبر النظام الضريبي جزء من النظام المالي، وهذا الأخير هوا بدوره جزء من النظام الاقتصادي، أي ان علاقة النظام الضريبي بالنظام الاقتصادي هي علاقة الجزء من الكل، ولا يوجد النظام الضريبي في فراغ، بل يوجد ضمن نظام اقتصادي واجتماعي وسياسي معين، ويقتضي ذلك ما يلي:

- يجب ان يكون النظام الضريبي انعكاسا للنظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الذي يقوم فيه؛

[1] خالد أمين عبد الله، حامد داود طلحة، النظم الضريبية (ضريبة الدخل–الضرائب الجمركية–ضريبة المبعات، دراسة مقارنة)، دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 2015، ص 13

[2] خالد أمين عبد الله، حامد داود طلحة، النظم الضريبية (ضريبة الدخل–الضرائب الجمركية–ضريبة المبيعات، دراسة مقارنة)، دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 2015، ص 14

[3] ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 22

- يختلف النظام الضريبي من دولة الى أخرى تبعا لاختلاف طبيعة النظام الاقتصادي القائم في الدولة، كما يتغير النظام الضريبي في الدولة الواحدة عبر الزمن مع تغير أوضاعها الاقتصادية.

ويقوم النظام الضريبي عل أساس المعطيات التي تشكل النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، ويترتب على كون النظام الضريبي جزءا من النظام الاقتصادي ضرورة انسجام وتوافق وتنسيق بين السياسة الضريبية ومختلف اشكال السياسات الاقتصادية-نقدية، صرف، أجور-، وتعتبر الضريبة متغيرا اقتصاديا تستعملها الدولة كأداة للمساهمة في تحقيق أهداف النظام الاقتصادي وكأداة للضبط الاقتصادي.

ويعتبر النظام الضريبي دالة لمتغيرين أساسيين هما:

- نوع النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد، من حيث كونه رأسماليا، ام اشتراكيا، وميكانيكية تشغيله من حيث كونها قائمة على آليات السوق أم التخطيط الشامل؛
- درجة التنمية الاقتصادية معبرا عنها بمعدل وطبيعة النمو الاقتصادي من حيث التعبير عن اقتصاد متقدم أو اقتصاد متخلف او نامي.[1]

رابعا خصائص النظام الضريبي:[2]

تتمتع النظم الضريبية في الدول النامية بعدة خصائص تميزها عن النظم الضريبية في الدول المتقدمة، ويرجع ذلك التباين لاختلاف الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة في هذه الدول، وتتمثل تلك الخصائص فيما يلي:

1. انخفاض حصيلة الضرائب حيث انها لا تزيد في المتوسط عن 15% من الدخل القومي، بالمقابل نجد انها تصل في الدول المتقدمة الى اكثر من 30% من الدخل القومي، ويرجع انخفاض الحصيلة الضريبية للأسباب التالية:

- انخفاض الدخل القومي نتيجة ضعف الإنتاج مما ينعكس على انخفاض الدخل الفردي.
- سيادة القطاع الزراعي الذي يعاني من مشاكل متعددة على القطاعات الإنتاجية الأخرى، لذا يستفيد القطاع الزراعي من تخفيض ضريبي.

[1] ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 22

[2] نفس المرجع، ص 23

- ضعف القطاع الصناعي بالإضافة الى سيطرة الشركات الأجنبية التي تستفيد من إعفاءات ضريبية ضخمة قصد تشجيعها على الاستثمار.

2. اختلال هيكل النظام الضريبي حيث تطغى الضرائب غير المباشرة والتي يبلغ معدل حصيلتها من 60% الى 80% من الحصيلة العامة للضرائب، بينما في الدول المتقدمة نجد الضرائب المباشرة تهيمن على هيكل النظام الضريبي.
3. ضعف الضرائب المباشرة بسبب تدني الدخول، وعدم قيام المشاريع الاستثمارية الكبرى التي تتحمل الاقتطاع الضريبي.

يتضح مما سبق ان النظم الضريبية في الدول النامية تعاني من عدة مشاكل، مما يصعب دورها في تعجيل التنمية الاقتصادية.[1]

المطلب الثاني محددات النظام الضريبي

أولا المحددات الاقتصادية: [2]

يقصد بالمحددات الاقتصادية تلك العوامل الاقتصادية التي تؤثر في صياغة السياسة الضريبية، ومن ثم تكوين النظام الضريبي، والهيكل الضريبي، وتظهر مدى الحاجة الى تطويره وتغييره بما يحقق اهداف الدولة ويتفق مع خطط التنمية الاقتصادية.

وفيما يلي شرح لأثر العوامل السابقة على النظم الضريبية:

1. المحددات الاقتصادية الداخلية:

أ. المحدد المتعلق بطبيعة النظام الاقتصادي السائد:

- في الاقتصاد الاشتراكي يتميز بارتفاع الأهمية النسبية للضرائب غير المباشرة في هيكل النظام الضريبي، وانخفاض الأهمية النسبية للضرائب المباشرة.

[1] ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 23

[2] محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، الإصلاح الضريبي مع التطبيق على الإدارة الضريبية، دراسة تحليلية مقارنة، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، ط1، 2014، ص 67-177

- في الاقتصاد الراسمالي العكس، ترتفع الأهمية النسبية للضرائب المباشرة، وتنخفض في الضرائب غير المباشرـــ ذلك ان السياسة الضريبية في الدول الراسمالية لا تعني بتحقيق العدالة قدر اهتمامها بتوفير الحوافز على العمل والاستثمار.
- في الاقتصاد المختلط يتسم الهيكل الضريبي بالجمع بين الضرائب المباشرة على دخول الافراد من جميع المصادر، وبين الضرائب المباشرة، ومن امثلتها الضرائب الجمركية، والضرائب على المبيعات، او القيمة المضافة.

ب. المحدد المتعلق بمدى النمو والتقدم الاقتصادي للدولة: [1]

- في الدول المتقدمة، تتميز اقتصاديا بتنوع فروع النشاط الاقتصادي، وتنوع مصادر الدخل، مما يؤدي الى ارتفاع دخلها القومي، ومتوسط نصيب الفرد منه، وينتج عن ذلك ارتفاع نسبة الاقتطاع الضريبي الى الناتج الإجمالي، لذلك يمكن في تلك الاقتصادات فرض ضرائب جديدة، او زيادة أسعار بعض أنواع الضرائب الموجودة لتطوير بعض أوجه الانفاق العام؛
- تتسم الاقتصادات النامية بغلبة القطاع الزراعي، والاستخراجي على الهيكل الإنتاجي، وتراجع القطاع الصناعي، مع ارتفاع أهمية التجارة الخارجية، وانخفاض الدخل القومي ومتوسط نصيب الفرد منه (حصول غالبية السكان على الحد الأدنى اللازم للمعيشة بما انه لا يمكن للدولة فرض ضرائب عليها)،

ج. المحدد المتعلق بنوع النشاط الاقتصادي في الدولة:[2]

- **غلبة القطاعين الصناعي والتجاري:** يظهر ذلك اذا زادت غلبة القطاعين الصناعي والتجاري على النشاط الاقتصادي في الدولة، حيث يترتب على ذلك اتساع نطاق الاوعية الضريبية، وبالتالي ترتفع الطاقة الضريبية ويتنج عن ذلك زيادة الحصيلة الضريبية.
- **غلبة القطاع الزراعي:**

اذا كان هيكل الدولة يرتكز على النشاط الزراعي، الذي يغلب عليه ظاهرة التشغيل الذاتي، فكل الافراد يعملون في املاكهم او أملاك أقاربهم، في الأراضي الزراعية، فضلا عن عينية المبادلات، وبالتالي يصعب

[1] محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، مرجع سبق ذكره، ص 67.

[2] نفس المرجع، ص 68

حصر المجتمع الضريبي، ويزيد عدد الممولين غير المسجلين ضريبيا، بالإضافة الى صعوبة الزام العاملين بهذا القطاع بامساك دفاتر وسجلات منتظمة، ويؤدي ما سبق الى صعوبة فرض وتحصيل الضريبة على الدخول، لذا تعتمد الدول ذات الإنتاج الزراعي على الضرائب غير المباشرة، كضرائب المبيعات والضرائب الجمركية.

2. المحددات الاقتصادية الخارجية:[1]

أ. المحدد المتعلق بالعولمة ومظاهرها:

تتمثل المظاهر الاقتصادية للعولمة في زيادة الاعتماد على التجارة الالكترونية كاحد السبل الحديثة في ابرام الصفقات والمعاملات التجارية، مما صاحب ذلك من تحد للافكار الضريبية التقليدية، ومن مظاهرها التنفس الضريبي الضار بين دول العالم، وظهور دول الملاذات الضريبية، ثم تحرير المعاملات التجارية بين دول العالم.

ب. المحددات السياسية:

- **محدد متعلق بتاثير الاستقلال السياسي على السيادة الضريبية:**

يؤثر استقلال الدولة سياسيا على نظامها الضريبي، حيث ان سلطة الدولة في مجال فرض الضرائب وتنظيمها، تتوقف على مدى قدرتها على اصدار قرارات ضريبية ملزمة، يخضع لها رعاياها والمقيمين فيها، فالدولة التي تفقد الاستقلال السياسي، تفقد تبعا له الاستقلال المالي.

- **المحدد المتعلق بالظروف السياسية التي تمر بها البلاد**

تؤثر الأوضاع والظروف والتوترات السياسية التي تمر بها البلاد بشكل واضح على النظام الضريبي السائد، ومكوناته المختلفة، وتؤخذ في الاعتبار عند اجراء إصلاحات على النظام الضريبي، وقد يظهر ذلك في صورة فرض ضريبة معينة، او الغاءها بعد فترة معينة.

- **المحدد المتعلق بطبيعة العلاقات السياسية بين الدول:**

تؤثر طبيعة العلاقات السياسة بين الدول على هيكل واحكام وإجراءات الضرية، فتعقد بين الدول اتفاقيات لتلافي الازدواج الضريبي الدولي، واتفاقيات مكافحة التهرب الضريبي، ومتابعة المولين فيما وراء

[1] محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، مرجع سبق ذكره، ص 67-170

البحار، واتفاقيات التنسيق الضريبي العالمي، واتفاقيات التعريفة الجمركية، وتتأثر بنود هذه الاتفاقيات بالمصالح السياسية للدول.

ج. المحددات الاجتماعية:

- **نمو الوعي الاجتماعي:** حيث ان تزايد وعي الافراد بحقوقهم دعاهم الى المطالبة بتدخل الدولة لتحقيق التوازن الاجتماعي، والحد من الفروق القائمة بين فئات المجتمع.
- **طبيعة الهيكل السكاني:** ان ارتفاع نسبة القوى العاملة في السكان يؤدي الى زيادة الناتج القومي، مما يؤدي الى زيادة الطاقة الضريبية، وعلى العكس، فان انخفاض نسبة القوى العاملة في السكان، وارتفاع نسبة الأشخاص الذين تعولهم الدولة (الأطفال والمسنين) يؤدي الى انخفاض الناتج القومي، فهم يستهلكون منه ولا يضيفون اليه.
- **دور النقابات العمالية والاتحادات المهنية:**

تتاثر النظم الضريبية بمدى دعم النقابات العمالية، والاتحادات المهنية لمشروعات الإصلاح الضريبي، حيث ان لها تاثيرا بالغ الأهمية على التزام أعضاءها بالقوانين الضريبية، وذلك من خلال التوعية المستمرة بأهمية الالتزام الطوعي بالقانون الضريبي.

د. المحددات الدولية:

تتمثل المحددات الدولية في دور المؤسسات المالية الدولية، ومدى دعمها المالي للأنظمة الضريبية، ومشروعات إصلاحها، حيث ان العديد من دول العالم ترتبط في الوقت الحالي باتفاق خاص مع صندوق النقد والبنك الدوليين لتنفيذ برامج اقتصادية معينة، او تشترك في عضوية منظمة التجارة العالمية، وتلتزم بمقتضى هذه العضوية بمبادئ تحرير التجارة الدولية من القيود الاقتصادية، وغير الاقتصادية، وفي كلتا الحالتين يكون على تلك الدول ان تعدل من سياستها المالية والضريبية باعتبارها جزءا من السياسة الاقتصادية، بما يتواءم وعلاقتها بالمنظمات المالية والدولية.[1]

[1] محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، مرجع سبق ذكره، ص 67-170.

المطلب الثالث: معايير النظام الضريبي الجيد.

أولا معايير تتعلق بالتشريع الضريبي

1. معيار وضوح وبساطة التشريع الضريبي:

أ. **وضوح التشريع الضريبي:** يكون التشريع الضريبي واضحا، عندما يتضح المقصود من احكام القانون الضريبي، وما يصدر من الإدارة الضريبية من مذكرات تفسيرية، وكتب دورية، وقرارات إدارية، بحيث يفهمها الممولون بمختلف فئاتهم دون عناء، أي يكون التشريع الضريبي قاطعا حاسما، بعيدا كل البعد عن النصوص التي تثير اللبس والغموض، والتي عادة ما تؤدي الى انخفاض معدل الالتزام الضريبي.

ب. **بساطة التشريع الضريبي:** ويقصد بها سهولة صياغة احكامه، وعدم تعقيدها، بحيث يستطيع الممول البسيط صاحب الثقافة الضريبية المحدودة فهم هذه التشريعات، لمعرفة حقوقه والتزاماته، ويؤدي ذلك الى زيادة نسبة الالتزام الطوعي، وانخفاض نسبة التهرب والتجنب الضريبي، وبالتالي زيادة الحصيلة الضريبية.

2. معيار استقرار ومرونة التشريعات الضريبية:

أ. **استقرار التشريعات الضريبية:** يقصد به عدم تعرض القوانين الضريبية، واللوائح التنفيذية المنظمة لها للتعديلات والتغييرات المستمرة دون داع، ويرجع عدم استقرار التشريع الضريبي الى التسرع في وضع القوانين دون دراسة جدية لتاثيرها على العلاقة بين الممولين والادارة الضريبية، ومدى تقبل الممولين لها، وكذلك مدى قدرة الإدارة الضريبية على تطبيق وتنفيذ القوانين بكفاءة، حتى انه قد يحدث في بعض الدول النامية ان يتم الاعداد لتعديل قانون معين قبل ان يطبق.

ب. **مرونة التشريع الضريبي:** يقصد بها ان الضرائب المختلفة المباشرة، وغير المباشرة المطبقة بالفعل، تستطيع ان تعطي حصيلة-بفرض ثبات اوعيتها وسعرها-تتناسب مع التغيرات الحاصلة في الناتج القومي، وبمعنى آخر، اذا ارتفع الناتج القومي بنسبة معينة، واستطاع النظام الضريبي ان يعطي زيادة في الحصيلة الضريبية تتساوى على الأقل مع تلك الحاصلة في الناتج القومي، فان النظام الضريبي يكون مرنا.

3. معيار عدالة وملاءمة التشريع الضريبي:

أ. **عدالة التشريع الضريبي:** تتمثل عدالة التشريع الضريبي في ان يكون خضوع الممولين للضريبة قائما على أساس عادل يراعي المقدرة التكليفية لكل منهم، ويراعي فيه الفروق بين دخول وثروات افراد المجتمع الواحد، وينظر لعدالة التشريع الضريبي، عند توزيع العبء الضريبي بين ممولي كل ضريبة على حده، وبين جميع الممولين وبعضهم البعض، وينظر في ذلك الى كافة أنواع الضرائب المفروضة في الدولة، وليس ضريبة واحدة فقط كضرائب الدخل.

ب. **ملاءمة التشريع الضريبي:** يكون التشريع الضريبي ملاءما، عندما تكون احكام فرض الضريبة، وإجراءات ومواعيد تحصيلها تتناسب مع أوضاع الممول المالية، والثقافية، والاجتماعية، وتتمثل مراعاة الأوضاع المالية للممول في ان يتناسب وقت تحصيل الضريبة مع وقت حصوله على الدخل الخاضع للضريبة، أيا كان نوعها.[1]

4. معايير تتعلق بالإدارة الضريبية:

أ. **معيار الكفاءة والفعالية:**

الإدارة الضريبية هي الجهاز الإداري المنوط به تنفيذ احكام القانون الضريبي، وتعد العنصر الفعال والحاسم في منظومة الإصلاح الضريبي، حيث يتوقف نجاح الإصلاح الضريبي على مدى قدرتها على تنفيذ مشروعاته بكفاءة وفعالية، وتتمثل المهام الموكلة الى الإدارة الضريبية في:

- تطبيق احكام القانون الضريبي بكفاءة وعدالة في كافة المراحل الضريبية من حصر وفحص وربط وتحصيل...؛
- تعزيز الالتزام الطوعي لدى الممولين، وبث الثقة في نفوسهم، ومراقبة هذا الالتزام؛
- مكافحة صور عدم الالتزام الضريبي بشتى صوره؛
- تبسيط إجراءات فحص وربط وتحصيل الضريبة؛
- العمل على حل الخلافات مع الممولين، وتسوية المنازعات المنظورة اما القضاء.

[1] محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، مرجع سبق ذكره، ص 188-219.

ب. معيار الاقتصاد في النفقات:

او وفرة الحصيلة الضريبية، ويقصد بها تحقيق أكبر قدر من الإيرادات، وينظر لها كأحد معايير تقييم نجاح النظام الضريبي في تحقيق أهدافه، فلا يجب ان ننكر انه عند النظر لأي نظام ضريبي ويلاحظ ارتفاع حصيلتهم يحكم عليه من الوهلة الأولى انه نظام ضريبي ناجح، الى ان يثبت عكس ذلك؛

5. معايير تتعلق بالممولين:

أ. **معيار توافر الوعي الضريبي:** اذ يجب ان يتوافر لدى الممولين العلم الكافي بأسباب واهداف فرض الضريبة، والوعاء الذي تفرض عليه، ويمتد هذا الوعي ليشمل مكونات النظام الضريبي، وأنواع الضرائب المطبقة في دولة ما؛

ب. **معيار الوازع الديني والأخلاقي:** تعد القيم الأخلاقية والمعتقدات الدينية من العوامل المؤثرة في التزام الممولين بالقوانين واللوائح الضريبية، وفي سلوكياتهم اثناء التعامل مع الإدارة الضريبية.[1]

المطلب الرابع: فعالية النظام الضريبي

أولا مؤشرات فعالية النظام الضريبي:[2] هناك الكثير من الدراسات المتعلقة بتحديد ملامح النظام الضريبي الجيد.

1. مؤشرات فيتو تانزي v.tanzi للنظام الضريبي الجيد:

يحدد فيتو تانزي مؤشرات اساسية يمكن اعتمادها لتصميم نظام ضريبي فعال:

أ. **مؤشرات التركز:** ويقضي هذا المؤشر بان يأتي جزء كبير من اجمالي الايراد الضريبي من عدد ضئيل نسبيا من الضرائب والمعدلات الضريبية، لان ذلك من شانه ان يساهم في تخفيض تكاليف الإدارة والتنفيذ. فتجنب وجود عدد كبير من الضرائب وجداول المعدلات التي تغل إيرادات محدودة يمكن ان يؤدي الى تسهيل تقييم اثار تغيرات السياسة وتفادي خلق الانطباع بان الضرائب مفرطة.

[1] محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، مرجع سبق ذكره، ص 188-219.

[2] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 165-166.

ب. **مؤشر التشتت:** ويتعلق الامر بما إذا كانت هناك ضرائب مزعجة قليلة الايراد، وإذا موجودة هل عددها قليل. فمثل هذا النوع من الضرائب يجب التخلص منه سعيا لتبسيط النظام الضريبي دون ان يكون لحذفه اثر على مردودية النظام.

ج. **مؤشر التآكل:** ويتعلق الامر بما إذا كانت الاوعية الضريبية الفعلية قريبة من الاوعية الممكنة، لان الاتساع الوعاء الضريبي يمكن من زيادة الإيرادات رغم اعتماد معدلات منخفضة نسبيا. وإذا ابتعدت الأوعية الضريبية الفعلية عن الممكنة بفعل الافراط في منح الإعفاءات للأنشطة والقطاعات فان ذلك يؤدي الى تآكل الوعاء الضريبي. وهذا ما يدفع الى رفع المعدلات طمعا في تعويض النقص الحاصل في الإيرادات ومثل هذا المسعى (رفع المعدلات) من شأنه ان يحفز على التهرب الضريبي.

د. **مؤشر تأخيرات التحصيل:** ويتعلق الامر بوضع الاليات الدافعة الى جعل المكلفين يدفعون المستحقات الضريبية في آجالها. لان التأخر يؤدي الى انخفاض القيمة الحقيقية للمتحصلات الضريبية بفعل التضخم ولهذا لا بد ان يتضمن النظام الضريبي عقوبات صارمة تحد من الميل الى التأخر في دفع المستحقات.

ه. **مؤشر التحديد:** ويتعلق الامر بمدى اعتماد النظام الضريبي على عدد قليل من الضرائب ذات المعدلات المحددة. وهذا لا ينفي في الواقع إمكانية إحلال بعض الضرائب بضرائب أخرى. فمثلا يمكن إحلال الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل بضريبة واحدة على كامل الثروة ذات معدل منخفض.

و. **مؤشر الموضوعية:** ويتعلق الامر بضرورة جباية الضرائب من اوعية يتم قياسها بموضوعية، بما يضمن للمكلفين التقدير بشكل واضح لالتزاماتهم الضريبية على ضوء انشطتهم التي يخططون لها. ويصب هذا ضمن مبدأ اليقين الذي يقضي حسب ادم سميث بأن تكون الضريبة الملزم بدفعها المواطن محددة على سبيل اليقين الذي يقضي حسب آدم سميث بان تكون الضريبة الملزم بدفعها المواطن محددة على سبيل اليقين دونما غموض او تحكم، بحيث يكون ميعاد الدفع وطريقته والمبلغ المطلوب دفعه واضحا ومعلوما للممول او لأي شخص آخر. وهذا ما يمكن الممول من الدفاع عن حقوقه ضد أي تعسف او سوء استعمال للسلطة من قبل الإدارة الضريبية.

ي. **مؤشر التنفيذ:** ويتعلق بمدى تنفيذ النظام الضريبي بالكامل وبفعالية. وهذا يتعلق أيضا بمدى سلامة التقديرات والتنبؤات، ومستوى تأهيل الإدارة الضريبية لأنها القائم الأساسي على التنفيذ، فضلا عن مدى معقولية التشريعات وقابليتها للتنفيذ على ضوء الواقع الاجتماعي والاقتصادي.

ع. **مؤشر تكلفة التحصيل:** وهو مؤشر مشتق من مبدا الاقتصاد في الجباية والنفقة، وهذا يجعل تكلفة تحصيل الضرائب اقل ما يمكن، حتى لا ينعكس ذلك سلبا على مستوى الحصيلة الضريبية.

2. **مؤشر Musgrave**: وهو يعبر عن المتطلبات الواجب توفرها في النظام الضريبي لضمان فعاليته، وهي:

أ. ضرورة تساوي توزيع العبء الضريبي: اذ يجب ان يدفع كل فرد تبعا لحصته العادلة، وللقدرة على الدفع مظهران:

- المساواة الافقية: التي تقضي بان يتحمل الممولون الذين هم في وضعيات اقتصادية متساوية أعباء متساوية،
- المساواة العمودية: تقضي أن تكون القدرة على الدفع متناسبة مع المستوى الاقتصادي للممول؛[1]

ب. ضرورة اختيار الضرائب التي تقلل التعارض مع القرارات، أي مع كفاءاة السوق؛

ج. ضرورة الا يتم استخدام السياسة الضريبية لتحقيق اهداف تتعارض مع هدف تحقيق المساواة ضمن النظام الضريبي؛

د. ضرورة ان يسمح الهيكل الضريبي للنظام باستخدام السياسة الميزانية لتحقيق اهداف مثل النمو والاستقرار؛

ه. ضرورة ان يسمح النظام الضريبي للإدارة بالعمل بصورة عادلة وغير اعتباطية، وان يكون اسلوبها واضحا للمكلف، وتكون هذه الإدارة كفؤة وتعمل على تخفيض تكلفة التحصيل الضريبي الى أدنى مستوى ممكن لها. [2]

[1] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 166.

[2] عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2014، ص 103.

3. مؤشرات أخرى لتصميم الأنظمة الضريبية الجيدة:[1]

يرى حمدي الغاني ان تصميم الأنظمة الضريبية وفق مقتضيات الفعالية يمكن ان يتم وفق اسلوبين:

أ. **الأسلوب الأول:** وذلك بوضع معايير محددة يجب توفرها في النظام الضريبي، وهذه المعايير هي:

- العدالة
- الوضوح
- الملاءمة في الدفع
- الاقتصاد في نفقة التحصيل
- المحافظة على كفاءة جهاز السوق
- عدم التعارض بين الضرائب واهداف النظام المالي

ب. **الأسلوب الثاني:** من خلال الربط بين النظام الضريبي والرفاهة العامة للمجتمع، حتى وان كان تطبيق هذا الأسلوب صعبا بالنظر الى كون نظرية الرفاهة لم تتطور وتتبين بالشكل الكافي. الا انه بالرغم من ذلك يجب الإشارة الى مجموعة من الأهداف الضرورية لتحقيق الحجم الأمثل للرفاهة. هذه الأهداف هي:

- توفير الحد الأدنى من حرية الاختيار
- تحقيق اعلى مستوى معيشة
- توظيف عوامل الإنتاج الراغبة في العمل
- النمو الاقتصادي
- العدالة في توزيع الدخل

4. مؤشرات مجموعة العمل الأوروبية:

اجتمعت مجموعة العمل حول وعاء مشترك لجمع للضرائب على أرباح الشركات، فحددت مجموعة من المعايير الواجب توفرها في النظام الضريبي، وهي:

- العدالة الرأسية: توزيع الأعباء الضريبية حسب القدرات التكليفية للممولين؛
- العدالة الافقية: ضرورة معاملة الافراد الذين هم في نفس الوضعية نفس المعاملة الضريبية؛
- الكفاءة او الحيادية تجاه مختلف أنواع الاستثمارات؛

[1] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق كره، ص 167- 168.

- الفعالية: وهي قدرة الوعاء على تحقيق الأهداف الأساسية؛
- البساطة الشفافية، اليقين؛
- الانسجام والتجانس: بحيث إذا كان لمعاملتين نفس النتيجة التجارية، فيجب ان يحققا نفس النتيجة الضريبية؛
- المرونة: ضرورة نمو الاوعية الضريبية مع نمو الأسواق والنشاط عبر الزمن؛
- وضع قيد التطبيق الآليات الرقابية؛

وهكذا نرى انه بالرغم من اختلاف هذه المؤشرات؛ واختلاف أصحابها، انها تتقاطع فيما بينها الى حد كبير وأنها ليست الا صياغات معاصرة ومتكيفة للمبادئ التقليدية.[1]

[1] عبد المجيد قدي؛ دراسات في علم الضرائب، مرجع سبق ذكره، ص 104-105.

المبحث الرابع: السياسة الضريبية وفعاليتها

تشكل فعالية السياسة الضريبية احد اهتمامات صانعي القرار، حيث ان السياسة الضريبية تعتبر مؤشر هام في تطور أي دولة، وان فعاليتها مقياس لهذا التطور، وخلال هذا المبحث سنحاول دراسة هذه السياسة وادواتها ومؤشرات فعاليتها.

المطلب الأول: ماهية السياسة الضريبية

أولا تعريف السياسة الضريبية:

- **تعريف 1:** يعرف G.TOURNIER السياسة الضريبية على انها مجموع القرارات والإجراءات والتدابير المنتهجة بقصد تأسيس وتنظيم الاقتطاعات الضريبية تبعا لأهداف السلطات العمومية.[1]
- **تعريف 2:** تعبر السياسة الضريبية عن مجموع التدابير ذات الطابع الضريبي المتعلق بتنظيم التحصيل الضريبي قصد تغطية النفقات العمومية من جهة، والتأثير على الوضع الاقتصادي من جهة أخرى.[2]
- **تعريف 3:** هي مجموعة البرامج المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية والمحتملة، لإحداث اثار اقتصادية، واجتماعية، وسياسية مرغوبة، وتجنب آثار غير مرغوبة للمساهمة في تحقيق اهداف المجتمع.[3]

وتعتمد السياسة الضريبية العمل على عدة محاور:

- تحديد الأولويات التي يسعى الى تحقيقها النظام الضريبي في المدى الطويل والقصير.
- المزج بين مختلف الأدوات الممكن استخدامها عند بناء الهيكل الضريبي باختيار الضرائب الأكثر ملاءمة للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.
- تحديد المعدلات التي تمكن في ذات الوقت من رفع المردودية، وتحقيق باقي الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

---

[1] عبد المجيد قدي؛ دراسات في علم الضرائب، مرجع سبق ذكره، ص 109.

[2] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 139.

[3] ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 18.

تتحدد معالم النظام الضريبي بالنسب والعلاقات القائمة بين مختلف أنواع الضرائب في دولة معينة. ولهذا يمكننا تصور العديد من الأنظمة الضريبية تبعا لاختلاف الهياكل الضريبية، فيمكن ان نجد نظاما ضريبيا تسود فيه الضرائب المباشرة واخر يخضع لهيمنة الضرائب غير المباشرة، يقود التحكيم الذي يقوم به النظام الضريبي الى تحديد:

- **كمية الأموال التي يجب على الدولة حيازتها:** وتلك التي يجب ان تترك للأشخاص التصرف فيها، وهذا ما يطرح في الواقع مستوى الضغط الضريبي المقبول، اذ لهذا المستوى حد لا يجب تجاوزه لأنه يمكن ان يؤدي الى ردود فعل اقتصادية واجتماعية غير محسوبة
- **نسب مختلف الضرائب المرغوب فيها:** والتي تعتبر من وجهة نظر القائمين على السلطة اكثر مردودية وانسجاما مع معطيات العدالة الضريبية. لاهل ايمكن تحقيق اهداف النظام الاقتصادي انطلاقا من أي ضريبة كانت.

ثانيا اهداف وأدوات السياسة الضريبية:

تستعمل السياسة الضريبية في الأساس كأداة تمويلية، الا ان هذا الدور التمويلي لازال قائما وانما تغير نوعيا تبعا لتغير مهام الدولة، التي بعد ان تخلت عن حيادها أصبحت تستعمل الضريبة كأداة لتأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي لتحقيق العديد من الأهداف.

1. اهداف السياسة الضريبية

أ. **توجيه الاستهلاك:** تستعمل الضريبة كأداة للتأثير على السلوك الاستهلاكي من خلال تأثيرها على الأسعار النسبية للسلع والخدمات. فمثلا فرض ضريبة مرتفعة على بعض السلع (الضارة بالصحة مثلا) يمكن ان يثبط استهلاكها، كما يعمل تخفيض الضرائب على بعض السلع (كالسلع المنتجة محليا) الى تشجيع استهلاكها.

ب. **توجيه قرارات ارباب العمل:** فيما يتعلق بالكميات التي يرغبون في انتاجها ذلك ان الضرائب يمكن استخدامها للتأثير على حجم ساعات ونوعية العمل، حجم المدخرات، ويمكن استخدامها لتغيير الهيكل الوظيفي في المجتمع بإعادة توزيع الموارد البشرية بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة، [1]كما يمكن استخدامها للتأثير على هياكل الاستثمارات بتوجيهها نحو قطاعات معينة ترغب

[1] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 139.

الدولة في تشجيعها لقدرتها على خلق مناصب العمل، او لقدرتها على إحلال الواردات، او لكونها غير ملوثة للبيئة...[1]

ج. **زيادة تنافسية المؤسسات:** تؤثر الضريبة على تنافسية المؤسسات من خلال تأثيرها على عوامل الإنتاج فانخفاض الضرائب يساعد من جهة على زيادة الإنتاج ومنه الاستفادة من مزايا الحجم الكبير من جهة، ومن جهة ثانية يعمل على تخفيض أسعار عوامل الانتاج مما يعمل في النهاية على خفض التكاليف الكلية للإنتاج؛

د. **تصحيح إخفاقات السوق:** يعمل سوق المنافسة الكاملة على تخصيص الموارد بشكل جيد، الا ان هذا السوق غير موجود على ارض الواقع. ولهذا نجد الأسواق غير التنافسية عاجزة عن تخصيص كفء للموارد وذلك بسبب الاثار الخارجية externalite، وفي هذا الإطار تستخدم السياسة الضريبية لتصحيح هذه الاثار الخارجية، وهذا يرفع التكاليف الخاصة بعد فرض الضريبة الى مستوى التكاليف الاجتماعية او الاقتراب منها.

ه. **السياسة الضريبية كأداة للاندماج الاقتصادي:** وهذا من خلال تنسيق الأنظمة الضريبية من خلال اعتماد نفس المدونة من الضرائب، تنسيق المعدلات، الإعفاءات والتخفيضات الممنوحة، أنماط الاهتلاك المعتمدة، تبادل المعلومات بخصوص ظاهرة التهرب، بل نجد دولا كدول الاتحاد الأوربي تعمل على توحيد أنظمتها الضريبية لأنه من غير هذا التوحيد لا يمكن الحديث عن تكامل اقتصادي.

و. **إعادة توزيع الدخل:** تؤثر السياسة الضريبية على الحصص النسبية للدخل القومي الموجهة لمختلف الشرائح والفئات وهذا في اتجاه تخفيض الفوارق بين المداخيل اين تقوم الضريبة بدور المصحح لحالة التوزيع الاولي. الا ان تحقيق هذا الهدف يجعل أصحاب القرار امام موقفين: اما اختيار كفاءة تخصيص الموارد، او اختيار العدالة الضريبية.

ي. **تمويل التدخلات العمومية:** وهذا الهدف هو الهدف الأصلي والثابت للضريبة، ورغم وجود عدة إمكانيات لتمويل الانفاق العام، فان اللجوء الى الضريبة يتميز بكونه اجراء غير تضخمي. خاصة

[1] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 139.

إذا اعتمد انماطا معينة من الضرائب، كالضريبة على الداخل التي تعمل على تقليص حجم المداخيل المتاحة للإنفاق الخاص.[1]

ع. **توجيه المعطيات الاجتماعية:** من خلال حفز الزواج تشجيع او تثبيط الاجاب، الوقوف بيه عند مستوى معين. وهذا ما يعرف بشخصية الضريبة التي تراعي الأوضاع والمواقف الاجتماعية. كما تلعب الضريبة دورا أساسيا في التخفيف من حدة بعض الازمات كأزمة السكن من خلال الإعفاءات الممنوحة لمداخيل الايجار او شراء الأراضي لبناء المساكن الاجتماعية.

2. أدوات السياسة الضريبية:

تعتمد السياسة الضريبية على مجموعة من الأدوات التي أصبح يعبر عنها في الادبيات الضريبية بالإنفاق الضريبي وهي عبارة عن تخفيفات تمس المعايير الجبائية النمطية. وسنشير الى اهم الأدوات المستخدمة من قبل السياسة الضريبية لتحقيق أهدافها:

أ. **الاعفاء الضريبي:** هوا عبارة عن اسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجب السداد مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف معينة، وتكون هذه الإعفاءات دائمة او مؤقتة. فالإعفاء الدائم هو اسقاط حق الدولة في مال المكلف طالما بقي سبب الاعفاء قائما. ويتم منح هذا الاعفاء تبعا لأهمية النشاط ومدي تأثيره على الحياة الاقتصادية والاجتماعية. اما الاعفاء المؤقت فهو اسقاط حق الدولة في مال المكلف لمدة معينة من حياة النشاط المستهدف بالتشجيع. ويمكن ان يكون هذا الاعفاء كليا، بمعنى اسقاط الحق طوال المدة المعنية، وقد يكون الاعفاء جزئيا، وهو اسقاط جزء من الحق لمدة معينة؛

ب. **التخفيضات الضريبية:** وتعني اخضاع الممول لمعدلات ضريبية اقل من المعدلات السائدة أو تقليص وعاء الضريبة مقابل الالتزام ببعض الشروط، كالمعدل المفروض على الأرباح المعاد استثمارها، او التخفيضات الممنوحة لتجار الجملة على الرسم على النشاط المهني نظير التزامهم تقديم قائمة بالزبائن المتعامل معهم والعمليات التي تم إنجازها معهم لصالح مصلحة الضرائب.

ج. **نظام الاهتلاك:** يعرف الاهتلاك على انه النقص الحاصل في قيمة الاستثمارات او الأصول الثابتة نتيجة الاستخدام او مرور الزمن او الابداع التكنولوجي. ويعبر عن القسط السنوي من القيمة

[1] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 141.

الكلية للأصل بقسط الاهتلاك. ويعتبر الاهتلاك مسألة ضريبية بالنظر الى تأثيره المباشر على النتيجة من خلال المخصصات السنوية، التي يتوقف حجمها على النظام المرخص استخدامه (ثابت، متزايد، متناقص). وكلما كبر حجم هذه المخصصات،[1] وتسارع في بداية حياة الاستثمار، خاصة في فترات التضخم، كلما اعتبر ذلك امتيازا لصالح المؤسسة، إذا بفضله تتمكن من تجديد استثماراتها ودفع ضرائب اقل؛

د. **إمكانية ترحيل الخسائر الى السنوات اللاحقة:** وتشكل هذه التقنية وسيلة لامتصاص الآثار الناجمة عن تحقيق خسائر خلال سنة معينة. وهذا بتحميلها على السنوات اللاحقة حتى لا يؤدي ذلك الى تآكل رأسمال المؤسسة.

ه. **القرض الضريبي:** هو حق ضريبي قابل للتحميل على ضريبة أخرى، وهو عبارة عن امتياز ضريبي يتعلق بفئة من الممولين الذين يتمتعون بشروط خاصة، ويتمثل في تخفيض مبلغ الضريبة المدفوع، أخذا بعين الاعتبار لقواعد الضريبة السارية المفعول، فيعمل القرض الضريبي على التخفيض من قيمة الضريبة المستحقة، وهو لا يمس قيمة المادة الخاضعة للضريبة، ولكنه يؤدي الى تحقيق وفر ضريبي، ولا يتغير هذا الوفر الضريبي تبعا لسلم الاقتطاع التصاعدي.[2]

و. **تأجيل الضريبة:** وهي عبارة عن مبالغ لا تدخل في حساب المادة الخاضعة للضريبة للفترة الزمنية المعنية بالضريبة، وانما تدخل في المادة الخاضعة للضريبة في الفترات اللاحقة.

يبقى ان نجاح هذه الأدوات يتوقف على عاملين:

- اعتبار الضريبة جزءا من مناخ استثماري عام تتداخل عناصره وتتشابك الى حد كبير، منها الاستقرار السياسي، استقرار العملة، إمكانية التحويل التجاري للعملة، نطاق السوق وحجمه، طبيعة النظام المصرفي والمالي القائم، درجة تطور الهياكل القاعدية ووسائل الاتصال... الخ.
- الزمن الذي يتم فيه استخدام هذه الأدوات، فتجاوب المؤسسات مع المزايا الضريبية يرتبط بالمرحلة التي يمر بها الاقتصاد، ودرجة المخاطر التي يمكن للمؤسسة تحملها على

[1] عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 142.

[2] نفس المرجع، ص 144.

ضوء العوائد المنتظرة. ففي أوقات الخروج من الازمة يكون هناك ميل أكبر للاستفادة من المزايا وحوافز الاستثمار.

المطلب الثاني فعالية السياسة الضريبية

أولا مفهوم فعالية السياسة الضريبية:

1. مفهوم الفعالية:

إن مصطلح الفعالية يتعلق بدرجة بلوغ النتائج، أي الفرق بين النتائج المحققة والنتائج المتوقعة، وهي في نفس الوقت ترتبط بدرجة تحقيق الأهداف، وعليه يمكن القول إنه كلما كانت النتائج المحققة (أي ما تم تحقيقه من أهداف) أقرب إلى النتائج المتوقعة (أي الأهداف المسطرة)، كلما كانت المنظمة أكثر فعالية، والعكس صحيح. وللتحديد الدقيق للفعالية يجب التفريق بين الفعالية والكفاءة، فإذا كانت الفعالية ترتبط بمدى تحقيق الأهداف المسطرة فإن الكفاءة تعني " عمل الأشياء بطريقة صحيحة، فجوهرها يتمثل في تعظيم الناتج وتدنية التكاليف"، فهي ترتبط بعنصر التكلفة والعلاقة بين المدخلات والمخرجات.[1]

2. فعالية السياسة الضريبية:

تعدّدت التعاريف التي تعرضت لمفهوم الفعالية الضريبية، حيث ذهب البعض إلى تعريفها بأنها التوفيق بين العدالة الضريبية التي تأخذ في الحسبان مختلف الاعتبارات الاجتماعية والفعالية الاقتصادية التي تمكن من تخفيض التشوهات الاقتصادية الناتجة عن فرض الضرائب، وذهب آخرون الى تعريفها انها تتحقق بالاعتراف بمشروعيتها على مستوى مجتمع معين، فالضريبة المثلى هي الضريبة التي تكون عادلة، حيث أنها تدفع من طرف الجميع، ويصعب تجنبها ولها أثر واضح، إضافة الى كونها ضريبة بسيطة ذات مردودية جيدة يمكن تطبيقها بأقل تكلفة، وبعدد قليل من الإجراءات وبإدارة ضريبية بسيطة ووعاء وحيد.

أما الأستاذين بجامعة ستانفورد روبيرت هال (Robert hall)، والفان رابوشكا (Alvin Rabushka)، فيريان أن الفعالية الضريبية يمكن أن تحقق عن طريق احلال الضرائب الحالية بضريبة واحدة نسبية مع الغاء الإعفاءات وتطبيق معدل وحيد، وأن اعتماد مثل هذا التدبير يمكن من تحويل وقلب الحياة " [2]

[1] الشيخ الداوي، تحليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء، مجلة الباحث، العدد السابع، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009–2010، ص 221.

[2] Bernard salanié, the economics of taxation, translation by the Massachusetts institute of technology, the MIT press Cambridge, Massachusetts, United States Of America, 2003, p.79

ثانيا قياس فعالية السياسة الضريبية[1]

توجد عدة طرق لقياس فعالية السياسة الضريبية، ويمكن حصرها في المداخل التالية:

1. **مدخل الأهداف:** وفق هذا المدخل يتم قياس فعالية السياسة الضريبية بناء على مدى تحقيقها للأهداف المسطرة لها، لكن تعارض الأهداف المسطرة للسياسة الضريبية، يضعنا أمام تساؤل جوهري يكمن في كيفية تحقيق التكامل بين هذه الأهداف، وهو ما تجيب عنه المداخل الفرعية لمدخل الأهداف كالتالي:

أ. **مدخل الهدف السائد:** ويقصد به الهدف الرسمي المعلن من طرف الحكومة عند فرض الضريبة، مثل حجم الحصيلة الضريبية الواجب تحقيقها.

ب. **مدخل تعدد الأهداف:** غالبا ما تسعى الحكومة عند فرض الضرائب إلى تحقيق أكثر من هدف كتحقيق أقصى حصيلة ممكنة، مع أكبر قدر من العدالة الضريبية، وكذا تمتين الثقة بين الإدارة والمكلف، إلا أن تحقيق جميع تلك الأهداف صعب لذلك يتعين على المشرع تحديد الأهداف الأكثر أهمية دون إهمال باقي الأهداف أي ترتيب أهداف السياسة الضريبية حسب الأولوية وذلك وفق الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة.

ج. **مدخل الأهداف الوسيطة:** يعتمد هذا المدخل على استخدام مؤشرات ترتبط مباشرة بالمقياس العام للفعالية كمعدل التنفيذ أو تكلفة التحصيل.

د. **مدخل الأهداف المرحلية:** يعتمد هذا المدخل على وجود أهداف قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل يعمل المشرع على تحقيقها، ومنه فقياس الفعالية يعتمد على مدى تحقيقها لهذه الأهداف المرحلية.

2. **مدخل الموارد:** يقوم هذا المدخل على افتراضين هما:

أ. أن النظام الضريبي هو نظام مفتوح يؤثر ويتأثر بالبيئة.

ب. تتوقف فعالية النظام الضريبي على قدرته في توفير احتياجاته المادية والبشرية في ظل المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المحيطة به، أي كلما استطاع النظام توفير احتياجاته من الموارد المادية والبشرية والأدوات المساعدة، كلما زادت فعاليته واستطاع تحقيق الأهداف

[1] عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2001-2012)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص: الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف 1، دفعة 2013-2014، ص 41-42.

المحددة له. ورغم أهمية مدخل الموارد في قياس الفعالية، إلا أن توافر الموارد المادية والبشرية مسألة نسبية، فاستخدامها قد يتصف بالقصور وعدم الرشادة، والذي يمكن أن يعود لأسباب تنظيمية أو سلوكية أو بيئية.

3. **المدخل المالي:** يستند هذا المدخل على استخدام بعض المؤشرات الكمية مثل النسب المالية، كنمو الحصيلة الضريبية، والوصفية كرضا المكلفين وزيادة ثقتهم في الإدارة للحكم على فعالية الضريبة، ومن بين المؤشرات الكمية المستعملة نذكر:

- معدل تغطية النفقات العامة = الحصيلة الضريبية / مجموع النفقات العامة؛
- معدل التنفيذ = الحصيلة الضريبية المقدرة / الحصيلة الضريبية المحصلة.[1]

المطلب الثالث السياسة الضريبية ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي:

تتبنى كثير من الدول برامج اصلاح اقتصادي مدعومة من المنظمات الدولية قصد معالجة الاختلالات الاقتصادية الظرفية والهيكلية، ومن بين هذه البرامج برامج التثبيت المدعومة من قبل صندوق النقد الدولي.

تقوم برامج التثبيت على النموذج النقدي لميزان المدفوعات وأسلوب الامتصاص التي تصل في النهاية الى ضرورة تقليص العجز في الحساب الجاري، والذي يتطلب بالتوازي تقليص العجز في الميزانية العامة كوسيلة لتحقيق الاستقرار.

وعادة ما يكون تقليص العجز في الميزانية العامة للدولة صعبا أمام الحكومات لارتباطه بتخفيض النفقات العامة، خوفا من ردود الأفعال السلبية من الفقراء نتيجة تخفيض الخدمات المقدمة إليهم، وخفض الاستثمارات الموجهة نحو البنية التحتية الضرورية لتحقيق النمو. وهوا ما يدفع بها الى الاهتمام بالإصلاحات الضريبية قصد زيادة الموارد العمومية بدلا من تخفيض الانفاق.

الا انه ليس من السهل تحديد توليفة للإصلاح الضريبي والانفاق العمومي تساعد على حفز النمو بشكل أفضل، فالنظام الضريبي الذي يحفز النمو الاقتصادي هوا النظام الذي ينطوي على اقل قدر من التشوه في مجهود العمل، وفي كمية وتخصيص الاستثمار والادخار، وهو ذلك النظام الذي يتصف بالخصائص التالية:

[1] العباس بهناس، فعالية السياسة الجبائية في ظل الإصلاحات الاقتصادية بالجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، دفعة 2005، ص 91.

- يتضمن ضريبة على دخل الشركات، ذات سعر موحد ومعتدل، وضريبة دخل شخصية لها معدل حدي معتدل وقليلة الاستثناءات؛
- يتضمن ضريبة مبيعات عامة مثل الضريبة على القيمة المضافة، ومن الأفضل ان تكون موحدة السعر مع القليل من الاستثناءات؛
- وجود رسوم جمركية منخفضة السعر، قليلة التباينات في معدلاتها؛
- عدم اللجوء الى فرض ضرائب على الصادرات، الا كبديل للضرائب على الدخل في القطاعات التي يصعب فرض ضرائب عليها؛
- وجود إدارة ضريبية تتسم بالكفاءة وتشجع الامتثال الطوعي، وترصد بدقة مدفوعات الضرائب، وتتابع سرعة تأخر الدفع والتخلف عنه، وتكافح التهرب من خلال برامج ملائمة لتدقيق الحسابات واعتماد نظام عقوبات فعال.

- **الاتجاهات العامة العالمية في مجال الإصلاح الضريبي**

تعمل الأنظمة الضريبية في بيئة اقتصادية منفتحة على العالم نتيجة انتماء الدول الى المنظمات الدولية والالتزام تجاهها. وتعرف الاقتصاديات في العادة من فترة لأخرى موجة من الإصلاحات في المجال الضريبي لا يمكن تجاهلها، ومن ثم لابد من مراجعة تصميم الهياكل الضريبية وفقها، فمنذ نهاية الثمانينات من القرن العشرين عرفت الأنظمة الضريبية موجة من الإصلاح تصب في:

- توسيع الاوعية الضريبية وتخفيض المعدلات بما يعمل على زيادة المردودية المالية ويقلص من محاولات التهرب الضريبي.
- ادراج الضريبة على القيمة المضافة ضمن الهياكل الضريبية لما تتمتع به من مزايا كاتساع وعائها، ومساعدتها على تحصيل ضرائب أخرى، حيادها واعتمادها على الشفافية. كما بينت التجربة في البلدان التي اتبعتها اسهامها في رفع الإيرادات العامة بشكل معتبر.[1]
- تقليص الأهداف المراد تحقيقها عن طريق الضريبة حتى لا يقع هناك تعارض بين الأهداف في حد ذاتها.

[1] عفيف عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 43.

- تعزيز مصداقية النظام الضريبي باستقراره، هذا ما يسمح للمستثمرين باتخاذ قراراتهم المتعلقة بالتمويل والاستثمار على المدى الطويل.[1]

المطلب الرابع: السياسة الضريبية والسياسات الاقتصادية الأخرى

سنحاول المقارنة ما بين السياسة الضريبية والسياسات الاقتصادية الأخرى من خلال التطرق لعلاقة السياسة الضريبية بهذه السياسات:

أولا علاقة السياسة الضريبية والسياسة النقدية:[2]

للاختيار بين السياسة الضريبية والسياسة النقدية نجد في الفكر الاقتصادي نظريتين مختلفتين، فحسب النظرية الكيترية فإن الأولوية للسياسة الميزانية بشقيها الايرادي والانفاقي، بينما النظرية النقدية تفضل السياسة النقدية، ويمكن تفسير هذا التباين لاختلاف دور الدولة في الميدان الاقتصادي، اذ نجد الكيتريين يعتبرون تدخل الدولة ضروريا، اما السياسة النقدية فتستبعد تدخل الدولة، اذ يرى MILTON FRIDMAN ضرورة ترك تحديد سعر الفائدة لقوى السوق بدلا من السلطات النقدية عن طريق البنك المركزي.

وللاختيار بين السياسة الضريبية والسياسة النقدية، نتخذ نموذج التوازن في السوق العيني النقدي (نموذج IS.LM) والذي من خلاله نوضح في أي الظروف نطبق احدى السياستين، أي اختيار السياسة الأكثر فعالية في التاثير على النشاط الاقتصادي، ويوضح انحدار –ميل- المنحنى IS مدى استجابة الدخل للتغير في سعر الفائدة، فان أدى تغير معين في سعر الفائدة ($\Delta i/i$) الى تغير نسبة اكبر في الدخل ($\Delta y/y$) فان هذا يعني ان المنحنى IS قليل الانحدار، اما اذا كان التغير في الدخل بنسبة اقل، فان هذا يعني ان المنحنى IS شديد الانحدار، ويوضح انحدار _ميل_ المنحنى LM مدى استجابة الافراد في الطلب على النقود نتيجة حدوث تغير في سعر الفائدة، فاذا كان الافراد لا يغيرون كثيرا مما يحتفظون به من سيولة نتيجة تغير سعر الفائدة، فان هذه الحالة تظهر ان المنحنى LM يكون شديد الانحدار، بمعنى ان انخفاضا معينا في سعر الفائدة يؤدي الى زيادة كبيرة في مستوى الدخل.

[1] عفيف عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 43.

[2] ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 27.

ان تطبيق سياسة ضريبية معينة، من خلال احداث تغييرات في معدلات الاقتطاع الضريبي سيؤدي الى انتقال المنحنى IS عن موضعه، اما في حالة تطبيق سياسة نقدية معينة من خلال تغيير عرض النقود، سيؤدي الى انتقال المنحنى LM عن موضعه، وتكون السياسة الضريبية أكثر فعالية في تحقيق زيادة الدخل القومي مقارنة بالسياسة النقدية عندما يكون المنحنى IS أكثر انحدارا من المنحنى LM.اما في حالة العكس فهذا يعني فاعلية السياسة النقدية بالمقارنة مع السياسة الضريبية، ويمكن توضيح ذلك في الشكل التالي:[1]

الشكل رقم (1) علاقة السياسة الضريبية بنموذج IS-LM

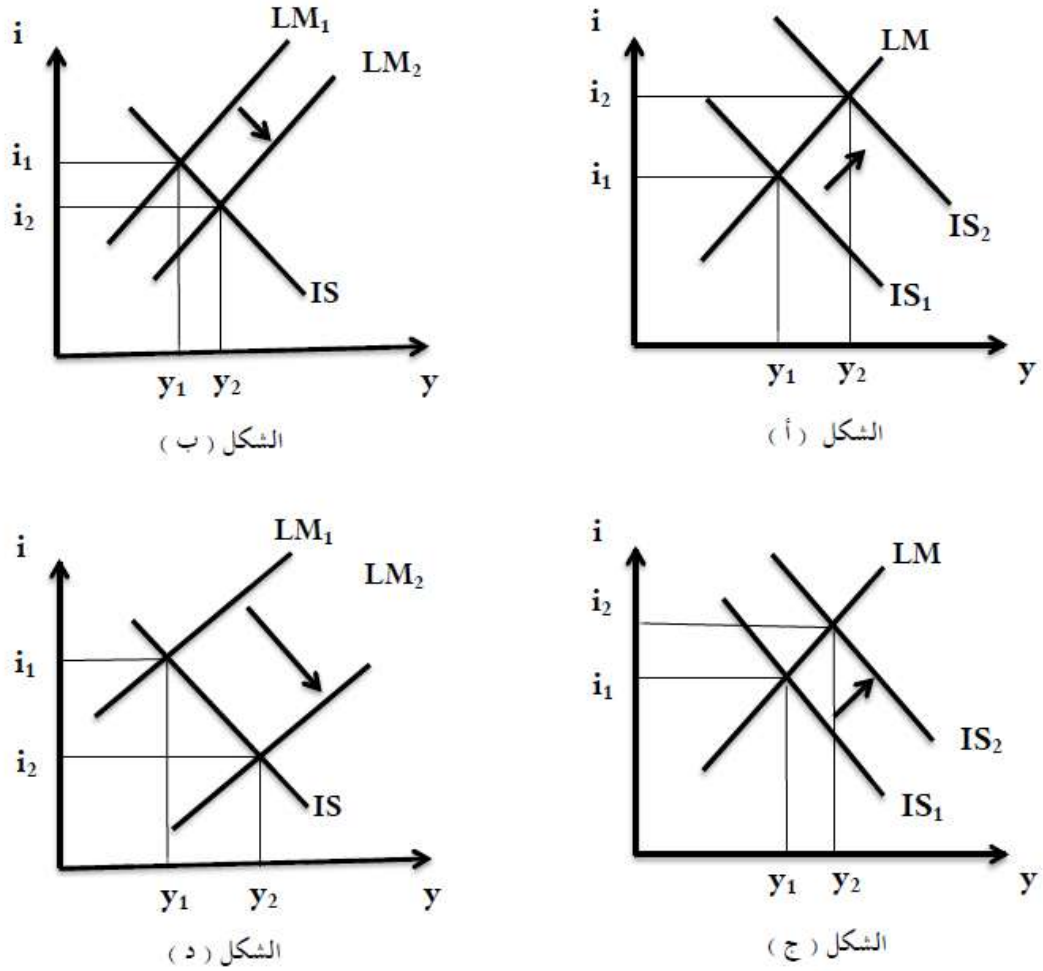

[1] ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 28.

يوضح الشكل رقم (أ) انتقال منحنى IS1 الى IS2 نتيجة تقليص الضرائب. اما الشكل رقم (ب) فيوضح انتقال المنحنى LM1 الى LM2 نتيجة زيادة عرض النقود، وبالمقارنة بين الشكلين السابقين نلاحظ ان الزيادة في الدخل عند تطبيق سياسة ضريبية توسعية اكبر من الزيادة في الدخل الناتجة عن تطبيق سياسة نقدية توسعية مما يدل على فعالية السياسة الضريبية بالمقارنة مع السياسة النقدية.

اما بمقارنة الشكل رقم (ج) مع الشكل رقم (د) نلاحظ فعالية السياسة النقدية مقارنة مع السياسة الضريبية حيث ان الزيادة الحاصلة في الدخل والناتجة عن تطبيق سياسة نقدية توسعية، أكبر من زيادة الدخل الناتجة عن تطبيق سياسة ضريبية توسعية.[1]

اما من ناحية أي الظروف التي نظبق فيها احدى السياستين، فحسب الاقتصاديون الكينزيون، فان سياسة الاستقرار ستكون أكثر فعالية في محاربة الانكماش الاقتصادي، وقليلة الفعالية في محاربة التضخم، بينما يرى الاقتصاديون النقدويون أن سياسة الاستقرار ستكون أكثر فعالية في محاربة التضخم وقليلة الفعالية في محاربة البطالة، وعليه نطبق السياسة الضريبية بصورة جيدة في اقتصاد يتميز بمعدل كبير للبطالة، اما السياسة النقدية فتصلح أكثر في اقتصاد يتميز بالتشغيل الكامل أو يقترب منه.

أما من الناحية الزمنية، فان الفوارق الزمنية بين تطبيق السياسة الضريبية وظهور رد فعلها على الطلب الإجمالي صغيرة جدا، بينما تتجلى آثار السياسة النقدية ببطء كبير لتغيرات معدلات الفائدة، وعليه فان الإجراءات الضريبية تؤثر على الطلب الكلي بسرعة أكبر من تأثير الإجراءات النقدية.

ويمكن تحديد مجموعة من العوامل التي تحد من فعالية السياسة الضريبية، أهمها:

ذ. هناك انفتاح متزايد للاقتصاديات، والذي يؤثر على قدرة السياسة الضريبية لما تشكله من معاملات التجارة الدولية من منافذ التهرب الضريبي؛

ر. هناك انفتاح متزايد للاقتصاديات، وتوجه نحو تحرير التجارة الخارجية، مما يقلص من أهمية الضريبة في حماية الصناعة الوطنية؛

ز. عدم وضوح العلاقة التي تربط نسبة الاقتطاع الضريبي وتعبئة الادخار المحلي، لان معدلات الاقتطاع تعكس فقط الظروف الاقتصادية والاجتماعية وفلسفة الدولة بخصوص العدالة؛

[1] ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 28.

س. ان إمكانية نقل العبء الضريبي خاصة بالنسبة للضرائب غير المباشرة تطرح مشاكل تتعلق بفعالية اثار السياسة الضريبية.

نستنتج مما سبق انه لا يمكن الاعتماد بصفة مطلقة على احدى السياستين_ضريبية أو نقدية_ لذلك يجب التنسيق فيما بينهما، فمن الناحية النظرية يمكن توافق النظرية الكينزية مع النظري النقدية، فالكينزيون يعطون أهمية ودورا كبيرين للسياسة النقدية، فارتفاع الكتلة النقدية يقلل من معدلات الفائدة، مما ينشط الطلب على سلع التجهيز، كما ان السياسة الضريبية تؤثر على معدلات الفائدة بحيث تؤدي انخفاض الضريبة الى رفع معدلات الفائدة.[1]

ثانيا تأثير سياسة سعر الصرف على السياسة الضريبية

نقصد بسعر الصرف تلك النسبة التي يتم بمقتضاها مبادلة عملة محلية بعملة اجنبية، أي قيمة عملة دولة ما بدلالة عملة دولة أخرى، ونميز بين سعر الصرف الثابت، الذي يتحدد بطريقة إدارية، وسعر الصرف المرن أو العائم، الذي يتحدد في سوق الصرف حسب قوى العرض والطلب، وتتجلى أهمية سياسة سعر الصرف في التأثير المباشر على العلاقة بين الأسعار النحلية والاسعار الخارجية، أي على حجم المعاملات التجارية وحركة رؤوس الأموال، حيث المستثمرون يبحثون دوما على معدلات فائدة منخفضة لتعظيم مردود استثماراتهم المالية، وفي ظل اقتصاد مفتوح تتأثر معدلات الفائدة بالعالم الخارجي، لذلك نتساءل على أهمية السياسة الضريبية والسياسة النقدية في ظل سعر صرف ثابت، وسعر صرف عائم.

1. موضع السياسة الضريبية في ظل سعر صرف ثابت

عند اعتماد الحكومة سياسة ضريبية توسعية، فان اهم الاثار الناتجة عن ذلك الاجراء تتمثل في زيادة الدخل وارتفاع معدلات الفائدة، وفي هذا الوضع يقوم المستثمرون الأجانب بتحويل رؤوس أموالهم نحو الداخل لتوظيفها في ظل أسعار الفائدة المرتفعة، كما يعملون على بيع عملاتهم الأجنبية لاقتناء العملة الوطنية، بالإضافة الى ذلك يعمل المواطنون على التقليل من طلبهم على العملات الأجنبية والحفاظ على أموالهم لاستثمارها في الداخل، مما ينعكس على سوق العملات، بحيث سيزيد الطلب على العملة المحلية، ويؤدي بميزان المدفوعات الى تحقيق فائض، وللحفاظ على مستوى سعر صرف ثابت يلجأ البنك المركزي

[1] ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 29.

الى سياسة نقدية مكملة من خلال شراء فائض العملات، وبالتالي اصدار كمية جديدة من النقود، مما يؤدي الى ارتفاع الكتلة النقدية الوطنية، ويترتب على ذلك انخفاض معدل الفائدة.[1]

الشكل رقم (02) السياسة الضريبية في ظل سعر صرف ثابت

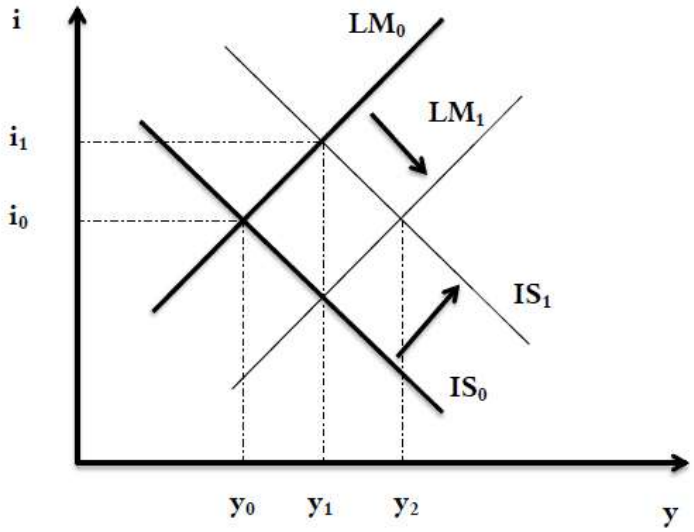

نلاحظ في الشكل السابق انتقال المنحنى IS0 الى IS1 نتيجة تطبيق سياسة ضريبية توسعية، والذي أدى الى ارتفاع الدخل من y0 الى y1 وكذلك ارتفاع سعر الفائدة من i0 الى i1، كما نلاحظ انتقال المنحنى LM1 نتيجة الى تدخل البنك المركزي لاصدار نقود جديدة مما أدى الى انخفاض معدل الفائدة الى مستواه الأصلي (i0). وهو مايدل على فعالية السياسة الضريبية في ظل هذه الظروف.[2]

2. موضع السياسة الضريبية في ظل سعر صرف عائم:[3]

يؤدي تطبيق سياسة ضريبية توسعية الى ارتفاع مستوى الناتج الداخلي الإجمالي، وارتفاع أسعار الفائدة الداخلية، بالإضافة الى ارتفاع الطلب على العملة المحلية، وفي ظل سعر صرف عائم، لا يتدخل البنك المركزي لاصدار النقود، لذلك تبقى الكتلة النقدية ثابتة، لكن بسبب تحسن قيمة العملة الوطنية في الأسواق الخارجية، سوف تقل قيمة الواردات وترتفع قيمة الصادراتـــ لذلك ينتقل منحنى الطلب الإجمالي نحو اليسار من IS1 الى IS0 كما يوضح الشكل التالي:

[1] ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 30.

[2] نفس المرجع، ص 30.

[3] عفيف عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 49

الشكل رقم (03) السياسة الضريبية في ظل سعر صرف عائم

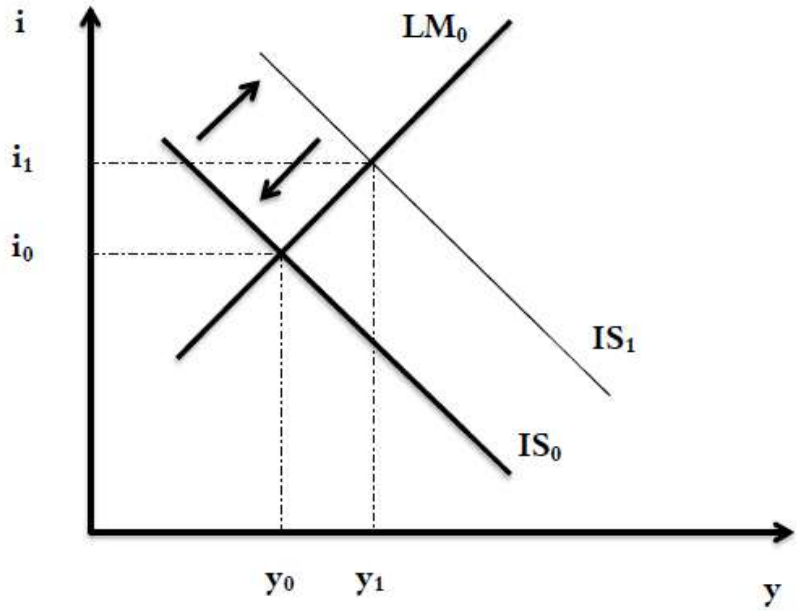

ان انتقال منحنى الطلب الإجمالي (is1) الى موضعه الأصلي (is0) وعودة سعر الفائدة ومستوى الإنتاج الى مستواهما الأصلي، سيجعل المدخرين الاجانب يكفون عن تحويل رؤوس أموالهم الى الداخل، لذلك فان الآثار التوسعية للسياسة الضريبية يمكن ان تنعدم تماما تحت تأثير الاثار الناتجة عن معدلات الفائدة. مما يدل على عدم فعالية السياسة الضريبية في هذه الظروف.[1]

[1] عفيف عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 49

خلاصة:

إن تطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي انعكس على الضرائب التي عرفت هي الأخرى تطورا كبيرا إذ أصبحت تشكل أحد أهم ركائز السياسة الاقتصادية للدولة حيث تعمل على تحقيق التوازن من خلال التحكم في المال الذي يمثل عصب الحياة الاقتصادية، وذلك من خلال مجموعة الإجراءات والسياسات المختلفة التي تتشكل منها السياسة الضريبية لكل دولة.

كما تعتمد السياسة الضريبية كغيرها من السياسات على مجموعة من الأدوات تسهل مهمتها في تحقيق اهدافها المسطرة، ولا يمكنها العمل بمعزل عن السياسات الاقتصادية الأخرى حيث يجب التنسيق بين هذه السياسات بما يخدم الاقتصاد ككل، وبما ان الضريبة عبارة عن عنصر فعال في إيرادات الدولة، سنقوم بدراسة سوق النفط العالمية والاثار الاقتصادية لاسعار البترول ومعرف العلاقة بين الضرائب وأسعار البترول في إيرادات الدولة الجزائرية.

الفصل الثاني:

الإطار النظري لسوق النفط

تمهيد:

تعد صناعة النفط من كبرى الصناعات في العالم، إذ تؤدي دورا كبيرا في اقتصاد الكثير من الأمم، ففي كثير من البلدان الصناعية توظف هذه الصناعة عددا ضخما من العاملين، وفي بعض البلدان النامية والغنية بالنفط، تدر صادراته معظم الدخل الوطني.

وفي ظل الانخفاض الفادح في أسعار البترول في السنوات الأخيرة، فان هذا كان له تأثير أكبر على الدول المصدرة له.

وسنتطرق في هذا الفصل الى:

المبحث الأول: طبيعة سوق البترول العالمية؛

المبحث الثاني: الاثار الاقتصادية لتقلبات أسعار البترول؛

المبحث الثالث: الازمات السعرية للنفط العالمي.

المبحث الأول: طبيعة سوق البترول العالمية

تتحدد أسعار البترول في السوق العالمية بعاملي العرض والطلب كأي سلعة أخرى، مع بقاء الأشياء الأخرى ثابتة. ويرى البعض ان البترول ليس مجرد سلعة اقتصادية عادية، وانما هي سلعة استراتيجية تحكمها ظروف خارجة عن ظروف العرض والطلب التقليدية، وسنشير في هذا المبحث الى كل من الطلب والعرض العالمي على البترول، وكذلك سنتطرق الى التجارة العالمية في البترول.

المطلب الأول: الطلب العالمي على البترول

أولا خصائص سوق البترول الدولية:[1]

تتميز الصناعة النفطية بكافة مراحلها بسيطرة عدد ضئيل من الشركات النفطية الكبرى عليها، وان سوق البترول الدولية هي في الواقع سوق تتميز بوجود عدد قليل من البائعين (المنتجين) ينتج كل واحد منهم نسبة عالية من الناتج الإجمالي يقابلهم عدد كبير من المستهلكين. وهذا ما يطلق عليه الاقتصاديون بسوق احتكار القلة، حيث ان هذا العدد من البائعين يشكلون فيما بينهم (كارتل)، هدفه الرئيسي السيطرة على سوق البترول الدولية، ومن باب المنافسة بوجه المنافسين الجدد وتحويل هذه السوق الى سوق احتكارية تامة بالسيطرة على كافة مراحل الصناعة النفطية.

وعليه فان سوق البترول الدولية يمكن ان تتصف بالصفات التالية:

1. وجود عدد قليل من البائعين (المنتجين) ينتج كل واحد منهم نسبة عالية من الناتج الإجمالي؛
2. الثمن احتكاري وجماعي؛
3. الكميات المنتجة محتكرة؛
4. انها سوق غير مستقرة؛

والسمة الرئيسية لهذه السوق انها تقوم على وجود وتحقيق درجة عالية من التركيز الاحتكاري.

[1] محمد أزهر سعيد السماك، جغرافية النفط، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، ط1، 2010، ص 241.

ثانيا أسباب عدم استقرار سوق البترول العالمية[1]

ان التطورات السياسية والاقتصادية التي مرت على العالم في الآونة الأخيرة أوضحت بشكل جلي لا يقبل الشك على عمق التقلبات الفجائية والشديدة في سوق البترول الدولية، والتي انعكست آثارها على مجمل اقتصاديات الدول المنتجة للنفط والمستهلكة له.

وان عدم استقرار سوق البترول الدولية يكمن في:

1. البعد والقرب من سوق استهلاك البترول الدولية؛
2. التوزيع الجغرافي غير العادل للنفط الخام، فهو يفيض في مناطق معينة من العالم كمنطقة الشرق الأوسط والاتحاد السوفياتي السابق وبحر الكاريبي، بينما يجذب في مناطق أخرى كأوروبا الغربية واليابان؛
3. الاختلافات في تكاليف الإنتاج بين المناطق المختلفة، وخاصة فيما يتعلق بالتكاليف الثابتة وتناقص نسب الأرباح؛
4. تكاليف النقل وكلفتها الحدية في السوق المحلية؛
5. مرونة كل من الطلب والعرض والواقع عليها؛
6. تناقص الاحتياطيات النفطية في مناطق معينة كالولايات المتحدة مثلا، وفي ذات الوقت حصل فيه ازدياد خطير في استهلاك البترول الخام في العالم، فمثلا استهلكت الولايات المتحدة من البترول عام 1975 حوالي مليون برميل يوميا، يقابل ذلك اكتشاف احتياطيات ضخمة وإنتاج (عرض) متزايد للنفط في مناطق أخرى كالعراق، ومنطقة الشرق الأوسط، وشمال افريقيا وبحر الشمال، كما ان بروز فجوة في رؤوس الأموال المخصصة للعمليات الإنتاجية النفطية نتيجة للظاهرة أعلاه (تناقص الاحتياطي وتزايده) ارتفاع معدلات التكاليف المتحققة في الصناعة النفطية وبالتالي في انها لعبت دورا مساعدا في عدم استقرار هذه السوق.

[1] محمد ازهر السماك مرجع سبق ذكره، ص 241.

أما عدم استقرار الأسعار في السوق الدولية للنفط فيعود الى:

1. الإنتاج الطبيعي وشروطه، فمن الواضح ان هذه الشروط غير ثابتة، بل تتباين من قطر الى قطر اخر، وهذا الاختلاف يؤدي بدوره الى وقوع رد فعل شديد في سوق البترول الدولية (كالمنتجات النفطية) من جهة، والمنتجين من جهة أخرى.
2. ولما كانت التجارة الدولية تقوم في الغالب على ما يقدمه المنتجون من نشاطات اقتصادية معينة وعلى مشاكلهم الخاصة بهم كمشكلة تصدير البترول وتسويقه، لذا فن أي تقلب في الأسعار في السوق الدولية يعود سببها بالدرجة الرئيسية الى مشكلة الاقتصاد الفردي اذا علمنا ان السوق الدولية هي سوق رأسمالية.
3. إن مشكلة عدم التوازن بين العرض والطلب في السوق الدولية والتباين في الأسعار بين سوق بلد معين وسوق بلد آخر تعود الى التبعية او عدمها لكل من المنتجين والمستهلكين في هذه السوق، (سياسيا أو اقتصاديا).

وجملة القول إن طبيعة سوق البترول الدولية هي سوق احتكارية، تخضع لعدد محدود من المحتكرين (الشركات النفطية الكبرى)، يسيطرون على مراحل الصناعة النفطية والتحكم في حجمها وتحديدها تبعا لمصلحتهم الذاتية ومصلحة الدول المالكة لهذه الاحتكارات.[1]

ثالثا الطلب على البترول الخام والمنتجات النفطية:

1. مراجعة مبادئ نظرية الطلب:[2]

الطلب هو الرغبة المدعمة بالقدرة على شراء كمية من السلع والخدمات التي تشبع الحاجات الانسانية التي تتم فعلا في السوق خلال فترة زمنية معينة. نتيجة لتفاعل مجموعة من العوامل المحددة، ويمكن ان تكون هذه العوامل المحددة للطلب كمية مثل سعر السلعة وأسعار السلع الأخرى والدخل وعدد السكان، وقد تكون نوعية أي لا يمكن قياسها كميا مثل الذوق ومستوى العدالة في توزيع الدخول

[1] محمد ازهر السماك مرجع سبق ذكره، ص 242.

[2] سيد فتحي أحمد الخولي، اقتصاد النفط: الموارد والبيئة والطاقة، دارخوازم للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط8، 2014، ص 263.

وغير ذلك، إلا ان معظم الكتابات الاقتصادية تركز على العوامل الأربعة التالية كأهم العوامل التي تحدد الطلب على السلع والخدمات.

أ. سعر السلعة أو الخدمة محل الدراسة: ووفقا لقانون الطلب فإن الكمية المطلوبة ترتبط عكسيا مع سعر السلعة بافتراض أن السلعة أو الخدمة عادية أي ليست سلعة (دينا) وعليه فان منحنى الطلب يكون سالب الميل، وتؤدي تغيرات الأسعار مع ثبات العوامل الأخرى المؤثرة في الطلب الى التحرك على نفس المنحنى.

ب. الدخل النقدي: وترتبط الكمية المطلوبة من سلعة أو خدمة ما ارتباطا طرديا مع الدخل بافتراض ان السلعة او الخدمة عادية أي ليست سلعة دينا) وتؤدي تغيرات الدخول مع ثبات العوامل الأخرى المؤثرة في الطلب إلى تحرك المنحنى بحيث يتحرك إلى أعلى في حالة زيادة الدخل وإلى أسفل في حالة انخفاض الدخل.

ج. أسعار السلع الأخرى المرتبطة بالسلعة أو الخدمة محل الدراسة: وترتبط الكمية المطلوبة من سلعة أو خدمة ارتباطا طرديا مع السلع البديلة وعكسيا مع السلع المكلمة، وتؤدي تغيرات أسعار السلع الأخرى مع ثبات العوامل الأخرى المؤثرة في الطلب الى تحرك المنحنى بحيث ينتقل المنحنى على أعلى اذا زادت أسعار السلع البديلة أو ارتفعت أسعار السلع المكملة.

د. الأذواق: وهي تعبر عن تفضيلات الأفراد خلال فترة زمنية محددة، وترتبط الكمية المطلوبة من السلعة أو الخدمة بالأذواق ارتباطا طرديا أو عكسيا حسب تفضيلات الأفراد وتؤدي تغيرات الاذواق مع ثبات العوامل الأخرى المؤثرة في الطلب الى انتقال منحنى الطلب الى أعلى أو إلى أسفل.

ومن جهة أخرى يتمثل الطلب للأغراض الإنتاجية في منحنى قيمة الناتج الحدي للعنصر الإنتاجي (الناتج الحدي × سعر السلعة في السوق) اذا لم يكن هناك مدخلات اخرى للإنتاج.[1]

[1] سيد فتحي أحمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 264.

اما في حالة وجود أكثر من مدخل انتاجي فان منحنى قيمة الناتج الحدي لعنصر انتاجي لا يمثل منحنى الطلب عليه نتيجة لتداخل عناصر الإنتاج المختلفة أثناء العملية الإنتاجية. مما يعني ان تغير سعر احد العناصر سيؤدي الى تغير سعره نتيجة لوجود أثر الاحلال وأثر الناتج وأثر الربح، وبصفة عامة فان منحنى الطلب على العنصر الإنتاجي سالب الميل ليدلل على العلاقة العكسية بين الكمية المطلوبة من هذا العنصر وسعره، ويمكن تلخيص محددات الطلب على عنصر انتاجي فيما يلي:

أ. الكمية المستخدمة من عناصر الإنتاج الأخرى والتي ترتبط طرديا مع الكمية المطلوبة من العنصر.

ب. حجم الناتج النهائي والذي يرتبط طرديا مع الكمية المطلوبة من العنصر.

ج. سعر الناتج النهائي والذي يرتبط طرديا مع الكمية المطلوبة من العنصر.

د. سعر العنصر الإنتاجي محل البحث ويرتبط عكسيا مع الكمية الإنتاجية الحدية.

ه. التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج حيث يؤدي التقدم التقني الى تغير الإنتاجية الحدية.

و. حجم وسعر البدائل المتاحة للعنصر الإنتاجي.

2. مرونة الطلب:

يتأثر الطلب على السلع والخدمات بمجموعة من العوامل (والتي ذكرناها آنفا) بحيث تتغير الكميات المطلوبة من السلع والخدمات بتغير هذه العوامل بالصورة التي ذكرناها عند تقييم هذه العوامل. إلا ان حجم هذه التغيرات يعتمد على درجة مرونة الطلب وتعرف مرنو الطلب انها درجة استجابة الكمية المطلوبة من السلعة أو الخدمة للتغيرات التي تطرأ على أحد العوامل المؤثرة في الطلب مع بقاء العوامل الأخرى على حالها. ووفقا لقانون الطلب فان مرونة الطلب السعرية للسلع العادية (أي ليست سلعا او خدمات دنيا) تكون سالبة وتتراوح بين الصفر واللانهاية، وعليه تكون السلعة عديمة المرونة إذا كانت المرونة متساوية للانهاية وإذا كان منحنى الطلب موازيا لمحور الكميات أي عموديا على محور السعر) ومتكافئ المرونة اذا كانت المرونة مساوية للواحد الصحيح.[1]

[1] سيد فتحي أحمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 264.

ويعبر عن مرونة الطلب السعر رياضيا بالمعادلة التالية:

$$\text{المرونة} = \frac{1}{\text{ميل منحنى الطلب}} \times \frac{\text{الثمن}}{\text{الكمية}}$$

$$\text{م ث} = \frac{\Delta \text{ث}}{\Delta \text{ك}} \times \frac{\text{ث}}{\text{ك}}$$

حيث أن م ث رمز لمرونة الطلب السعرية وك رمز للكمية وث رمز للسعر ورمز Δ يعني التغير.

3. العوامل المؤثرة في المرونة السعرية:

أ. مدى توافر السلع البديلة فكلما توافر للسلعة او الخدمة بديل جيد كلما زادت مرونة الطلب. أي أصبح الطلب أكثر مرونة، ومن الطبيعي أن يعتمد تأثير هذا العامل على تعريف السلعة محل الدراسة فكلما توسعنا في تعريف السلعة أو الخدمة كلما قلت مرونة الطلب، وبصفة عامة يمكن القول بأن الطلب على الكماليات طلب مرن.

ب. مدى إمكانية استخدام السلعة أو الخدمة في عدة استخدامات بحيث انه كلما تعددت أوجه استخدام السلعة أو الخدمة كلما زادت مرونة الطلب (وهذا العامل مرتبط تماما بالعامل الاول).

ج. مدى أهمية السلعة بالنسبة للمستهلك. أو نسبة الانفاق على السلعة أو الخدمة مقارنة بدخل الفرد فكلما زادت أهمية السلعة ونسبتها في انفاق الفرد مقارنة بدخله كلما زادت المرونة ومن ذلك يمكن القول إن طلب الافراد الأكثر دخولا أقل مرونة من الأفراد الأقل دخولا.

د. طول المدة الزمنية محل البحث بحيث تزداد مرونة الطلب السعرية على سلعة أو خدمة ما كلما طالت المدة الزمنية التي يتم فيها قياس المرونة.[1]

[1] سيد فتحي أحمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 265.

ه. مستوى السعر السائد في السوق بحيث انه كلما كان السعر السائد يقع في مستوى أعلى منحنى الطلب على السلعة أو الخدمة كلما زادت مرونة الطلب.

4. مرونة الطلب السعرية والايراد الكلي:

الايراد الكلي هو حاصل ضرب الثمن في الكمية المطلوبة وعليه فان الايراد الكلي يتغير بتغير أحدهما أو كليهما كما أنه في الوقت نفسه يؤدي تغير الثمن الى احداث تغير في الكمية المطلوبة، ولهذا فانه في حالة ما اذا كان الطلب على سلعة أو خدمة ما مرنا فان تغير السعر بنسبة معينة يؤدي الى تغير الكمية بنسبة أكبر، وعليه فإذا انخفض سعر سلعة ما فان الانخفاض يحدث في الايراد الكلي والعكس صحيح في حالة ارتفاع السعر. أما اذا كان الطلب على السلعة أو الخدمة غير مرن فان تغير السعر يؤدي الى تغير الايراد الكلي في نفس الاتجاه (علاقة طردية) وفي حالة الطلب متكافئ المرونة فان الايراد الكلي لن يتاثر بتغيرات السعر.

ورياضيا يمكن التعبير عن علاقة المرونة السعرية بالايراد الكلي في العلاقة التالية:

$$\Delta أك = ك.\Delta ث\ (1- م ث)$$

حيث ان رمز Δ للتغير، وأك الايراد الكلي، وك رمزا للكمية، و ث رمزا للسعر، و م ث القيمة العددية (المطلقة) لمرونة الطلب السعرية.

5. حالات علاقة المرونة بالايراد الكلي:

أ. **لانهائية المرونة:** تكون العلاقة عكسية متطرفة أي ارتفاع في السعر يؤدي الى هبوط الايراد الى الصفر وأي انخفاض في السعر يؤدي الى رتفاع الايراد الى مالانهاية مثل السلع الكمالية جدا.

ب. **طلب مرن:** (أي تتراوح المرونة بين مالانهاية والواحد صحيح) وتكون العلاقة بين التغير في السعر والتغير في الايراد عكسية مثل السلع شبه الكمالية.[1]

[1] سيد فتحي أحمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 266.

ج. **طلب متكافئ المرونة:** (أي مسار للواحد الصحيح) وفي هذه الحالة لا يتأثر الايراد الكلي بتغيرات السعر مثل السلع الضرورية.

د. **طلب غير مرن:** (أي تتراوح المرونة بين الواحد والصفر) وتكون العلاقة بين التغير في السعر والتغير في الايراد الكلي علاقة طردية مثل السلع الضرورية جدا.

ه. **عديم المرونة:** (أي مساو للصفر) وتكون العلاقة بين التغير في السعر والتغير في الايراد الكلي علاقة طردية متماثلة، أي ان ارتفاع أو انخفاض السعر بنسبة ما يؤدي الى زيادة (أو انخفاض) الايراد بنفس النسبة مثل السلع الضرورية جدا ولا بديل لها.[1]

6. الطلب على البترول [2]:

يعتبر الطلب على البترول طلبا مشتقا من الطلب على المنتجات النفطية المكررة، والتي تتضمن أسعارها قدرا كبيرا من ضرائب الاستهلاك في أسواقها، ومن ثم فان أسعار تلك المنتجات من شانها تؤثر في الطلب عليها وبالتالي في الطلب على البترول مع اختلاف مستوى الضرائب في أسواق الاستهلاك النهائي، فان تلك الضرائب تؤخذ في الاعتبار عند تقدير الطلب على البترول في كل سوق على حدا.

ويضاف الى السعر كمتغير أساسي في معادلة الطلب على البترول فان معدل النمو الاقتصادي يعتبر متغيرا أساسيا في تلك المعادلة، وان كانت الصلة المباشرة القوية بين هذا المتغير وبين الطلب على الطاقة عموما، والبترول بخاصة قد انخفضت عما كانت عليه في الماضي نتيجة ارتفاع كفاءة الطاقة عموما واتجاه الاقتصادات الغربية الى صناعات الخدمات وهي اقل كثافة من الصناعات الثقيلة.

بالإضافة الى هذين المتغيرين الرئيسيين وهما السعر والنمو الاقتصادي، فان تقدير الطلب على البترول في كل دولة أو منطقة يخضع بطبيعة الحال للظروف والعوامل الخاصة بتلك الدولة أو المنطقة.

ويتسم الطلب على البترول الخام ومنتجاته بسمتين رئيسيتين هما: قلة مرونة الطلب وضآلته بالنسبة للسعر.

---

[1] سيد فتحي أحمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 267.

[2] حسين عبد الله، مستقبل النفط العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2، 2006، ص 125

ان الطلب على البترول الخام بجملته ضئيل المرونة في الأمد القصير وذلك بسبب الصعوبة في إيجاد واحلال بديل محله، وإذا ما انتقلنا من الأمد القصير الى الأمد الطويل فان الطلب على البترول الخام وبعض مشتقاته يكون مرنا وذلك لإمكانية إحلال البديل عنه، وان لخاصية ضآلة المرونة على البترول الخام ومشتقاته آثارا معينة يمكننا اجمالها بما يأتي:

أ. من الناحية الضريبية:

ان الميزة التي يتمتع بها البترول الخام ومشتقاته بضآلة مرونته –وعلى الأخص في الأمد القصير كما لاحظنا جعله ملائما لأغراض الضريبة وبالذات الضريبة غير المباشرة للحصول على إيرادات مالية ضخمة للدولة لتتمكن من الانفاق على مشاريعها المختلفة، وأحيانا تلجأ بعض الدول الى استخدام هذه السياسة عندما يكون لديها عجز في الميزانية العمومية لسد هذا العجز. ومن اهم الدوافع التي تجعل بعض الدول تلجأ الى استعمال هذه السياسة الضريبية هو أن زيادة الضرائب غير المباشرة على المنتجات النفطية لا يؤدي الى انخفاض في معدلات استهلاكها بنفس النسبة التي ارتفعت الأسعار المترتبة على هذه الضريبة، وان حصل انخفاض في هذه المعدلات فهو في الواقع انخفاض ضئيل جدا لا يقاس بالمردودات المالية التي آلت الى هذه الدول نتيجة هه الضريبة وزيادتها. وهكذا فان هذه السياسة بحد ذاتها هدف تتمكن الدول عن طريقها زيادة إيراداتها بدون احداث ردود أفعال مباشرة من قبل المستهلكين للمنتجات النفطية، أي ان الدولة في سبيل زيادة اثمان المنتجات النفطية كالبترين والكيروسين كضريبة غير مباشرة تفرض على سلعة ضرورية لا يمكن لارتفاع سعرها ان يؤدي الى ردود أفعال كبيرة ومباشرة على تغيير حجم الطلب الواقع عليها.[1]

ب. من ناحية التقلبات العنيفة في أسعار البترول الخام ومنتجاته:

بصورة عامة فان قلة مرونة الطلب على البترول الخام ومشتقاته تؤدي الى عدم وقوع تغييرات شديدة في نطاق الأسعار. ولكن أحيانا قد يحصل اختلال في التوازن بين حجم العرض وحجم الطلب للمنتجات النفطية، فقد يحدث أحيانا زيادة في نسبة العرض على الطلب فينخفض السعر بنسبة كبيرة عن السعر الذي كان سائدا في السوق قبل ان تحدث هذه الزيادة في حجم العرض في هذه السوق (وهذا ما نلمسه في كثير من الأحيان بالنسبة لأسعار كثيرة من المواد الأولية كالقمح ومختلف أنواع المعادن) وتلافيا لوقوع مثل هذه التقلبات الشديدة في نطاق السعر اصبح هناك ميل كبير نحو التنظيم الاحتكاري كوسيلة فعالة

[1] محمد أزهر سعيد السماك، مرجع سبق ذكره، ص 250-251.

لمنع مثل هذه التقلبات وهذا ما حدث فعلا عند قيام الحرب السعرية القاتلة في بداية العشرينات وقيام اتفاقيتي الخط الأحمر واكنا كاري عام 1928، للحد من المنافسة السعرية بين الشركات النفطية الاحتكارية.

كما وان لقلة مرونة الطلب على البترول الخام ومشتقاته أثرا مهما في زيادة إمكانية الشركات النفطية على إنجاح اساليبها الاحتكارية المتعلقة بالسعر، حيث انها تستطيع ان تزيد السعر دون ان يكون هناك تخوف من هبوط الطلب الواقع على منتجاتها.[1]

ويتغير الطلب على البترول وفقا لتغير مجموعة العوامل المحددة والمؤثرة في حجم الطلب وأهم هذه العوامل:

- أسعار النفط: حيث تتضمن قواعد النظرية الاقتصادية الى العلاقة العكسية بين سعر السلعة والطلب عليها. فارتفاع أسعار السلعة يؤدي الى ارتفاع تكلفة استخدامها وبالتالي الى انخفاض الطلب عليها. بينما يؤدي انخفاض أسعار السلعة الى انخفاض تكلفة استخدامها وبالتالي الى ارتفاع الطلب عليها. إلا ان استجابة الطلب للتغير في السعر تتحدد من خلال درجة مرونة الطلب والتي تعتمد على طبيعة السلعة.
- أسعار مصادر الطاقة البديلة: ويتصدر موضوع تنويع مصادر الطاقة أولويات سياسات الطاقة في الدول الصناعية منذ عقود. لتحقيق امن امداداتها بالطاقة. أو حتى امنها القومي. وبالتالي تركز الدول الصناعية على تشجيع تطوير واستخدام بدائل النفط–الفحم، والطاقة النووية، والغاز الطبيعي، والطاقات المتجددة لأهداف اقتصادية وسياسية في آن واحد.
- أسعار السلع والخدمات: (حيث يندر وجود سلعة أو خدمة لا تعتبر البترول مكملا لها سواء في الإنتاج أم الاستهلاك)
- النمو الاقتصادي العالمي: يميل الافراد في المتوسط الى زيادة استهلاكهم بزيادة دخلهم، ولكن ليس بنفس مقدار الزيادة في الدخل، ولهذا تؤدي زيادة الناتج المحلي الإجمالي الى زيادة استهلاك الطاقة بشكل عام، والبترول بشكل خاص. إلا ان الأثر النهائي للدخل على الاستهلاك يتوقف على العوامل الاقتصادية الأخرى مثل التغير في الهيكل الاقتصادي، وكثافة

[1] محمد أزهر سعيد السماك، مرجع سبق ذكره، ص 251.

استخدام الطاقة، وهيكل استهلاكها، ودرجة الاشباع في استهلاك القطاعات الاقتصادية المختلفة، والاسعار.[1] بالإضافة الى سياسات

المطلب الثاني العرض العالمي للنفط:

يخضع العرض العالمي للنفط لعدد من المحددات، يأتي في مقدمتها الطلب على البترول وسعره، اذ يعتبر العرض استجابة لما يطلبه المستهلكون عند الأسعار السائدة في السوق...

أولا العوامل المؤثرة على العرض البترولي:

1. العوامل التي تخضع للسوق:

أ. احتياطيات النفط:

الاحتياطي بصورة عامة هو كميات الزيت والغاز التي يمكن لحصول عليها من المكمن بصورة اقتصادية، او كما تسمى أحيانا بصورة تجارية، فالاحتياطي القابل للاستخراج تجاريا هو تلك الكميات التي يمكن استخراجها من باطن الأرض بدرجة محددة من التأكد، وبحيث يغطي العائد منها التكاليف اللازمة للتطوير والنتاج والبيع، أي ان تكون التدفقات النقدية المستقبلية الداخلة أكثر من الخارجة.[2]

- **تصنيف الاحتياطي النفطي:** [3]

يمكن تصنيف الاحتياطي النفطي الى عدة أصناف نعرض فيما يلي ماهو الأكثر شيوعا منها وهي:

- **الاحتياطي المثبت (المؤكد):** وهو عبارة عن كميات البترول التي تشير المعلومات الجيولوجية والهندسية الى إمكانية استخراجها بصورة تقريبية دقيقة من المكامن النفطية وبالظروف الاقتصادية والتقنية المتوفرة.

[1] نفس المرجع، ص 252.

[2] عبد الملك إسماعيل حجر، محاسبة النفط: (المبادئ، الإجراءات)، دار الكتاب، صنعاء، اليمن، ط4، 2014، ص 661.

[3] علة مراد، ياسين بوعبدلي، قراءة تحليلية في رباعية اقتصاديات النفط العالمي: – الاحتياطي، النتاج، الأسواق، السوق البترولية وسياسة التسعير–، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الدولي الثاني: الطاقات البديلة خيارات التحول وتحديات الانتقال يومي 18-19نوفمبر 2014، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ام البواقي، ص 2.

- **الاحتياطي المرجح وجوده:** هي كميات البترول الممكن الحصول عليها من المكامن النفطية المجاورة للمكامن التي تم تطويرها والتأكد من احتياطها الثابت سواء تلك التي يمكن الحصول عليها من الامتداد الافقي أو العمودي للطبقات المنتجة للنفط، أو الكميات التي يمكن استخلاصها نتيجة تطبيق وسائل الاستخلاص الثانوية أو الكميات التي يمكن الحصول عليها من الطبقات التي لم يتم تطويرها الإنتاجي بعد، والتي توجد دلائل على احتوائها النفط؛
- **الاحتياطي الممكن:** هي مجموعة الكميات النفطية التي لم يتم استكشافها بعد والتي يتصور الجيولوحيون وجودها في أماكن لم يتم مسحها جيولوجيا ولا البحث فيها على البترول، والتي من الممكن الحصول عليها وتطويرها لتضيف كميات مناسبة من الاحتياطي الممكن استثمارها واستغلالها؛
- **الاحتياطي المحتمل:** هي عبارة عن كميات البترول المتوقع الحصول عليها واستخلاصها من المكامن التي يتم تطويرها أو حفرها بعد، ويعتقد علماء الجيولوجيا باحتمال وجودها ضمن طبقات الأرض.

ب. **الاستثمارات:** أهم عامل يأتي بعد الاحتياطات المتوفرة من البترول هو الاستثمارات المبذولة في حفر الآبار واعدادها للإنتاج، وتخضع هذه الاستثمارات الى مدى توفر رؤوس الأموال إضافة الى مدى جاذبية قطاع البترول ضمن البدائل الأخرى، وخاصة الطاقوية منها، والأهم من ذلك هو مدى ملائمة الأسعار وتوقعات اتجاهاتها المستقبلية.

ج. **العوامل الفنية:** لا يعني ان توفر احتياطات بترولية واستثمارات معقولة، ان يستخرج البترول بأقصى سرعة ممكنة، حيث ان هناك مستوى تحدده الاعتبارات الهندسية والتقنية لا يجب تجاوزه، حتى لا يؤثر سلبا على حجم ما يمكن استخلاصه من البترول على مدى عمر الحقل.[1]

د. **الأسعار والتكاليف:** يستجيب العرض العالمي للنفط لتغيرات الأسعار حيث يؤدي ارتفاع مستوى الأسعار الى دخول آبار جديدة حيز الإنتاج، حيث في ظل الأسعار المرتفعة تصبح قادرة

[1] لطاهر الزيتوني، التطورات في أسعار النفط العالمية وانعكاساتها على الاقتصاد العالمي، مجلة النفط والتعاون العربي، العدد 132، ص 35

على تغطية التكاليف الحدية التي كانت تفوق ايرادها الحدي المتوقع، التي لم تكن تغطيها الأسعار قبل الارتفاع، ونتيجة ذلك هي زيادة في الإنتاج العالمي للنفط، وبالمقابل سيتوقف الإنتاج في الآبار ذات التكاليف العالية في حالة انخفاض الأسعار، وخاصة على المدى المتوسط والطويل.[1]

ه. **حجم الطلب:** يستجيب العرض العالمي للنفط للمستوى المطلوب منه، حيث يعتبر العرض استجابة لما يطلبه المستهلكون عند مستوى الأسعار السائدة في السوق، لكن هذه الاستجابة تكون مرهونة بمدى توافر طاقات إنتاجية فائضة تسمح بمثل هذه الاستجابة.

و. **الطاقات الإنتاجية الفائضة:** تتحدد قدرة العرض على الاستجابة لحجم الطلب بمدى توافر الإمكانات الإنتاجية الفائضة في وقت معين. حيث تملي قواعد اقتصاديات البترول بان تكون هناك طاقات إنتاجية فائضة أو إضافية تستخدم لمواجهة الانخفاض الفجائي للإمدادات العالمية او لمواكبة الزيادة المفاجئة للطلب، كما ترتبط هذه الطاقات الاحتياطية بالاستثمارات السابقة في مختلف قطاعات الصناعة النفطية، في حين يقود مستوى الأسعار وتوقعاته بالإضافة الى التوقعات المستقبلية للطلب العالمي قيمة هذه الاستثمارات.

ي. **القطاعات الأخرى في الصناعة النفطية:** ينبغي الإشارة الى ان الإنتاج محكوم بكامل هيكل الصناعة النفطية وبنيتها التحتية من حيث استطاعة هذه البنية على تحمل حجم الإنتاج، فمثلا لا يمكن ان تثمر الاستثمارات في تطوير القدرة الإنتاجية لبئر معينة دون التركيز قبل ذلك على إمكانية نقل الكميات الإضافية او إمكانية تكريرها وتخزينها.[2]

2. العوامل المؤثرة على العرض والخارجة عن اطار السوق:

نقصد بالعوامل الخارجة عن اطار السوق تلك العوامل غير الحرة ولا يمكن التحكم فيها أو توقعها، مثل العوامل الجيوسياسية، الكوارث الطبيعية وسياسات الدول المنتجة.[3]

---

[1] الطاهر الزيتوني، مرجع سبق ذكره، ص 35

[2] نفس المرجع، ص 35

[3] جامع عبد الله، اثر التطورات أسعار النفط خلال الفترة 2000-2010 على الاقتصاديات النفطية –دراسة حالة الجزائر–، مذكرة ماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، سنة 2011-2012، ص 34.

أ. **العوامل الجيوسياسية:** تلعب العوامل الجيوسياسية دورا هاما في التأثير على الامدادات النفطية. مثل ما حدث في أزمة قناة السويس عام 1965 حيث أغلقت القناة في وجه ناقلات البترول اضطرت للدوران حول رأس الرجاء الصالح، ما تسبب في تأخيرها في الوصول، بالإضافة الى استهلاكها لكميات اكبر من الوقود، ما نتج عنه نقص مؤقت في الامدادات، وكما حدث في الصدمة النفطية الأولى عام 1973 حين توقف تصدير البترول نحو الدول المساندة لإسرائيل ما أدي الى عجز في امدادات النفط، كما وتحدث أحيانا بعض التوقفات في التصدير او الإنتاج لأسباب شتى، كأعمال التخريب والحرائق في منشآت الإنتاج او التصدير وكذلك الإضرابات العمالية.[1]

ب. **الكوارث الطبيعية:** تؤثر العوامل الجوية وبالدرجة الأولى الأعاصير والزلازل على المعروض العالمي للنفط، حيث يتمثل أثر الأعاصير في أسواق البترول العالمية في انخفاض الامدادات مؤقتا بسبب إخلاء المنصات البحرية وتوقف عمليات الإنتاج البحرية، إضافة الى تأخر حاملات البترول في الوصول الى الموانئ وهذه الآثار تعتبر مؤقتة.[2]

ج. **سياسات الدول المنتجة:** وان كانت الكوارث الطبيعية والعوامل الجيوسياسية لها اثار طارئة ومؤقتة فان سياسات الدول المنتجة تعتبر بعيدة الأمد، حيث يتاثر العرض العالمي بسياسات الدول المنتجة وأهدافها، حيث تقوم عض الدول بالإنتاج بأقصى طاقاتها لحاجتها لمورد مالي او بغرض تدنية الواردات النفطية، في حين ان تقوم دول أخرى بالإنتاج بالشكل الذي لا يضر بالسوق وتكون أهدافها طويلة الأمد، كما ان هناك توجه أخر بعين الاعتبار حق الأجيال القادمة في هذا المورد الناضب.[3]

[1] عصام الجلبي وآخرون، مستقبل الاقتصاد العربي بين النفط والاستثمار، مؤسسة عبد الحميد شومان، الأردن، 2008، ص 53.

[2] جامع عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 35.

[3] OPEC Publications, General Information, 2010, Available Online:
http://www.opec.org/opec_web/static_files_project/media/downloads/publications/GenInfo.pdf

ثانيا الإنتاج العالمي للنفط: [1]

1. **السعة الإنتاجية:** بينما يعبر حجم الإنتاج عن الكميات الفعلية التي تنتجها الدولة، فان السعة الإنتاجية أو طاقة الإنتاج تتمثل في الكميات القصوى الممكن استخراجها في ظل الظروف التكنولوجية والاقتصادية السائدة، وتتفاوت السعة الإنتاجية من دولة الى أخرى ومن وقت لآخر وتتحدد السعة الإنتاجية بعدة عوامل أهمها:

أ. الخصائص الجيولوجية لمكامن النفط،

ب. حجم الاحتياطيات المؤكدة والمتوقعة (فكلما زاد حجم الاحتياطيات زادت القدرة على زيادة السعة الانتاجية).

ج. مدى توافر تقنية انتاج متقدمة؛

د. مقدار الاستثمارات التي تخصصها الدولة لزيادة السعة الإنتاجية وسياسات الإنتاج التي تطبقها الدولة.

وتؤدي زيادة السعة الإنتاجية الى تحقيق مزايا اقتصادية للدولة المنتجة نتيجة لانخفاض النفقات المتوسطة وبالتالي تدعيم المركز التنافسي في السوق العالمي للنفط.

2. **سياسات الإنتاج:** تختلف سياسات الإنتاج من دولة الى أخرى وفقا لعدة عوامل أهمها:

أ. السعة الإنتاجية للدولة وما يحددها من عوامل طبيعية كحجم الاحتياطي والقدرة التقنية للإنتاج؛

ب. السياسات العامة للتنمية الاقتصادية والتصنيع، اذ إن تركيز الدولة على تنويع قاعدتها الإنتاجية وتنمية الصناعات البتروكيماوية، يؤدي الى زيادة معدل الاستهلاك المحلي للنفط، كما ان ارتفاع مستوى النمو الاقتصادي يؤدي الى زيادة الطلب على النفط؛

ج. السياسات الخاصة بإنتاج البترول مثل التزام الدولة نحو الدول المستهلكة، أو الدولة المنتجة الأخرى أو الدول الأعضاء في أحد التكتلات أو أحد التنظيمات يؤثر بصورة كبيرة في سياسة الدولة المتعلقة بعرض النفط؛

د. القدرات التسويقية للدولة: فكلما زادت مقدرة الدولة على تسويق انتاجها كلما أمكن زيادة معدلات الإنتاج؛

[1] سيد فتحي احمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 205.

- الاحتياجات المالية للدولة: وترتبط بصورة كبيرة ببرامج التنمية فيها، لان تزايد احتياجات تمويل هذه البرامج او الأعباء المالية لخدمة الديون الخارجية يؤدي الى تزايد معدلات الإنتاج؛[1]
- ظروف السوق العالمية للنفط ومدى تقلبات الأسعار: لأن تزايد تقلبات الأسعار يؤثر على توقعات الدولة حول الإيرادات النفطية ويؤدي بالتالي الى احداث تقلبات في الإنتاج.[2]

المطلب الثالث أهمية البترول الخام وخصائص تجارته

أولا أهمية البترول الخام: [3]

ان البترول ليس كأي مادة تباع وتشترى بيسر، اذ يمثل سلعة هامة ذات قيمة عالية، إضافة الى انها سلعة استراتيجية ترتبط بها كيانات الدول الاقتصادية، يستوي في ذلك الدول البترولية فهي مصدر دخلها القومي، والدول المستهلكة للبترول فهو أساس الصناعة فيها، وتقوم عليها، بل وتقوم عليها جل نشاطات شعوب هذه الدول.

1. الأهمية الاقتصادية للنفط الخام:

لقد تعاظم شأن البترول وفضله في التقدم الذي أحرزه الانسان في العصور الأخيرة اذ تتجلى أهميته الاقتصادية في ارتباطه مباشرة بالدخل القومي، خاصة في الدول التي يرتبط دخلها العام بما تجنيه من ضرائب، ودخل عام يعتمد على عائدات البترول التي يقضي انخفاضها الى معوقات وعوامل تؤثر على ظروف الحياة وتهدد استقرارها، كما هو الحال بالنسبة للبلدان النامية التي يشكل البترول لديها اهم عناصر المال اللازم للتنمية.

2. الأهمية السياسية للنفط:

لا يمكن عزل البترول عن النطاق السياسي، فالكثير من القرارات الصادرة عن حكومات الدول فيما يتعلق بالقضايا الدولية تأتي وهي متأثرة بمدى اعتمادها على البترول الخام، فخلال الحرب العالمية الثانية

[1] سيد فتحي احمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 206.

[2] نفس المرجع، ص 206.

[3] مجدي دسوقي، تدويل الحلول في منازعات البترول، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط1، 2012، ص 15.

لعب البترول دورا حيويا ليس لكونه وقودا للسفن والطائرات والدبابات فقط، وإنما لاستخدامه في انتاج المفرقعات القاتلة مثل مادة التولين.

كما كان البترول من أقوى الأسلحة التي اعتمدت عليها الدول العربية في حربها ضد إسرائيل وهو السلاح الذي جمع كلمة العرب ووحد سياساتهم،

إن وجود البترول تحت أراضي الدول العربية جعلها محورا للمنازعات والمشاحنات بين الدول الأجنبية، رغبة في السيطرة وفرض النفوذ عن تلك الثروات.[1]

ثانيا خصائص تجارة البترول الخام:

ان اهم الخصائص التي يفترض ان تمتاز بها تجارة البترول الخام هي:

1. ان البترول ليس سلعة عادية كباقي السلع، لذلك فهو يتطلب معاملة خاصة فيما يتعلق بالقواعد التي تنظم تجارته الخارجية تتلاءم مع طبيعته الاستراتيجية؛
2. .بما ان البترول مورد من الموارد الطبيعية التي استفردت بها أراضي بعض الدول فان لهذه الأخيرة كامل السيادة على هذا المورد. فالمبادئ الدستورية والقواعد القانونية تجمع على ان سيادة الدول تشمل كل الأقاليم التابعة لها، (البرية، البحرية، الجوية) حيث أنه العنصر الجوهري في وجود الكيان الفعلي للدولة، وكل ما تشمله أراضي الدولة وبحارها من ثروات بمختلف أنواعها يعد ملكا لها. وعلى هذا الأساس فمن حق الدولة ان تباشر سيادتها في السيطرة على البترول الموجود في اقليمها ولها حرية استغلاله والتصرف فيه وفقا لقوانينها، ويقع على الدول الأخرى التزام طبيعي يتمثل في الامتناع عن إتيان اعمال مباشرة او غير مباشرة يكون الهدف منها اعقة ممارسة سيادة أية دولة على مواردها الطبيعية بما فيها النفط، انطلاقا من فكرة المساواة في السيادة. وقد اقرت الأمم المتحدة حق الشعوب في استغلال مواردها الطبيعية، وأصدرت العديد من القرارات التي تؤكد مبدأ السيادة الدائمة على الثروات والموارد الطبيعية، وأن قاعدة السيادة تشكل احدى

[1] مصلح الطراونة، ليلى لعبيدي مامين، منظمة التجارة العالمية ومنظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك): دراسة قانونية في إمكانية رفع التعارض بين التزامات الدول الأعضاء في المنظمتين، دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 2013، ص 234-235. بتصرف

القواعد الأساسية التي لا يجوز مخالفتها في أي اتفاق او تصرف وتشكل جزءا لا يتجزأ من النظام الاقتصادي للبلدان البترولية.[1]

3. من الناحية النظرية، للدول حق ثابت في ممارسة سيادتها على مواردها النفطية، غير ان الدول النامية التي يوجد على أراضيها مثل هذه المورد حرمت ولزمن طويل من حقها في الاستفادة منه، بسبب استعمار البلدان الغربية وسيطرتها على جميع ثرواتها الطبيعية، وكذلك بسبب سيطرة الشركات الاحتكارية على تجارة البترول لاسيما خلال الفترة السابقة على انشاء منظمة الأوبك. وقد قامت تلك الشركات منذ البداية على سياسة النهب والاستتراف والسيطرة على كميات الإنتاج وعلى الأسعار مقابل اقل ما يمكن من العائدات.
4. ان البترول الخام يستحوذ على اهتمام الدول المصدرة والدول المستوردة على حد سواء، وكل منهما يحاول التحكم في هذا الوتر الحساس والحيوي من أجل الاستفادة منه قدر الإمكان، فبالنسبة للطرف الأول (الدول المصدرة) فان حقها في الاستفادة من تجارة البترول الخام حق طبيعي بعد ان حرمت من ذلك لفترة طويلة جراء الاستعمار والتكتل الاحتكاري للشركات، لأنها المالك الشرعي لهذا المورد، على الا تتعسف في استعمال هذا الحق بحيث لا تضر بمصالح الدول الأخرى، ام الطرف الثاني (الدول المستوردة) فلها الحق هي الأخرى في الاستفادة من تجارة البترول قدر الإمكان بطرق متنوعة غير مخالفة للقانون الدولي العام، وغير مؤذية لمصالح الدول المنتجة.[2]

ثالثا التسويق في شركات النفط:

تعتبر شركات البترول من أوائل الشركات ذات الطابع العالمي نظرا للأهمية العالمية للبترول باعتباره صناعة مغذية ومصدرا استراتيجيا للدخل القومي وحركا للتنمية الاقتصادية، فالشركات العملاقة في البترول (الاخوات السبع) مثال على الطبيعة العالمية لشركات البترول، ويلاحظ ان البترول في العالم العربي يأخذ طابع قطاع الاعمال العام وملكية الدولة باستثناء الشركات المشتركة وفروع الشركات

[1] مصلح الطراونة، ليلى لعبيدي مامين ، مرجع سبق ذكره، ص 237.

[2] نفس المرجع، ص 238.

الأجنبية. ولهذا تطبق شركا البترول العالمية نماذج متعددة من التسويق العالمي، كما تحاول الشركات العالمية السيطرة على حصص متزايدة من السوق العالمي عن طريق المنافسة بالأسعار، والجودة الشاملة، وضغط التكاليف، والاتصالات التسويقية العالمية، وبحوث التسويق العالمية، والبحوث والتطوير وفرق التسويق الابتكارية والعالمية، والايزو، وإعادة الهندسة...[1]

المبحث الثاني: الاثار الاقتصادية لتقلبات اسعار البترول

ان دراسة مسألة الآثار الاقتصادية لتقلبات أسعار البترول التي يتعرض لها سوق النفط العالمي تعتمد على الإحاطة التامة ب العوامل المؤثرة في أسعار البترول، الاثار الاقتصادية لتقلبات أسعار البترول في كل من حالة الارتفاع والانخفاض، وهذا ما سنتطرق له في مبحثنا هذا.

المطلب الأول : العوامل المؤثرة في أسعار النفط

أولا تحديد أسعار البترول الخام

يتم تحديد أسعار البترول الخام وفقا لنوعيته ومصدره، فالبترول الخفيف اغلى ثمنا في سوق البترول العالمية من البترول الثقيل، وتوجد اكبر اسواقه في لندن ونيويورك وسنغافورة مثلا، كما ان هنا معايير لتحديد أسعاره على مستوى العالم، حيث اختير خام برنت في المملكة المتحدة ليكون مرجعا عالميا وفي منطقة الخليج العربي يستخدم خام دبي كمعيار لتسعيرة نفوط المنطقة، والولايات المتحدة الامريكية خام وسط تكساس المتوسط معيارا لذلك.

الى جانب ذلك فقد وضعت منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك – OPEC) نظاما خاصا بها عرف بسلة أوبك. وتضم 11 نوعا من البترول الخام.[2]

1. تسعير المنتجات النفطية:

تتباين إيرادات المشتقات النفطية من بلد لآخر وفقا للتباين في مستوى الدعم الحكومي في كل منها لهذه المنتجات الأساسية وما يسببه ارتفاع أسعارها من تاثير على ارتفاع أسعار السلع والخدمات بشكل عام، وبالتالي على نسب التضخم المرافقة لارتفاعات الأسعار. لذلك قد لا يتوقف تسعير

[1] فريد النجار، إدارة شركات البترول وبدائل الطاقة: قراءات استراتيجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص ص 25، 174.

[2] عبد الخالق مطلك الراوي، محاسبة النفط والغاز، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، ط 1، 2011، ص 227.

المشتقات النفطية على أسس علمية محددة، وانما تتحكم في ذلك سياسة البلد المعني، وما تتعرض له من ضغوط خارجية. ومع هذا لا يمنع ذلك وجود أسس علمية تقود الى تحديد أسعارها بشكل معقول، وبالتالي تقدير حجم الإيرادات المتوقعة جراء بيعها.

أ. **أسس تسعير المنتجات النفطية:**

يتوقف حجم الإيرادات المتأتية عن بيع المشتقات النفطية داخل البلد عن عوامل عديدة أهمها سياسة الدولة تجاه تحديد أسعارها حيث تتباين أسعار المشتقات النفطية من بلد لآخر.

فالبلدان المنتجة للنفط تختلف سياسات تسعير منتجاتها عن الدول المستوردة للنفط ومشتقاته، (أي التي لا تتوفر لديها فرص انتاجه من أراضيها)، وينسحب هذا الاختلاف في الأسعار حتى بين الدول المنتجة له، حيث يتوقف التسعير على مدى الدعم الذي تقدمه الدولة تجاه مواطنيها وتأثير الضغوط الخارجية كصندوق البترول الدولي ونادي باريس، ويرها ممن يفرض قيودا وشروطا ثقيلة على حجم الدعم الذي تقدمه الدول على السلع المختلفة لمواطنيها. لذلك نلاحظ ان قرارات التسعير لهذه المنتجات كثيرا ما تكون سياسية اكثر مما هي اقتصادية، وعليه من الصعب الوقوف عل تثبيت أسعار معينة لتلك المنتجات (المشتقات) لو اعتمد العامل السياسي في تحديدها.

اما في حالة تغليب العامل الاقتصادي والمحاسبي اللذان يعتمدان التكلفة أساسا في قرارات التسعير. فيمكن توضيح ذلك بالفقرات الآتية بعد العرف على أنواع المشتقات النفطية التي تنتج خلال عملية تكرير البترول الخام.[1]

وتستخدم عبارة **المشتقات النفطية** لتمييز البترول الخام وهو بحالته الطبيعية عند استخراجه عن المشتقات التي تستخرج منه بعد تكريره، لذلك فان العبارة ترمز الى منتجات مرحلة ما بعد التكرير، وتتضمن عمليات التكرير: التسخين والتقطير وفصل الغازات، إضافة الى عمليات أخرى.

ونظرا لوجود أنواع عديدة من البترول الخام من حيث درجة الكثافة، فان نوعية المشتقات وكمياتها تختلف من نفط لاخر، كما ان لاختلاف كثافة المشتقات وزيادة بعض المواد الكيمياوية، فان

[1] عبد الخالق مطلك الراوي، محاسبة النفط والغاز، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، ط1، 2011، ص 311.

برميل البترول الخام غالبا ما ينتج مشتقات تفوق حجمه، بحدود عشرة لترات تقريبا نتيجة إضافة كثير من المواد الكيماوية المختلفة التي تساعد في عمليات التكرير.

ويمكن استخراج ما يلي من برميل نفط متوسط النوعية:

51.4% بترين

15.3% ديزل (مازوت) ووقود للتدفئة؛

12.6% وقود طائرات وكيروسين؛

3.3% وقود للسفن والمصانع ومحطات الكهرباء؛

8.2% غازات مختلفة جافة وسائلة؛

5% فحم الكوك؛

1.9% اسفلت ومواد مشابهة لتعبيد الطرق؛

0.9% زيوت تشحيم؛

1.4% منتجات أخرى.

وتعتبر قرارات التسعير بشكل عام من اصعب واهم القرارات التي تتخذها الإدارة وذلك لتأثير عوامل خارجية وداخلية على هذه القرارات مما يجعل منها عملية معقدة تؤثر بشكل مباشر على حجم المبيعات والربحية التي تهدف اليها الإدارة، ومن ثم تقرير مدى استمراريتها في النشاط، وقد تختلف قرارات تسعير المنتجات النفطية من بدل لآخر أي من بلد منتج للنفط الخام وآخر مستورد له، وكذلك بين البلدان المنتجة له أيضا.[1]

ب. العوامل المؤثرة على قرارات التسعير:

يختلف تاثير العوامل المتعلقة بقرارات التسعير من منتج لاخر وفقا لاهميته للمستهلك. فقد لاتجد الإدارة صعوبة في تحديد أسعار منتجاتها في حالة السلع الضرورية أي التي تجد لها سوقا دائمة ويصعب الاستغناء عنها، في حين تتعقد قرارات تسعير السلع التي تتصف بالكمالية، ومن العوامل المؤثرة على قرارات التسعير بشكل عام ما يلي:

[1] عبد الخالق مطلك الراوي، مرجع سبق ذكره، ص 312.

- **الأهداف العامة للمنشأة:** تختلف اهداف المنشآت الربحية عن غير الربحية التي تدعمها الدولة. فالاولى تسعى لتحقيق اربح مرضية على استثماراتها تمكنها من الاستمرار وتوسيع نشاطها، في حين تسعى الثانية الى تقديم السلعة او الخدمة للمستهلك بما يسد احتياجاته الضرورية دون النظر الى ربحيتها او خسارتها ما دامت مدعومة من قبل الدولة.

- **التكاليف:** من اكثر اهتمامات الادراة هو استرداد التكاليف التي انفقت على انتاج السلع والخدمات مما يمكنها من الاستمرار والبقاء، وبالتالي تحقيق عائد مناسب يرضي أصحابها ويشجعهم على التوسع والاستمرار في النشاط. والسعر الذي لا يحقق طموحات الإدارة او لا يغطي تكاليفها على الأقل فالافضل لها ترك السوق والتوجه الى نشاط اخر. عدا ما يتعلق بالسلع والخدمات التي تتبناها بعض الدول.

- **مرونة الطلب:** ويقصد بالمرونة مدى تأثر أو استجابة الكميات المطلوبة بتغيرات الأسعار، أي زيادة الطلب على السلع عند انخفاض أسعارها ونقصانه عند زيادة السعر. وتنطبق هذه الحالة على العديد من السلع والخدمات الأساسية ذات الاحتياجات المستمرة للمستهلك.

- **القوانين والأنظمة السائدة:** تؤثر القوانين والأنظمة السائدة ومدى تدخل الحكومات في البلد بشكل مباشر على قرارات التسعير وفقا لما تراه الحكومة مناسبا لحماية مواطنيها بمنع الاحتكار وما يرافقه من ارتفاع في أسعار السلع المحتكرة، إضافة الى مكافحتها التضخم، وتوجهات الدولة الاستراتيجية في التوسع في أنشطة قطاعات معينة وتقليل أخرى مما يترك اثاره المباشرة في القرارات التسعير.[1]

وفي صناعة البترول ومشتقاته تخضع قرارات التسعير لسياسة الدولة بشكل مباشر وكما هو واضح بان أكثر السلع تذبذبا في الأسعار هو البترول الخام الذي يخضع للظروف الدولية سياسيا واقتصاديا، وما يحصل من أزمات وحروب وكوارث وما شابه، مما يزيد من الصعوبات في اتخاذ قرارات التسعير. وغالبا ما تتحكم الدول في تحديد أسعار بيع المشتقات النفطية بقرارات سياسية بعيدة عن منطق

[1] عبد الخالق مطلك الراوي، مرجع سبق ذكره، ص 313-314.

تغطية التكاليف وتحقيق هامش عائد ملائم لأهمية هذه المنتجات في حياة المواطنين بشكل مباشر وما قد ينجم عن تغيرات أسعارها الى خلق مشاكل سياسية واقتصادية واجتماعية داخليا، وما يترتب على الحكومات من ضغوطات خارجية خاصة التي تكون مدينة منها بقروض لصندوق النقد الدولي والجهات المشابهة له، مما يضع تلك الحكومات في مواقف صعبة تتطلب منها الموازنة بين الضغوط الخارجية والخاطر الداخلية.

وفي حالة الشركات التي تتمتع بمرونة في تسعير منتجاتها النفطية فإنها لا شك ستعتمد أحد مناهج التسعير المعروفة بالمنهج الاقتصادي والمنهج المحاسبي ومنهج معدل العائد على الاستثمار.[1]

2. العوامل المؤثرة في أسعار النفط:

أ. سعر البترول [2]

تخضع السلع للقوانين الاقتصادية التي يحكمها لعرض والطلب، ويتاثر مؤشر أسعارها وفقا لاحتياجات السوق، والسلعة البترولية سلعة اقتصادية، ولكم لا تخضع أسعارها بالسوق الاستهلاكية لقواعد العرض والطلب في نطاق التبادل الدولي بقدر خضوعها للظروف السياسية التي ارتبطت بها نشأة صناعة البترول منذ عام 1896.

- **تحديد سعر البترول:**

خضع سعر البترول لاعتبارات خاصة تميزه عن غيره من السلع الاقتصادية وذلك على النحو التالي:

- اغلاق بورصة البترول في عام 1896 بتيتوسفيل يحدد م طرف شركة ستاندرد اويل وتبع ذلك اغلاق كافة البورصات بالمدن الأخرى، وأصبح السعر المعلن من طرف كبار المشترين هو أساس تحديد سعر البترول، ومنذ ذلك التاريخ لم يعد البترول يخضع للقواعد العامة للعرض والطلب في نطاق التبادل الدولي؛

[1] نفس المرجع ص 313-314

[2] يسري محمد أبو العلا، نظرية البترول بين التشريع والتطبيق في ضوء الواقع والمستقبل المأمول، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط1، 2008، ص 37

- سيطرت على الإنتاج البترولي الشركات الاحتكارية التي كانت تقوم ببيع الإنتاج بأسعار محددة من قبل أعضاء مجلس الإدارة أو باتفاقيات خاصة مع المشترين، حيث لم يكن ثمة اتفاق بين هذه الشركات على تحديد الأسعار التي لم تكن تحكمها غير المصالح؛
- قامت الشركات الامريكية بالحصول على الامتيازات البترولية بمنطقة الشرق الأوسط ذات التكلفة المنخفضة حتى تسيطر على مناطق الإنتاج الجديدة وتفرض سيطرتها في التأثير على أسعار البترول العالمية، ولجأت في فرض سيطرتها ال تخزين كميات ضخمة من البترول، كما قيدت حجم الإنتاج للضغط على السوق؛
- يشكل البترول الخلفية الاستراتيجية لتقسيم المنطقة العربية لكي تضمن البلدان المستهلكة مصدرا دائما للطاقة، ولهذا عملت سياسة الشركات الاحتكارية على استغلال كافة مراحل الصناعة البترولية من أجل الحصول على القيمة المضافة عن العمليات المتكاملة لصناعة؛

- **الكارتل:**

تكون الشركات العاملة في الحقل البترولي اتحادا عالميا يسمى كارتل، وتفرض سيطرتها على عمليات التسويق في العالم وتقسم أسواق الاستهلاك فيما بينها منذ توقيع اتفاقية (اكنكاري في 17 سبتمبر 1928) والمسماة اتفاقية (عش ودع غيرك يعيش) وتحاول هذه الشركات الا يكون لديها فائض من الإنتاج لان البترول كسلعة لا يمكن تخزينها مثل الحاصلات الزراعية ويتم انتاجه وفقا لمعدلات الطلب العالمي، وقد يحدث ان يكون هناك إمكانية لإنتاج أكبر، غير ان الشركات ترى مصلحتها في تخفيض الإنتاج؛

وتحديد سعر البترول يدخل في الجانب السياسي، حيث يخضع لمنافسات الشركات الكبرى، لذلك اتحدت في شكل كارتل لتوحيد مصالحها المشتركة، وتقوية قبضتها على السوق العالمي، وبالتالي تستطيع ان تفرض الأسعار التي تحددها عن طريق احتكار هذا المورد الهام من الطاقة البترولية بالسوق العالمي للبترول. ومن ثم يسيطر على تحديد سعر البترول اعتبارات هامة أهمها:

- عدم خضوع سعر البترول للقواعد العامة في قانون العرض والطلب في نطاق التبادل الدولي، فرغم ان البترول العربي اقل تكلفة من البترول الأمريكي بسبب قرب موقعه من أسواق الاستهلاك فانه يخضع للاحتكار الدولي في عملية التسويق انخفضت أسعاره اكثر من مرة.

- عدم متابعة سعر البترول الخام لتطور حركة الطلب العالمي حيث نعلم ان السعر يرتفع كلما زاد الطلب ورغم ذلك فان سعر البترول لم يعكس هذا التطور نظرا لمصلحة الشركات الكبرى في المحافظة على اقل سعر ممكن للخام الذي تقوم باستغلاله؛[1]
- محاربة الولايات المتحدة لشركات الاحتكار البترولي داخليا وتشجيعه خارجيا حتى تحافظ على انتاجها البترولي، وتستغل البترول المستورد ذو الأسعار المنخفضة بالمقارنة مع حجم تكاليف بالولايات المتحدة؛
- ترتيبا على التحكم في سعر البترول العربي واخضاعه لمقومات بعيدة عن الهيكل الحقيقي لتقابل العرض والطلب في السوق العالمي خسارة واضحة ويكفي ان نشير اعتمادا الحسابات لخبراء الجامعة العربية مدى الخسارة التي لحقت البلدان العربية عام 1966 نتيجة لوقوع نقطة تعادل السعر في غير مكانها الصحيح بمقدار 135 مليون دولارا هذا فقط بالنسبة لمنطقة الخليج العربي؛

ومن ثم كان تحديد سعر البترول من المسائل المعقدة والشائكة لتداخل العلاقات والمصالح الدولية وسعيها بكل إمكانياتها لتحقيق اعلى سعر ممكن ومحاولات الشركات البترولية من جهة أخرى شراء البترول بأقل سعر وبيع منتجاته بأسعار مرتفعة سعيا وراء تحقيق الأرباح.[2]

- **أدوات الكارتل:**

يتحكم الكارتل في السوق العالمي للبترول وفي سبيل تحقيق هذه الغاية يلجأ الى أدوات جديدة أهمها:

- انشاء الاحتكارات الوطنية؛ حيث تسيطر عليها منظمات غير مرئية بحيث تخضع لتوجيهه من الناحية الواقعية؛
- تشابك مصالح الكارتل ينتهي دائما الى ان يكون حاضرا او مسموعا في أي شركة من شركات الاستغلال البترولي؛
- الدعاية على تأكيد أن الكارتل أداة أساسية للدفاع عن الحضارة الغربية.

- **منظمة الدول المصدرة للبترول:**

[1] يسري أبو العلا، مرجع سبق ذكره، ص 494.

[2] نفس المرجع، ص 494.

وجهت دعوة من الحكومة العراقية بناء على طلب من الكويت الى إيران وفنزويلا والسعودية وقطر للاجتماع في بغداد سبتمبر 1960 وتقرر في هذا الاجتماع تنفيذ فكرة المنظمة واتفق على ان يكون مركزها بجنيف لقرب الموقع من اهم الأسواق العالمية للبترول وتوسطها بين بلدان الشرق الأوسط وفنزويلا، وانضمت اليها بعد ذلك اندونيسيا وليبيا والجزائر وابوظبي ونيجيريا والاكوادور.

ومن اهم مظاهر نجاح المنظمة في سياستها البترولية هو مبدأ ثبات الأسعار ووضع نظام لتقنين الإنتاج بحيث يتناسب انتاج البلدان الأعضاء مع الطلب الفعلي على البترول، والتقنين لا يعني منع البترول من الوصول الى الأسواق بكميات كافية ولكنه يمنع فقط التلاعب في كميات الإنتاج بحيث يزيد العرض عن الطلب وخفض الأسعار.[1]

المطلب الثاني : الاثار الاقتصادية لاسعار البترول في حالة الارتفاع[2]

أولا آثار ارتفاع أسعار البترول على اقتصاديات الدول المصدرة للنفط:

تتلخص اهم هذه الآثار في:

1. **زيادة كبيرة في العوائد النفطية وانعكاس ذلك على تطور مستوى معيشة الفرد:** حيث بلغت العوائد النفطية لهذه الدول 90 مليار دولار عام 1974 لتصل الى 278 مليار دولار عام 1980 ثم الى 167 مليار دولار عام 2001، وقد اتاحت هذه العوائد فرصا لتحسين مستويات المعيشة في هذه الدول، وعززت من قدرات الحكومة على تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية؛
2. **زيادة حجم الفوائض المالية النفطية:** حيث ارتفعت الفوائض المالية في هذه الدول من 5 مليار دولار سنة 1973 الى 106 مليار دولار عام 1980، وتوجه الدول المصدرة للبترول هذه الفوائض عبر عدة منافذ كتقديم معونات مالية او قروض للدول النامية،

[1] يسري محمد أبو العلا، مرجع سبق ذكره، ص 508.

[2] موري سمية، اثار تقلبات أسعار الصرف على العائدات النفطية دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، دفعة 2009-2010، ص 86-87.

استثمارات في الدول الصناعية، انشاء مؤسسات متنوعة للتمويل، أو ايداعها على شكل ودائع في بنوك الدول الصناعية.

ثانيا أثار ارتفاع أسعار البترول على اقتصاديات الدول الصناعية:

تتلخص آثار ارتفاع الأسعار على هذه المجموعة فيما يلي:

1. زيادة أعباء موازين المدفوعات: تتحمل موازين المدفوعات لدول هذه المجموعة عبء كبير جراء ارتفاع أسعار البترول يساوي الزيادة في قيمة وارداتها من البترول الخام، إضافة الى ارتفاع تكاليف البحث عن الطاقة البديلة؛
2. احتواء الفوائض المالية النفطية: اذ أن معظم هذه الفوائض تتسرب من خارج الدول المصدرة للنفط سواء في صورة استثمارات أو ايداعات، أو في صورة واردات متنوعة، إضافة الى زيادة أسعار الموارد والسلع المصنعة والتجهيزات، وبذلك نجد ان الدول الصناعية المتقدمة هي المستفيد من زيادة العائدات المالية للدول النفطية، ويعكس هذا الوضع مدى عجز الدول المصدرة للبترول من استيعاب هذه الفوائض نتيجة ضعف فرص التوظيف داخلها؛

ثالثا أثار ارتفاع أسعار البترول على الدول النامية المسودة للبترول:

تتمثل اهم اثار ارتفاع أسعار البترول على دول هذه المجموعة في:

1. تفاقم عجز موازين مدفوعاتها وتدهور شروط التبادل الدولي؛
2. زيادة المديونية الخارجية: ارتفعت الديون الخارجية لهذه الدول بسبب ارتفاع أسعار النفط، فبلغت 86 مليار دولار سنة 1971، لتصل الى 524 مليار دولار عام 1981، إضافة الى تزايد عبء خدمة الديون، ولعل الاقتراض كان السبيل الوحيد أمام هذه الدول للتخفيف من حدة أزمتها الاقتصادية؛
3. الاستفادة من الفوائض المالية النفطية للدول المصدرة، حيث اتاحت الفوائض التي حققتها الدول النفطية فرصة أمام هذه الدول للحصول على قروض للمشروعات أو دعم للميزانية.[1]

[1] موري سمية، اثار تقلبات أسعار الصرف على العائدات النفطية دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 86-87.

المطلب الثالث: الاثار الاقتصادية لأسعار البترول في حالة الانخفاض[1]

ينعكس انخفاض أسعار البترول على الاقتصاد العالمي على النحو التالي:

أولا آثار انخفاض أسعار البترول على الدول المصدرة للبترول:

تتلخص هذه الانعكاسات في:

1. **انخفاض العوائد النفطية وتراجع معدلات النمو الاقتصادي:** انخفضت العوائد النفطية للدول المصدرة بصورة واضحة سنة1982 لتبلغ 202 مليار دولار بعد ان تجاوزت 279 مليار دولار سنة 1980 بسبب الظروف السائدة في تلك المرحلة، ولقد ترتب على ذلك انخفاض الانفاق العام في هذه الدول وتراجع في معدلات النمو الاقتصادي؛
2. **انخفاض حجم الفوائض المالية النفطية:** ترتب على هذا الانخفاض لجوء العديد من الدول البترولية الى السحب من أموالها المودعة لدى البنوك الأجنبية لتغطية جانب من انفاقها الجاري أو اللجوء الى الاقتراض، وتراجعت هذه الفوائض من 106 مليار دولار عام 1980 الى 59 مليار دولار عام 1981؛
3. تدهور شروط التبادل في غير صالح هذه الدول، واتساع فجوة العجز في الحسابات الجارية لموازين مدفوعاتها؛
4. إنخفاض الصادرات البترولية لدى هذه الدول مما يساهم في الحفاظ على الثروات النفطية واطالة عمر البترول لديها؛
5. انخفاض أسعار البترول يشجع الدول على ترشيد الانفاق العام وتنويع صادراتها وتوسيع قاعدتها الإنتاجية بدلا من اعتمادها الكلي او شبه كلي على انتاج وتصدير مادة أولية واحدة

[1] موري سمية، اثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، مدرسة الدكتوراه، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، دفعة 2014-2015، ص 26-27.

ثانيا آثار انخفاض أسعار البترول على الدول الصناعية:

تتمثل اهم اثار هذا الانخفاض في:

1. انخفاض قيمة الواردات من البترول وتحسن موازين مدفوعات هذه الدول، إضافة الى انخفاض تكاليف انتاج السلع الصناعية؛
2. تخفيض الاستثمارات المخصصة للبحث عن البترول؛
3. انخفاض صادرات دول هذه المجموعة نتيجة تراجع العوائد النفطية للدول المصدرة للبترول خاصة بالنسبة للسلع الاستهلاكية والكمالية؛
4. تخفيض قدرة البنوك وأسواق المال على ممارسة أنشطتها: ان تراجع عوائد البترول يؤدي الى قيام الدول البترولية بتخفيض القروض والتسهيلات التي تقدمها الى السوق المالية وتصفية جانب من استثماراتها في الدول الصناعية.

ثالثا آثار انخفاض أسعار البترول على الدول النامية المستوردة للبترول:

تتمثل هذه الآثار في:

1. انخفاض قمة الواردات من البترول لهذه الدول حسب درجة اعتمادها على البترول المستورد؛
2. انخفاض أعباء خدمة الديون الخارجية؛
3. تأثر هذه الدول بانخفاض العوائد المالية النفطية للدول البترولية والتي بدورها ستنخفض من وارداتها من هذه الدول وبالتالي سوف تنخفض صادرات هذه الدول؛
4. انخفاض المعونات التي تقدمها الدول البترولية للدول النامية؛
5. التأثير السلب على برامج الطاقة في هذه الدول، وتراجع عمليات البحث والتنقيب وتطوير مصادر الطاقة البديلة.[1]

[1] موري سمية، اثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، ص 27.

المطلب الرابع: استراتيجيات الشركات النفطية في التحكم في الأسعار[1]

أولا الاستراتيجيات الحالية للشركات:

تهدف الاستراتيجية الحالية الى موائمة الهياكل الإنتاجية لتقلبات السوق النفطية، حيث تتجه الشركات العالمية عقب كل أزمة سعرية الى اجراء تعديلات أساسية في هياكلها بحيث تلاؤم التغيرات الجديدة في السوق البترولية، خاصة بعد فقدانها السيطرة على مرحلة الإنتاج وانخفاض درجة تكاملها الرأسي للتمكن من الاستمرار في سيطرتها على الأسواق كالتالي:

1. **استراتيجية توسيع البحث عن البترول في المناطق الآمنة سياسيا:** كانت الشركات الكبرى تسيطر قبل أزمة الطاقة الأولى على معظم الإنتاج العالمي للبترول في الشرق الأوسط، غير أنه اعتبارا من تلك المرحلة حتى 2010 بدأت الدول المنتجة تسعى الى تأميم أو تقليص نفوذ الشركات الكبرى في كل من الشرق الأوسط وإفريقيا وأمريكا اللاتينية، وكرد فعل لهذه الأعمال انتهجت الشركات استراتيجية تهدف الى البحث عن توفير امداداتها من المناطق التي تعتبر مأمونة سياسيا أي الولايات المتحدة وكندا بحير الشمال؛
2. **استراتيجية توسيع البحث عن البترول في المناطق خارج دول الأوبك:** يهدف هذا النوع من الاستراتيجيات الى البحث والكشف على البترول في مناطق خارج الدول الرئيسية المصدرة للبترول، والتي تضم بالأساس أعضاء منظمة الأوبك؛
3. **استراتيجية التلاؤم مع تطور الطلب على المنتجات المكررة وازدياد أهمية السوق الفورية:** لقد انخفض دور الشركات الكبرى في عمليات التكرير بسبب تأميم مصافي التكرير في كل من الشرق الأوسط وافريقيا بالإضافة الى انخفاض الطلب على المنتجات البترولية في كل مرة تظهر فيها أزمة في أسعار البترول، لذلك كان على الشركات الكبرى أن تضع مصافي التكرير في الدول غير المنتجة للبترول، حيث اقامت عددا من هذه المصافي في بلدها الام وقامت بتوزيع الجزء الباقي في المياه الدولية لتكون قريبة من الأسواق المحلية، وبالإضافة الى انخفاض درجة التكامل الرأسي بسبب سيطرة الدول المنتجة على عمليات الإنتاج أخذت سوق الطاقة شكل

[1] سعد الله داود، الازمات النفطية والسياسات المالية في الجزائر، دراسة على ضوء الازمة المالية العالمية، دار هومة، الجزائر، 2013، ص 47.

جديد، سوق الخامات أي سوق للعقود الطويلة، وسوق للمنتجات المكررة أو سوق عقود صغيرة، وكانت تلك المنصات تمثل بداية تطور السوق الفورية للمنتجات المكررة، بحيث تقوم السوق الفورية بضمان التوازن بين العرض والطلب من مختلف المصادر حيث تخضع أسعارها لقلبات يومية تعكس وضع الفائض أو العجز.

فإذا كان سعر الخام أعلى من قيمته التجارية الحقيقية لا تقوم الشركات بالتكرير، حيث يكون بيع الخام أكثر ربحا من المنتجات المكررة. والعكس إذا كان سعر الخام أقل من قيمته التجارية الحقيقية تقوم الشركات بتكرير الخام الذي لديها بالإضافة الى إمكانية شرائها من السوق الفوري. حيث تلجأ الشركات العالمية الى أسلوب المساومة، فهي تستطيع في أي وقت معرفة المكان الأمثل لتقييم كل نوعية من الخام ومن المنتجات المكررة، لذلك قامت بالتركيز على الأنشطة التكريرية والعمل على ان تكون المنصات موزعة في مناطق مختلفة من العالم حتى يمكنها من تنفيذ استراتيجيتها لتسمح لها بالتدخل بفعالية في مختلف الأسواق الفورية؛

4. **استراتيجية السيطرة على المراحل اللاحقة في انتاج البترول:** تشير التغيرات الهيكلية الى تخفيض في درجة التكامل الرأسي لصناعة البترول العالمية، فقد حلت الدول ذات الفائض الإنتاجي الكبير محل الشركات في مرحلة الإنتاج وبدأ بعضها يدخل مرحلة التكرير. وبالرغم من ذلك لم تستطع الأوبك ان تحل تماما محل الشركات في الأسواق وإن كانت تحاول تنظيم العرض عن طريق تحديد حصص للإنتاج.[1]

لم تتقبل الشركات فكرة اقصائها من السوق عن طريق تخفيض نشاطها في مرحلة الإنتاج، لذا عمدت الى بناء استراتيجيات من اجل استعادة مكانتها في السوق عن طريق محورين أساسيين هما، التطوير للإنتاج خارج مناطق الأوبك، ونقل سيطرتها من مرحلة الإنتاج الى مرحلة التكرير والتوزيع وذلك عن طريق تغيير هيكل أنشطتها التكريرية والاعتماد على المنصات البحرية العالمية التي لها القدرة على التلاؤم السريع مع تغير الطلب على المنتجات المكررة والعمل على تنمية السوق الفورية للمنتجات المكررة وتطوير أنشطة المساومة التي تسمح لها بالتدخل بفعالية في هذه الأسواق.

[1] سعد الله داود، الازمات النفطية والسياسات المالية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 48

أدت استراتيجيات الشركات العالمية في النهاية الى تقليص السيطرة المحتملة للدول المنتجة سواء من ناحية انتاج الزيت الخام أو من ناحية المنتجات المكررة، كما نتج عنها تغير جذري في هيكل الامدادات وفي الجهاز الانتاجي للشركات العالمية.

كما أدت الازمات السعرية المتكررة في صناعة البترول الى تجريد الكارتل من قوته، ولمواجهة انخفاض نصيب الشركات من حصة السوق العالمي للبترول بدأت في زيادة استخدام فوائضها لمالية الداخلية في التوسع في قطاعات أخرى في الصناعات البترولية أو بقطاع الطاقة مثل الغاز والطاقة النووية والشمسية... بالإضافة الى مجالات بعيدة تماما عن صناعة البترول.

ثانيا الاستراتيجيات طويلة الاجل:

تهدف معظمها الى السيطرة على السوق العالمية للطاقة، وتتلخص في التحكم في تطوير السوق العالمية للطاقة ولتحقيق هذا الهدف عملت الشركات على تركيز الاستثمارات بصفة أساسية في كل من البترول والفحم والغاز الطبيعي... بالإضافة الى انها تحاول ان تضمن السيطرة على تكنولوجيا المستقبل التي ستكون أساس تحقيق التوازن في السوق البترولية في المدى الطويل.

يمكن تقسيم الاستراتيجيات التي اتبعتها الشركات العالمية في صناعة البترول الى استراتيجيات التنمية الديناميكية لأنواع الطاقة الأساسية، وذلك بتنويع مصادر الطاقة البديلة. واستراتيجيات السيطرة على التكنولوجيا في الاجل الطويل والضغط على الأسعار، بحيث يعتبر التحكم في تكنولوجيا الطاقة ذا أولوية مطلقة من بين استراتيجيات الشركات، وفي حالة البترول تتحكم هذه الشركات تماما في اكثر أنواع التكنولوجيا الحديثة تعقيدا وتكلفة بالنسبة لكل من استخراج والإنتاج والتكرير.

ان شركات الطاقة العالمية هي الوحيدة القادرة على تطوير بدائل للبترول، كما يعطيها ذلك ميزة تنافسية في مواجهة الدول لمنتجة فيما يتعلق بالضغط على أسعار البترول.[1]

[1] سعد الله داود، الازمات النفطية والسياسات المالية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 52.

المبحث الثالث: الازمات السعرية للنفط العالمي

لقد كان لتقلبات أسعار النفط أثر واضح على الدول سواء كانت مصدرة له أو مستوردة له، وبما أن سوق النفط العالمي يتأثر بهذه التغيرات فكان من الطبيعي ان تحدث بعض الأزمات بسبب الاعتماد على هذه المادة، وفي مبحثنا هذا سنتطرق الى الازمات السعرية للنفط العالمي عبر مختلف السنوات كما سندرس أسبابها ونتائجها.

المطلب الأول: ازمة السبعينات

أولا مفهوم الازمات السعرية في صناعة النفط:

تعرف الازمات السعرية في صناعة البترول بأنها اختلال مفاجئ في توازن السوق يؤدي الى انخفاض او ارتفاع حاد في الأسعار يمتد على فترة زمنية معينة، حيث تقع نتيجة تأثر محددات العرض أو الطلب أو كلاهما في آن واحد بعوامل داخلية كالتغيرات الهيكلية في الصناعة مثل عدم وفرة العرض لاعادة التوازن 1970-1979 الى السوق أو انهيار التجمعات الاحتكارية كما حدث في أزمة الطاقة الأولى، كما يمكن ان يكون مرده عوامل خارجية لا علاقة لها بالصناعة مثل حركة رؤوس الأموال الساخنة والتغيرات الجيوسياسية.[1]

ثانيا بداية الازمة:

أزمة البترول عام 1973 أو صدمة البترول الأولى بدأت في 15 أكتوبر 1973، عندما قام أعضاء منظمة الدول العربية المصدرة للبترول أوابك (تتألف من الدول العربية أعضاء أوبك بالإضافة إلى مصر وسوريا) بإعلان حظر نفطي لدفع الدول الغربية لإجبار إسرائيل على الانسحاب من الأراضي العربية المحتلة في حرب 1967[2]، أوابك أعلنت أنها ستوقف إمدادات البترول إلى الولايات المتحدة والبلدان الأخرى التي تؤيد إسرائيل في صراعها مع سوريا ومصر والعراق.

[1] سعد الله داود، الازمات النفطية والسياسات المالية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 34.

[2] https://web.archive.org/web/20071213150629/http://www.state.gov/r/pa/ho/time/dr/96057.htm

تاريخ المشاهدة: 2019/7/4

وفي الوقت نفسه، اتفق أعضاء أوبك على استخدام نفوذهم على ألية ضبط أسعار البترول في أنحاء العالم من اجل رفع أسعار النفط، بعد فشل المفاوضات مع شركات البترول العظمى التي أطلق عليها "الأخوات السبع " في وقت سابق من ذات الشهر.

وبما أن معظم الاقتصاديات الصناعية تعتمد على البترول الخام فقد كانت أوبك موردها الأساسي للنفط. وبسبب التضخم المثير خلال هذه الفترة، فقد كانت النظرية الاقتصادية الرائجة تلقي باللوم على زيادات الأسعار هذه، باعتبارها كبتت النشاط الاقتصادي. ومع ذلك، فإن العلاقة السببية التي ذكرتها هذه النظرية غالبا ما تكون موضع تساؤل، [1]وقد استجابت البلدان المستهدفة بمبادرات واسعة، ومعظمها دائمة، لاحتواء اعتمادهم المستقبلي على الغير. أزمة البترول 1973، جنبًا إلى جنب مع انهيار سوق الأوراق المالية (1973-1974)، قد اعتبرت أول حدث منذ الكساد الكبير، ذو آثار اقتصادية مستمرة.[2]

وتعود الأزمة للعديد من التطورات الهيكلية في سوق البترول العالمي وجاءت نتيجة مجموعة من العوامل أهمها:[3]

1. **انخفاض قيمة الدولار:** شهد الدولار الأمريكي انخفاضا سنة 1971 ب 8% بسبب تخلي الولايات المتحدة الامريكية عن تحويل الدولار الى ذهب، حيث استمر في الانخفاض حتى سنة 1973 بسبب المشاكل التي كان يعاني منها الاقتصاد الأمريكي مما اثر على الأسعار الحقيقية للنفط؛
2. **المنافسة العالمية على الطاقة:** ان ارتفاع المنافسة بين الدول الصناعية الكبرى للحصول على اكبر كمية من البترول الرخيص والذي يسمح لها برفع مستو نموها الاقتصادي والاعتماد على البترول كمصدر رئيسي للطاقة جعلها تجد نفسها امام وضعية صعبة

[1] Robert B. Barsky and Lutz Kilian , Oil and the Macroeconomy Since the 1970s, Journal of Economic Perspectives—Volume 18, Number 4—Fall 2004—Page 125.

[2] Perron, P.; University, Princeton; Program, Econometric Research (1988), *The Great Crash, the Oil Price Shock and the Unit Root Hypothesis* (PDF), Econometric.

[3] موري سمية، أثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، مرجع سبق ذكره، ص 15-16.

نتيجة تقلص التموينات النفطية، فأصبحت تستورد الكميات المتاحة من البترول لتلبية حاجياتها مقابل السعر المحدد من الدول المنتجة؛

3. **تضاعف قوة الأوبك:** مع بداية السبعينات أصبح عدد الأعضاء أوبك 13 دولة: 07 دول عربية لها طاقة إنتاجية عالية أبرزها السعودية بنتاج يومي يقدر ب 10 مليون برميل ما مكن الأوبك بامتلاك قدرة على التأثير على المعروض النفطي في السوق العالمي؛

ولقد كان موقف الدول الصناعية الكبرى من أزمة الارتفاع الكبير في الأسعار وماله من أثر سلبي على اقتصادياتها بإنشاء الوكالة الدولية للطاقة (IEA) بموافقة 21 دولة صناعية كبرى للضغط على الارتفاع في الأسعار وذلك من خلال:

أ. **التخفيض من استهلاك الطاقة:** سعت الدول الصناعية من خلال وكالة الطاقة الدولية الى رفع التحدي في تخفيض نسب استهلاكها من البترول أي تخفيف تبعيتها لدول الأوبك، حيث انخفض استهلاكها من 590 مليون طن عان 1973 الى 561 مليون طن سنة 1974؛

ب. **تكوين مخزون استراتيجي:** بسبب ما خلفته الازمة النفطية على اقتصاديات الدول الصناعية والتي وجدت نفسها مجبرة على شراء البترول بأسعار مرتفعة ناهيك عن نقص المعروض النفطي والذي يجعل الدول تتسابق لشراء البترول لضمان تحقيق أهدافها، فقد تفطنت هذه الدول الى ضرورة تكوين مخزون نفطي يكفيها لمدة 90 يوم حماية لنفسها من الضغوط؛

ج. **تعويض البترول بمصادر طاقوية بديلة:** أكد أعضاء الوكالة على ضرورة تطوير التكنولوجيا للاستفادة من المصادر البديلة للنفط خاصة الفحم وتشجيع عمليات البحث في هذا المصدر، فقد ارتفعت الواردات الأوروبية من الفحم من 28 مليون طن سنة 1973 إلى 46 مليون طن عام 1975؛[1]

[1] موري سمية، أثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، مرجع سبق ذكره، ص 15-16.

د. **تشجيع الاستكشافات النفطية:** حرص أعضاء الوكالة على ضرورة تشجيع عمليات البحث والتنقيب من أجل منافسة دول الأوبك عن طريق تخصيص استثمارات ضخمة لتحقيق هذا الهدف، فقد تمكنت هذه الدول من اكتشاف آبار جديدة في مختلف مناطق العالم.

ولقد كان أبرز آثار أزمة 1973 ارتفاع في العوائد النفطية لدول الأوبك، وتمكن هذه الأخيرة من اثبات وجودها في الساحة الدولية، والجدول (1) يوضح الزيادة في المداخيل لدول الأوبك.

الجدول رقم (01): العوائد النفطية لبعض دول الأوبك خلال الفترة (1972–1975)

السنة	**1972**	1973	1974	1975
السعودية	3107	4340	22574	22676
الكويت	1657	1900	7000	7500
قطر	255	409	1600	1700
الجزائر	700	300	3700	3375
ليبيا	159	230	600	510
العراق	575	1843	5700	7500
الإمارات	551	900	5536	6000

Source: Abdelkader Sid Ahmed,« L'opep Passé présent et perspectives » ,Opu, 1980, p139.

المطلب الثاني الأزمة النفطية الثانية سنة 1979:[1]

أولا بوادر الأزمة:

بعد ان تأكد أن عصر البترول الرخيص قد انتهى، وأن عصر السيطرة المطلقة للشركات البترولية على الأسعار انتهت أيضا وأن الدول المصدرة للبترول لن ترضى بأقل من القيمة التي تراها عادلة لسعر بترولها، وبذلك تعاقبت مؤتمرات الأوبك لمراجعة الموقف وتصحيح الأسعار فيما يتلاءم والاعتبارات المختلفة خصوصا تزايد التضخم النقدي العالمي.

[1] صديق محمد عفيفي، تسويق البترول، مكتبة عين شمس، القاهرة، ط 2003، ص 275.

وفي سنة 1979 شهد العالم أزمة بترولية ثانية نتيجة ارتفاع الأسعار الى حد أقصى بسبب إضراب العمال الإيرانيين في مصافي البترول في نوفمبر 1978، ثم أعقبتها الثورة الإيرانية في بداية عام 1979 ما أدى الى نقص الامدادات النفطية الإيرانية من 6 مليون برميل الى 1.5 مليون برميل مما دفع بالأسعار الى الارتفاع، وفي ظل هذه الأوضاع ارتفع سعر البترول العربي الخفيف من 127 دولار للبرميل في مارس 1979 الى 24.5 دولار للبرميل في ديسمبر من نفس السنة، وواصلت الأسعار ارتفاعها لتبلغ 36 دولار للبرميل في ديسمبر 1980 نتيجة الحرب العراقية الإيرانية، وتقلص العرض الى مستويات خطيرة جدا، وفي ذات الوقت ارتفعت فوائض أموال الأوبك الى 211.7 مليار دولار.[1]

ثانيا أسباب حدوث الأزمة:

ويمكن تلخيص أهم الأسباب التي أدت الى حدوث الأزمة النفطية الثانية سنة 1979 في النقاط التالية:

1. **انخفاض الإنتاج الإيراني:** أدت الأوضاع السياسية السائدة في إيران الى تقلص انتاجها النفطي من 5241.7 برميل يومي سنة 1978 الى 3167.9 سنة 1979، وقد أدى نقص الإنتاج الإيراني الى تسابق الدول الصناعية للحصول على الكميات اللازمة من البترول خوفا من تأثر منطقة الشرق الأوسط بالأحداث التي تجري في إيران وبالتالي تأثر انتاجه، وقد أدت هذه المنافسة الى رفع الأسعار كما موضح في الجدول رقم (02)؛[2]

[1] Maurice durousset , « Le marché du pétrole » , Edition Ellipses 1999, P49.

[2] موري سمية، أثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، مرجع سبق ذكره، ص 15-16.

الجدول رقم (**02**) تطور أسعار البترول في الفترة **1970–1985** (الوحدة دولار أمريكي)

السنوات	السعر دولار/برميل
1970	2.1
1971	2.6
1973	3.1
1974	10.4
1977	12.6
1978	12.9
1979	29.2
1982	31.7
1984	28.1
1985	27.50

المصدر: تقرير الأمين العام السنوي لمنظمة الأوابك العدد 34 سنة 2008.

2. **تواصل انخفاض قيمة الدولار الأمريكي:** ان تواصل انخفاض الدولار الأمريكي جعل دول الأوبك ترفع من أسعار البترول بنفس نسبة انخفاض الدولار لتعويض انخفاض القدرة الشرائية لعوائدها.[1]

[1] موري سمية، أثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، مرجع سبق ذكره، ص 15-16.

المطلب الثالث: الأزمة البترولية المعاكسة سنة 1986[1]

إن الانخفاض الحاد الذي عرفته الأسعار سنة 1986 (13.53) دولار للبرميل أي 5.54 دولار بدولارات 1973 كان نتيجة للاستراتيجيات التي طبقتها الأوبك، والتي كانت مختلفة عن تلك التي استخدمتها في سنوات السبعينيات.

أولا أسباب الأزمة البترولية المعاكسة 1986:

هناك مجموعة من الأسباب التي أدت الى الانخفاض الكبير لأسعار البترول سنة 1986 والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1. انخفاض الطلب على البترول سنة 1985: حيث بلغ 60.19 مليون برميل في اليوم فهذا الهبوط في الطلب أثر على حصة منظمة الأوبك في السوق البترولية ب10 مليون برميل في اليوم سنة 1985 مقارنة بسنة 1980؛

2. دخول منتجين جدد للبترول (المكسيك، انجرلترا، النرويج، كندا، والاتحاد السوفياتي...) التي بات باستطاعتها تعويض الكميات التي يمكن ان تسحبها دول الأوبك من السوق، وقامت بالفعل بزيادة الإنتاج مما أدى إلى فائض عرض بترولي في السوق البترولية، وبالتالي دفع الأسعار نحو الهبوط؛

3. إعلان بعض الدول البترولية كبريطانيا والنرويج في سنة 1983 بتخفيض أسعار بترولها بمقدار ثلاثة دولارات للبرميل من 335 دولار الى 305 دولار، كوسيلة ضغط على دول الأوبك لإجبارها على خفض الأسعار؛

4. المنافسة الشديدة التي لقيتها دول الأوبك بعد إقرارها نظام الحصص وسقف الإنتاج، من طرف الدول المنتجة غير المنظمة للمنظمة بتشجيع من وكالة الطاقة الدولية، فبعد أن كانت تسيطر على 85% من الإنتاج العالمي، انخفضت تلك النسبة الى 60% ورغم دعوة دول الأوبك

[1] قويدري قوشيح بوجمعة، انعكاسات تقلبات أسعار البترول على التوازنات الاقتصادية الكلية في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، دفعة 2009/2008، ص 95.

الى تنسيق السياسات للحفاظ على السعر، فإن المنتجين المنافسين رفضو ذلك مما جعل الأوبك تتخلى عن سقف الإنتاج؛

5. توسيع المعاملات في الأسواق الآنية والأسواق الآجلة، حيث أصبحت الأسواق الآنية تحتل حوالي 70% من التعاملات العالمية للبترول، وظهرت الأسواق الآجلة بسبب ظهور المضاربين وتضارب قوى العرض والطلب؛

6. تطور انتاج بدائل البترول من الفحم والغاز الطبيعي بسبب ارتفاع الأسعار الذي عرفته السوق البترولية في السبعينات؛

7. الاختلاف الحاصل بين دول الأوبك، واستخدام كل من العربية السعودية والامارات العربية المتحدة والكويت لسياسة رفع الإنتاج، احتجاجا على ارتفاع إنتاج الدول خارج المنظمة وخاصة بحر الشمال.[1]

ثانيا نتائج الازمة البترولية المعاكسة لسنة 1986:

لقد نتجت عن الأزمة البترولية لسنة 1986 نتائج كانت إيجابية بالنسبة للدول المستوردة وجد قاسية على الدول المنتجة والمصدرة للبترول ومنها الجزائر، وسنحاول أن نبرز نتائج هذه الأزمة على مختلف الأطراف:

1. تخلي دول الأوبك على سعر البيع الرسمي والاتجاه نحو سياسة أسعار السوق من بداية 1988، مما أدى الى ظهور أسعار مرجعية جديدة وتمثلت في بترول ألاسكا والبرنت في بحر الشمال، وخام دبي وعمان لمنطقة الخليج العربي؛

2. ارتفاع حصة انتاج الأوبك في السوق البترولية العالمية، من 800 طن سنة 1985 الى 960 مليون طن سنة 1988 والى 1080 طن سنة 1989؛[2]

[1] قويدري قوشيح بوجمعة، مرجع سبق ذكره، ص 96.

[2] حسين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 68.

3. ارتفاع الطلب العالمي على البترول في الدول الصناعية من 48.2 مليون برميل في اليوم سنة 1986، الى 49.3 مليون برميل سنة 1987، والى 52 مليون برميل في اليوم سنة 1989؛

4. تراجع مجهودات الاستكشاف بسبب تراجع هوامش ربح الشركات البترولية جراء انخفاض أسعار البترول، حيث تناقص عدد الآبار الاستكشافية من 1900 بئر سنة 1986 الى 600 بئر سنة 1989؛

5. انخفاض التدفقات المالية بين دول الأوبك والدول الأوروبية؛

6. انخفاض مداخيل الشركات البترولية الكبرى،

7. تباطؤ النمو الاقتصادي في الدول المصدرة للبترول، ففي الفترة 1982-1987 انخفض نمو الناتج الخام للدول المصدرة للبترول 5 مرات مقارنة بفترة السبعينات 1.1% مقابل 5.9%، وحدوث حالات عجز في الميزان التجاري في معظم البلدان البترولية؛

8. تفاقم ازمة المديونية العالمية من خلال تزايد ديون الدول المصدرة للبترول لتعويض إيراداتها البترولية نتيجة انخفاض أسعار البترول؛

9. انخفاض قيمة الواردات البترولية للدول المستوردة للبترول في ظل انخفاض أسعار البترول، حيث بلغت وفورات دول مجموعة التعاون الاقتصادي والتنمية نتيجة لذلك حوالي 45 مليار دولار.[1]

[1] قويدري قوشيح بوجمعة، مرجع سبق ذكره، ص 97.

المطلب الرابع: أزمة التسعينات

تعرضت السوق البترولية في بداية التسعينات لأزمة حادة تمثلت في حرب الخليج الثانية، ارتفعت الأسعار على إثرها في الأشهر الأولى للحرب فقط حتى بلغت سقف 40 دولار للبرميل، قد بدأت رحلة الهبوط والتآكل وشكل نظام البترول مقابل الغذاء الصادر عن الأمم المتحدة نقطة بارزة في العقوبات الدولية المفروضة مرة أخرى بانخفاض مريع لأسعار الزيت الخام حتى وصلت إلى أدنى مستوى لها بما يقل عن نيويورك وواشنطن ولاحت في الأفق أزمة أمريكية متعددة الأبعاد على الوطن العربي.[1]

أولا أسباب الأزمة النفطية سنة 1998:

إن من أسباب هذه الأزمة هي عودة الصين والاتحاد السوفياتي (سابقا) كقوى منتجة، حيث كان الصين ينتج 1738 ألف برميل يوميا عام 1977، ثم اصبح ينتج 3200 الف برميل يومي، أما الاتاد السوفياتي فوصل انتاجه عام 1997 الى 7200 ألف برميل يومي بعد التعاون الذي كان قائما بين الوكالة الدولية للطاقة وروسيا.

كذلك بالنسبة لدول الألخرى خارج الأوبك كالنرويج الذي بلغ إنتاجها عام 1997 ب 3280 ألف برميل في اليوم.

كل هذا العرض لم يقابله طلب بالمثل بسبب انخفاض استهلاك البترول من طرف دول شرق آسيا، التي عانت أزمة مالية، كذلك أزمة روسيا الداخلية خلال تلك المرحلة.

[1] جاب الله مصطفى، تقلبات أسعار النفط وعلاقتها برصيدي الموازنة العامة وميزان المدفوعات–حالة الجزائر، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، ورقة بحثية مقدمة لمجلة الدراسات الاقتصادية والمالية (جامعة الوادي– العدد التاسع المجلد الأول جوان 2016) ص 7.

الجدول رقم (03) النمو في الطلب الآسيوي على البترول وفي الناتج المحلي الإجمالي (1996-1999)

	معدل النمو		
	1997-1996	1998-1997	1999-1998
GDP PPP*	%6.3	%3.90	%5.86
GDP XR**	%5.94	%1.93	%5.40
الطلب على النفط	%8.08	%1.96-	%5.85

المصدر: جاب الله مصطفى، تقلبات أسعار النفط وعلاقتها برصيدي الموازنة العامة وميزان المدفوعات-حالة الجزائر، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، ورقة بحثية مقدمة لمجلة الدراسات الاقتصادية والمالية (جامعة الوادي- العدد التاسع المجلد الأول جوان 2016).

*- معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي بحسب القوة الشرائية للدولار عام 1995.

**- معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بحسب سعر صرف الدولار عام 1995.

أما دول منظمة الأوبك كانت في كل مرة تحاول رفع الأسعار باستراتيجية خفض الإنتاج، لكنها لم تستطع في ظل عودة العراق كمنتج قوي، " الذي تزامن مع انفتاح فنزويلا للاستثمارات الأجنبية مع تجاوزها لحصتها في الأوبك خلال فترة (1995-1998)، لكنها لم تتردد في خفض الإنتاج عند انهيار الأسعار عام 1998، وخفض الإنتاج لا يساعد الدول ذات الطاقة الإنتاجية أو المحدودة كالجزائر وقطر. هذا ما أدى بالأسعار الى الانخفاض حيث وصلت الى 12 دولار للبرميل لسلة خامات الأوبك و3.6 دولار للبرميل بدولارات 1973 وهذا ما خلق أزمة أخرى للدول المنتجة للنفط.[1]

ثانيا نتائج الأزمة النفطية لسنة 1998:[2]

1. نتائج الأزمة على الأوبك:

[1] جاب الله مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص 7.

[2] العمري علي، دراسة تأثير تطورات أسعار النفط الخام على النمو الاقتصادي، دراسة حالة الجزائر (1970-2006)، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد كمي، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، دفعة 2007-2008، ص 45.

إن انخفاض عائدات البترول (بدولارات 1974) لدول الأوبك أدى الى تفاقم الديون عليها، حيث وصلت عام 1998 الى 390 مليار دولار وهذا راجع الى تدني أسعار البترول تأثير التضخم، كذلك عدم الاتسقرار الذي مرت به منطقة الشرق الأوسط وفترويلا بسبب استراتيجيات التسلح التي اعتمدت عليها هذه الدول.

لكن بانتعاش أسعار البترول بعد عام 2000 بدأت بعض الدول في تسوية ديونها مثل الجزائر التي كانت ديونها تقارب 33 مليار دولار سنة 1998 وانخفضت الى 16 مليار دولار عام 2004.

2. نتائج الأزمة على الشركات البترولية العالمية:

لقد لاحظت الشركات البترولية الكبرى التأثير الإيجابي لعملية الاندماج التي قامت بها بعض الشركات الأمريكية الصغيرة وما حققته من أرباح فقامت بالمثل، وأهم الاندماجات التي وقعت عام 1998 والتي كانت من ورائها تقوية مراكزها المالية، أهم هذه الاندماجات هي:

أ. اندماج وقع بين شركتي أكسون وموبيل بقيمة 56000 مليار دولار؛

ب. اندماج وقع بين مجمع بريتش بتروليوم/أموكو وشركة آركو الأمريكية بقيمة 26000 مليار دولار؛

ج. اندماج وقع بين مجمع توتال/فينا مع إلف الفرنسية بقيمة 47000 مليار دولار.

هذا الاندماج أدى إلى قيام هذه الشركات بتنويع مصادر الطاقة وزيادة احتياطاتها، خاصة في ظل قيام الدول بفتح المجال أمام هذه الشركات من أجل توسيع وتطوير إنتاجها، والجدول الموالي يبين طاقات ودخل الشركات الكبرى خلال هذه الأزمة.

3. نتائج الأزمة على الدول المستهلكة للنفط:

إن تذبذب أسعار البترول خلال فترة التسعينات –حيث لم تتجاوز معدل 17.70 دولار للبرميل خلال الفترة (1990–1998)– خلق رخاء لدى الدول المستهلكة للنفط من خلال زيادة ريعها النفطي الذي تحصل عليه في صورة ضرائب تفرضها على المنتجات النفطية، فعلى سبيل المثال في اليابان بلغ السعر للمستهلك النهائي 116 دولار عام 1995، كما بلغ صافي الريع نحو 59 دولار للبرميل وكان توزيعه بنسبة 74% كضرائب لحكومة اليابان و26% للدول المصدرة للنفط. نفس الشيء

بالنسبة لفرنسا فقد بلغت واردات الضرائب النفطية عام 1998 حوالي 30.4 مليار دولار، وهذا يساوي ضعف دخل إيران من البترول الخام التي تصدر حوالي 2.7 مليون برميل في اليوم. وفي مجموع الضرائب المحققة لدى الدول الصناعية "بلغت عائدات الضرائب عام 2000 حوالي ألف مليار دولار"

ومع ان الدول الصناعية المتقدمة بحكم تبنيها وسيطرتها على اتفاقيات حرية التجارة والتبادل(اتفاقية الجات GAAT)، منذ البداية كانت حريصة على عدم ادخال البترول في تلك الاتفاقيات، وذلك حتى تتيح لنفسها حرية الحركة في فرض الضرائب والقيود على وارداتها منه، فبدل من اختيار أسلوب فرض الضرائب على البترول الخام قامت بفرض الضرائب على المنتجات المتكررة بعد خروجها من مصافي التكرير، وهذا ما يؤدي الى رفع سعرها عند المستهلك النهائي، وبالتالي يكون هناك تقييد للاستهلاك ثم للاستيراد وحرية التجارة كذلك وهذا خلافا للاتفاقيات التي تنادي بها اتفاقيات الجات GAAT، وجاء هذا بالتنسيق مع الوكالة الدولية للطاقة التي كانت دوما تسعى الى تخفيض أسعار النفط.[1]

المطلب الخامس أزمات نفطية حديثة

أولا الأزمة النفطية عام 2004:

تميز عام 2004 بارتفاع متواصل لاسعار البترول لمعظم السنة، ووصولها الى مستويات قياسية لم تشهدها الأسعار الاسمية للنفط من قبل، اذ وصل المعد السنوي لسعر سلة أوبك الى 36.0 دولار/برميل (وهو اعلى معدل سنوي لسلة أوبك منذ بدء العمل بنظام السلة في عام 1987).[2]

وقد شهدت سنة 2004 عدة أحداث ساهمت في ارتفاع الأسعار أهمها:[3]

1. الاضطرابات السياسية في نيجيريا واستهداف عمال البترول كل هذا أدى الى خفض الإنتاج بنحو 10% سنة 2004؛

[1] العمري علي، مرجع سبق ذكره، ص 44

[2] بن بوزيان محمد، لخديمي عبد الحميد، تغيرات سعر النفط والاستقرار النقدي في الجزائر (دراسة تحليلية اقتصادية وقياسية)،مجلة الباحث الاقتصادي، العدد 01/ 2013، ص 126.

[3] طارق بن قسمي، الزهرة فرحاني، تقلبات أسعار النفط في السوق العالمية وأثرها على النمو الاقتصادي في الجزائر دراسة قياسية للفترة (1990-2013)، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الأول حول السياسات الاستخدامية للموارد الطاقوية بين متطلبات التنمية القطرية وتأمين الاحتياجات الدولية، الورشة الأساسية الثانية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015، ص 3-4.

2. المشاكل التي واجهتها شركة الطاقة الروسية يوكوس بسبب حجم الضرائب المفروضة عليها، ما ساهم في وقف انتاجها الذي أدى الى زيادة الأسعار بنسبة 23 % أي قرابة 8.3% للبرميل؛
3. الاضطرابات السياسية في كل من فنزويلا والعراق؛
4. إعصار ايفان في خليج المكسيك والتخوف من قدوم شتاء قارس؛
5. تزايد معدلات النمو الاقتصادي العالمي في أمريكا وأوربا، الصين، الهند ودول جنوب شرق آسيا وغيرها؛
6. ارتفاع نشاط المضاربات على البترول نتيجة التخوف من انقطاع امدادات البترول لأي سبب من الأسباب المذكورة، وقد لعب عامل المضاربة في الأسواق الآجلة دورا فعالا في لعبة ارتفاع الأسعار؛

واستمر سعر البترول بالارتفاع الى ان وصل الى مستويات مرتفعة تخطت عتبة 60 دولار للبرميل، حيث بلغ معدل سعر سلة أوبك 57.9 دولار للبرميل كحد أقصى خلال شهر سبتمبر 2005، وتخطى سعر الخام الأمريكي الخفيف سقف 70 دولار للبرميل خلال نفس السنة، وفي سنة 205 بلغ معدل نمو الاقتصاد العالمي 4.4%، ووصل اجمالي الطلب العالمي على البترول الى 83.3 مليون برميل أي بزيادة قدرها 1.5 % مقارنة بعام 2004، ووصلت امدادات دول الأوبك خلال نفس السنة الى 84.3 مليون برميل يوميا.

وقد تظافرت مجموعة من العوامل كانت وراء الارتفاع غير المسبوق للأسعار خلال الأشهر الأولى لسنة 2006 أهمها: التوترات في منطقة الشرق الأوسط والاضطرابات وأعمال العنف في نيجيريا، وتوقف انتاج شركة البترول البريطانية، إضافة الى تعطل الإنتاج الروسي. كما ان هناك عوامل أخرى أدت الى تراجع أسعار البترول خلال الربع الأخير لسنة 2006 أهمها: ارتفاع الإنتاج في دول خارج الأوبك كمنطقة خليج المكسيك، وتباطؤ معدل نمو الطلب العالمي على البترول خلال هذه السنة.

وقد شهدت سنة 2007 استمرار في الارتفاع، اذ تجاوز المعدل اليومي لسعر سلة أوبك حاجز 90 دولار للبرميل في نوفمبر 2007، كما وصلت امدادات دول الأوبك الى 85 مليون برميل يوميا،[1]

[1] طارق بن قسمي، الزهرة فرحاني، مرجع سبق ذكره، ص 4.

ثانيا الازمة المالية العالمية2008: [1]

ارتفعت أسعار البترول الى مستويات تقارب 150 دولارا للبرميل (للنفط الأمريكي الخفيف) في بداية يوليو 2008، وتراجعت الأسعار الى مستويات ما دون 100 دولار خلال أواخر 2008 عندما شهد العالم أسوا فترة تباطؤ في النشاط الاقتصادي منذ الكساد الكبير، نتيجة اختلال غير مسبوق في النظام المالي العالمي مقترنا بهبوط في الاقتصاد مما أدى الى انخفاض حاد في الإنتاج الصناعي، وتراجع التجارة العالمية بشكل كبير، وانخفاض الطلب في أسواق البترول العالمية، بجانب التأثير السلبي على نشاط الاستثمار في قطاع البترول بمختلف مراحل الصناعة النفطية نتيجة تأجيل العديد من المشاريع الجديدة أو الغاء البعض منها.

وكنتيجة للأزمة وانخفاض الطلب العالمي وتدهور الأسعار انخفضت العوائد النفطية في الدول المصدرة للنفط مما أدى الى تراجع معدلات النمو وانخفاض اجمالي الإيرادات العامة وتقلص الفائض الكلي للموازنة العامة، ثم أخذت أسعار البترول في الارتفاع مرة أخرى في منتصف 2009 استجابة لارتفاع معدلات الطلب في الأسواق الناشئة، بالإضافة الى تحسن نسبي لمعدلات الطلب على البترول في الدول الصناعية بعد تبني عدة دول صناعية برامج انقاذ لوقف تدهور الاقتصاد العالمي نتيجة الازمة المالية فشهدت اسعار البترول ارتفاعا الى 114 دولار لبرميل خام تكساس في نهاية عام 2010، نتيجة معاودة الطلب العالمي على البترول لنموه خلال النصف الثاني من 2010 ليبلغ الطلب على البترول 88.8 مليون برميل يوميا (طلب الدول الصناعية 46.3 مليون برميل يوميا، بالإضافة الى الطلب في الدول النامية والصين 42.5 مليون برميل)، كما بلغت مستويات المخزونات التجارية لدى الدول المستهلكة الأعضاء في منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي ما يعادل 59 يوميا من الطلب في مارس 2009 (2.6 مليار برميل) وفي ابريل 2010 أدت تداعيات الزلزال المدمر على اليابان الى هبوط معدلات الطلب في اليابان بنحو 200 الف برميل يوميا، وشهدت أسعار البترول تحسنا ملحوظا منذ الربع الأخير لعام 2010، على خلفية تجدد التفاؤل بشأن مستقبل الاقتصاد العالمي بشكل عام، والاقتصاد الأوربي والامريكي بشكل خاص، وتوفر مستويات عالية من السيولة العالمية وزياد اقبال المستثمرين على المخاطرة، وجاءت موجة الاضطرابات السياسية التي شهدتها منطقة شمال افريقيا والشرق الأوسط منذ

[1] سيد فتي احمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 471-473.

بداية عام 2011، بالإضافة الى تراجع قيمة الدولار الأمريكي، لتعطي دفعا قويا للأسعار، فارتفعت أسعار خام مزيج برنت من حوالي 95 دولار للبرميل في بداية العام لاعلى من 120 دولار للبرميل خلال شهر ابريل 2011.[1]

وقد انخفض استيراد الولايات المتحدة من نفط الأوبك عام 2012 الى ادنى مستوى له منذ 15 عاما (وعلى الرغم من هذا الانخفاض فان أوبك حققت إيرادات من تصدير البترول عام 2012 وصل الى 1.26 ترليون دولار) ولهذا ذبذبت أسعار البترول خلال العام بين 110 الى 115 دولارا للبرميل نتيجة التداول والمضاربات والتصريحات السياسية ونتائج الاجتماعات الاقتصادية الكبرى بين الدول العظمى والدول المنتجة والمستهكلة للنفط، واستمرار الطلب على البترول من الصين والهند عند معدلاته الطبيعية، إضافة الى وجود حظر مستمر على البترول الإيراني واستعادة الدولار لبعض عافيته، وتراجع المخزون الاستراتيجي الأمريكي من نحو 727 مليون برميل نفط الى 695 مليون برميل وهو ما أدى الى ارتفاع الأسعار قليلا من اجل تعويض الولايات المتحدة لمخزونها والوصول الى المعدلات المحددة لديها.[2]

ثالثا الأزمة النفطية عام 2014:

عرفت أسواق البترول العالمية تقهقرا في أسعار البترول في النصف الثاني من سنة 2014 بعد ان وصلت الأسعار الى مستويات منخفضة لم تسجلها منذ 5 سنوات، فاشتدت المخاوف من ازمة يرجعها الخبراء الى تخمة المروض العالمي من هذه المادة الحيوية، إضافة الى تراجع حصة منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك) وتضاءل سلطتها على تحديد الأسعار، مع ظهور منتجات بديلة للنفط وظهور منتجين جدد ، والى توازنات إقليمية وجيوسياسية.[3]

[1] سيد فتي احمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 472.

[2] نفس المرجع، ص 473.

[3] مريم شطيبي محمود، انعكاسات انخفاض أسعار النفط على الاقتصاد الجزائري، مداخلة مقدمة في اطار اشغال الندوة المنظمة من طرف قسم الاقتصاد والإدارة حول: ازمة أسواق الطاقة وتداعياتها على الاقتصاد الجزائري قراءة في التطورات في أسواق الطاقة، يوم 14 ماي 2015، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية، ص5

1. أسباب انخفاض أسعار البترول:[1]

أ. الأسباب الاقتصادية:

- **العرض والطلب:** يعتبر تراجع الطلب على البترول مع وفرة العرض من ابرز الأسباب التي أدت الى انخفاض أسعار النفط، فقد زاد انتاج الولايات المتحدة للنفط مثلا منذ العام 2008 حتى أواخر 2014 بنسبة 70%، فالسووق الأمريكي- وهو المستهلك الأكبر للنفط- انتعش مع زيادة انتاج الولايات المتحدة من البترول والغاز الصخري وتراجع وارداتها؛
- **عامل التكنولوجيا:** ان معدل استخراج البترول من البئر في العالم "average" هو 34 الى 35%، في بحر الشمال تستخرج 55%، في خليج المكسيك تستخرج 50%، بينما في العالم ككل 35%، فالتكنولوجيا استطاعت ان ترفع هذا المعدل، فاذا ارتفع عامل الاستخراج بنسبة 1%، تضيف 12 مليار برميل الى احتياطي البترول العالمي دون حفر بئر واحد؛
- **ارتفاع انتاج البترول الصخري:** بلغ انتاج الولايات المتحدة الامريكية من البترول الخام في شهر أكتوبر 2014 ما يقارب 8.97 مليون برميل يوميا، إضافة الى مايعادل 3 ملايين برميل يوميا من سوائل الغاز الطبيعي، بسبب تزايد انتاج البترول والغاز الصخري والذي بلغ 5 ملايين برميل عام 2014؛
- **الدورة الاقتصادية الرأسمالية:** يعتبر الانكماش الاقتصادي في كل من اوربا واليابان وتباطؤ اقتصاد الصين – وهي أسواق استهلاكية ضخمة للنفط الخام- من بين أسباب انخفاض أسعار البترول والتوقعات المستقبلية التي احدث مضاربة كبيرة على الانخفاض ومنافسة شديدة بين كبار البائعين آنذاك، حتى ان شركة أرامكو السعودية منحت تخفيضا قدره دولار عن كل برميل للمشترين في آسيا، و40 سنتا عن كل برميل للولايات المتحدة؛

[1] راهم فريد، بوركاب نبيل، انهيار أسعار النفط: الأسباب والنتائج، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الأول حول السياسات الاستخدامية للموارد الطاقوية بين متطلبات التنمية القطرية وتامين الاحتياجات الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2015، ص 1-5

- **المخزون الاستراتيجي:** ساهم ارتفاع المخزون العالمي من البترول في تخفيض الأسعار، وجاء كخطوة دفاعية لكبح جماح أي زيادة محتملة نتيجة الحرب أو الازمات الطارئة المتوقعة في الشرق الأوسط؛
- **حركات العملة:** يعتبر ارتفاع الدولار امام العملات الأخرى من العوامل التي أدت الى انخفاض أسعار النفط، ويتم تسعير البترول بالدولار نظرا لقوة واستقرار الدولار، ومنه فارتفاع او انخفاض سعر صرف الدولار يؤثر على سعر النفط؛

ب. الأسباب غير الاقتصادية[1]

ومن بين الأسباب أيضا الوضع الجيوسياسي، وحالة اللاستقرار التي تشهدها منطقة الشرق الأوسط، والذي كان تأثيره على الأسعار عكس التوقعات، مع الدور العكسي الذي لعبته أوبك، فحصص الدول في منظمة أوبك لها كمية محدودة ضمن الإنتاج العالمي (29 أو 30 مليون برميل) لكن الحصة الأكبر لأوبك هي للمملكة العربية السعودية، وقد قامت بتخفيض أسعار البترول الخفيف المصدر الى السوق الآسيوي خلال 3 شهور متتالية، وباعت البترول بأسعار متدنية في التجزئة والمزادات "مؤشر دبي وعمان"، بالإضافة الى انها خفضت أسعار البترول الثقيل الذي يتم تصديره الى أمريكا الشمالية ليصبح أقل من "مؤشر أرجوس" بنسبة 10% حيث انها زادت من انتاجها الى 9.704 ملايين برميل يوميا في سبتمبر 2014 مقابل 9.597 ملايين في أوت (33% من انتاج اوبك)، وعزت السعودية أسباب تخفيض الأسعار حينها الى انها تحاول المحافظة على عملاءها او كسب عملاء جدد في السوق.

مع رغبة القوى الكبرى في السيطرة على مصادر الطاقة التقليدية التي تمكنها من الحفاظ على مكانتها الاقتصادية في النظام الدولي، وفي الوقت ذاته العمل على خفض أسعارها عالميا، لاسيما لتأثيرها المتعاظم على الدول التي تعتمد ميزانيتها على عوائد الطاقة المصدرة الى الخارج،

يأتي في مقدمة تلك الدول المتأثرة بانخفاض أسعار الطاقة في السوق العالمية من القوى الكبرى روسيا؛ لاعتماد ميزانيتها على عوائد بيع الطاقة عالميا بنسبة تزيد على 50%، وهو ما دفع مروجي نظرية المؤامرة الى القول بأن هناك رغبة أمريكية في خفض أسعار الطاقة عالميا من اجل الضغط على موسكو،

[1] راهم فريد، بوركاب نبيل، مرجع سبق ذكره، ص 5-6.

والحاق الضرر باقتصادها المعتمد على صادرات الطاقة، وذلك في اطار المواجهة الدولية بقيادة واشنطن للسياسات الروسية المعارضة لمصالح القوى الغربية،

السعودية والولايات المتحدة والدول الاوربية هي المستفيدة من هذا الانخفاض بالمعنى السياسي كونه ملفا اقتصاديا يملك مرونة التطويع السياسي، كما ان ايران وروسيا تكون بموقف حرج تعززه سياسة العقوبات، بينما الصين أكبر المستثمرين سيكون للفائدة الاقتصادية مبرر لحيادها السياسي على اقل تقدير.[1]

[1] راهم فريد، بوركاب نبيل، مرجع سبق ذكره، ص 6.

خلاصة:

خلصنا في هذا الفصل الى ان النفط يعتبر المصدر الرئيسي للطاقة في العالم منذ عدة سنوات الى حد الآن، مقارنة بمصادر الطاقة الأخرى كالفحم والطاقة النووية والطاقة المتجددة،

وان إشكالية التوازن في سوق النفط لطالما كانت موضوعا ساخنا للاقتصاديين والمختصين في مجال اقتصاديات الطاقة، اذ يعتبر سوق النفط استثناء عن باقي أسواق المواد الأولية الأخرى نظرا للخصائص التي تتميز بها هذه الصناعة كضعف مرونة الطلب السعرية، وحساسية الأسواق لعديد من المتغيرات الاقتصادية وغير الاقتصادية، فضلا عن صعوبة بلوغ التوازن، لخضوع هذه السوق لاحتكارات طبيعية،

نظرا لكل هذا فقد كان من الطبيعي ان تكون سوق النفط عرضة للصدمات والأزمات والتي ذكرناها جملة وتفصيلا خلال هذا الفصل، وبما أن الاقتصاد الجزائري يعتمد على العائدات من النفط كأهم مصدر من مصادر الدخل عن طريق الجباية البترولية، كان لزاما علينا ان ندرس النظام الجبائي الجزائري بالتعرض الى بنيته والإصلاحات التي مسته ومحاولات الحكومة المختلفة الخروج من التبعية الى النفط.

الفصل الثالث:

بنية النظام الضريبي الجزائري

تمهيد:

يعتبر النظام الضريبي مرآة لوضع الدولة وطبيعـــة المجتمع، حيث عرف هذا النظام تطورات عديدة عبر التاريخ، اذ تعتبر الضرائب متغيرا اقتصاديا تتخذها الدولة كأداة للمساهمة في تحقيق الأهداف السياسيـــة والاجتماعية، ولهذا قامت الدولة بمجموعة من الاصلاحات بسن قوانين الضرائب وهذا من أجل تحقيق نظام ضريبي فعال يهدف الى التوفيق بين مصلحـــة الدولـــــة ومصلحـــة المكلف.

وقد عرف النظام الضريبي عدة تغيرات نتيجة الإصلاحات التي قامت بها الدولة الجزائرية قصد إعادة هيكلة بنيتها وبناء اقتصاد قوي، وكي نعرف بنية النظام الضريبي الجزائري ومختلف الإصلاحات التي مسته قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: تطور النظام الضريبي الجزائري

المبحث الثاني: الإصلاح الضريبي في الجزائر

المبحث الثالث: الجباية البترولية

المبحث الأول: تطور النظام الضريبي في الجزائر

لقد عرف النظام الضريبي الجزائري عدة تطورات وتغيرات منذ الاستقلال نتيجة تغير النظام الجزائري، وتغير القوانين والتشريعات التي أدت الى مجموعة من الإصلاحات القتصادية مست النظام الضريبي ككل وفيما يلي سنقول بعرض مختلف هذه التطورات، والإصلاحات وكذا الى الجباية البترولية التي تعتبر عنصرا هاما في هذا النظام وبالتالي في الاقتصاد الجزائري ككل:

المطلب الأول: النظام الضريبي الجزائري في حقبة الاستعمار الفرنسي[1]

أولا النظام الضريبي ابان حكم الأمير عبد القادر: [2]

لقد تميز النظام الضريبي بالجزائر في عهد الأمير عبد القادر وذلك عند إعلانه قائدا للجهاد، قام بتشريع قوانين ضريبية تمثلت في:

1. العشور وكانت تفرض على المحاصيل الزراعية بنسبة 10/1؛
2. الزكاة وكانت تفرض على الاوعية التالية بنسب مختلفة:
   - 1% على الماشية؛
   - 2.5% على الجمال؛
   - 3% على الابقار والحيوانات الأخرى.

لقد ركز الأمير عبد القادر على هذه الإيرادات الإسلامية خلال الحرب ضد الاستعمار الفرنسي، كما أضاف مصدر مالي أخر تمثل في المعونة التي تقدم من طرف المواطنين لمساعدة الجيش في حربه ضد الاستعمار، وكانت هذه الضرائب يتم سدادها نقدا أو عينا. وقد سمح هذا النظام الضريبي بمكوناته الإسلامية بتحقيق مالية وصلت في حدود 1.500.000 فرنك فرنسي آنذاك.

---

[1] محمود جمام، النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية (دراسة حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمود منتوري، قسنطينة، دفعة 2009-2010، ص 102.

[2] نفس المرجع، ص 103.

ثانيا النظام الضريبي في فترة الاستعمار الفرنسي:[1]

اتسم النظام الضريبي في هذه الفترة بسيادة الضرائب غير المباشرة وخاصة ما تعلق منها بالضرائب الحكومية، بالإضافة الى الضرائب المشرعة في الدين الإسلامي، وهو ما يوضح ان النظام الجبائي في هذه الفترة كان شبه موجود، حيث بقيت التشريعات والقوانين المعمول بها المعمول بها في العهد التركي سارية المفعول وذلك لا لشيء سوى لأنها لا تمس بالتقاليد وفقا لادعاءات الإدارة الفرنسية إلا أن ما هو وراء الإبقاء على التشريعات التركية هو ان المستعمر الفرنسي رأى فيها ما يحقق أهدافه ومصالحه من وفرة في الحصيلة الضريبية خاصة بعد الزامية التحصيل النقدي للضريبة والتقليل من التحصيل العيني، وأجرت الإدارة الفرنسية سنة 1949 عدة تعديلات ضريبية أهمت بها القوانين المعمول بها سابقا والمطابقة للشريعة الإسلامية في العهد العثماني لتبدأ مرحلة جديدة تتسم بسيطرة السلطات الفرنسية من خلال نظام ضريبي فرنسي بالجزائر، وأهم هذه التعديلات:

1- الضريبة على الأملاك المبنية؛

2- الضريبة على الأرباح والاستغلالات؛

3- الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية؛

4- الضريبة على المهن الحرة؛

5- الضريبة على المرتبات والأجور؛

6- الرسم البلدي على الملاهي

7- الضريبة على رؤوس الأموال المملوكة.[2]

المطلب الثاني: النظام الضريبي الجزائري في الفترة 1962- 1991:

مع نهاية الحقبة الاستعمارية وبداية الاستقلال بدأت بوادر ظهور الدولة الحديثة، وكانت التطورات في النظام الجبائي غير جوهرية، ما عدا تغيير في بعض المعالم والماسة بالسيادة الوطنية،

[1] عبد الهادي مختار، الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق لعدالة الاجتماعية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص: تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة ابي بكر بلقايد-تلمسان، دفعة 2015-2016، ص 89.

[2] عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 89.

ويمكن القول أن هذه الفترة إعتمدت على قوانين وتشريعات النظام الجبائي الفرنسي المطبق في الجزائر، والسبب في ذلك راجع الى تركيبة الاقتصاد الجزائري بعد الاستقلال وما شهده من ضعف في الأجهزة الإدارية، خاصة الجبائية، بسبب رحيل المستوطنين الفرنسيين والمتحكمين في الإدارة، بالإضافة الى ما عانته الخزينة العمومية من عجز في السيولة النقدية، وهذا ما أدى الى تدهور الإيرادات الجبائية، وحتى نلم بهذه الفترة يمكن ان نقسمها كما يلي:[1]

أولا النظام الجبائي في الفترة 1962– 1969(الجزائر المستقلة): خلال هذه الفترة لجأت الجزائر الى مسايرة القوانين والتشريعات الضريبية الفرنسية، وسعت الى البحث عن إيرادات مالية لاثراء الخزينة العمومية، وكان ذلك باتخاذ العديد من الإجراءات المالية الجديدة، تمثلت في الرفع من التعريفة الجمركية والاعتماد على الضريبة المفروضة على الرواتب والأجور ITS، والضرائب على الرواتب المرتفعة HTS، حيث بلغت نسبة هذه الضرائب 20% في المتوسط من إيرادات الدولة خلال الفترة 1963-1969، أما نسبة حاصل الضرائب الجمركية خلال نفس الفترة فبلغت حوالي 8% في المتوسط من مجموع الإيرادات، ولتوفير السيولة النقدية وسد العجز في الخزينة العمومية قامت السلطات الجزائرية بفرض الضريبة الوحيدة الاجمالية على الإنتاج TUGP، مع الرفع في نسب الضرائب غير المباشرة على السلع الكمالية وبلغت نسبتها حوالي 22.6% في المتوسط من اجمالي الإيرادات، اما بالنسبة للجباية البترولية فقد انتقل مستواها من 11.6% سنة 1963 الى 27.9% سنة 1969.[2]

ثانيا النظام الجبائي الجزائري في فترة التخطيط 1970–1990: إن أهم ما ميز هذه الفترة وهو التغييرات الحاصلة في التشريع الجبائي الجزائري بإصدار مجموعة من الضرائب وإلغاء ضرائب أخرى، حيث في مطلع سنة 1969 ظهرت اول لجنة وزارية مكلفة بالتشريع الجبائي، حيث تم دمج الأرباح الفلاحية، والرسم على النشاط الفلاحي في ضريبة واحدة، هي الضريبة الجزافية، والمطبقة على قطاع التسيير الذاتي، ثم تم توسيع وعائها للقطاع الخاص، مع قانون المالية 1972،

[1] نفس المرجع، ص 90.

[2] عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 90.

كما تم الغاء الرسوم العقارية لتخفيف العبء على الفلاحين، واهم مميزات هذه الفترة، هي ان النظام الجبائي الجزائري نظام موروث عن النظام الفرنسي ، في هيكله الجبائي وتقسيماته الضريبية، والفرق الوحيد هو في معدلات الضرائب المرتفعة في الجزائر، نظرا للحاجة القصوى للتمويل، والبيانات التالية تعكس ذلك:[1]

1. الإيرادات الضريبية بلغت 81% من اجمالي الجباية العادية سنة 1976 و 78% سنة 1977 وكانت الجباية النفطية قد بلغت نسب أقل من اجمالي الإيرادات الضريبية، حيث بلغت 33.75% سنة 1972، 36.7% سنة 1973، 58.7 % سنة 1974، 53.51% سنة 1975، اما سنة 1976 فقد تم وضع أسس النظام الجبائي المطبق الى غاية 1991 وتميزت بصدور القوانين الجبائية:
2. قانون الضرائب المباشرة، الامر 101/76 المؤرخ في: 1976/12/09؛
3. قانون الضرائب غير المباشرة، الأمر 102/76 المؤرخ في: 1976/12/09؛
4. قانون الرسم على رقم الاعمال، الأمر 103/76 المؤرخ في: 1976/12/09؛
5. قانون التسجيل، الأمر 104/76 المؤرخ في: 1976/12/09؛
6. قانون الطابع، الامر 105/76 المؤرخ في 1976/12/09؛
7. قانون الجمارك، الأمر 07/79 المؤرخ في: 1979/07/21.

أما الفترة (1986-1991)، فتميزت بالتفكير في إصلاح الجباية العادية نتيجة الازمة البترولية (1986)، لذلك تم تشكيل لجنة الإصلاح الجبائي من كبار موظفي وزارة المالية والخبراء والمتعاملين، والتي قدمت خلاصة أعمالها خلال (1989) وشرع في تطبيق هذه الإصلاحات في سنة 1991.[2]

[1] العياشي عجلان، ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحصيل 1992-2009 (حالة ولاية المسيلة)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، دفعة 2005-2006، ص 72.

[2] العياشي عجلان، مرجع سبق ذكره، ص 72.

المطلب الثالث هيكل النظام الضريبي قبل سنة 1991:

إن النظام الضريبي الجزائري ما قبل الإصلاح كان منظما في القوانين الضريبية التالية:

أولا الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة: وتشمل الضرائب التالية: [1]

1. **الضرائب على الأرباح والدخول:** وهذا النوع بدوره تنطوي تحته مجموعة من الضرائب متمثلة فيما يلي:

أ. الضرائب على الأرباح الصناعية والتجارية(bic): ويخضع لهذه الضريبة كل الأرباح المتولدة من النشاطات الصناعية والتجارية؛

ب. الضرائب على الأرباح غير التجارية (bnc): وتطبق على كل من يمارس المهن الحرة ويحقق أرباح ولا يعتد به تاجرا حسب التشريع الجزائري؛

ج. الضرائب على دخول المؤسسات الأجنبية غير المقيمة: وهنا ميز المشرع بين نوعين من هذه المؤسسات:

- المؤسسات الخاضعة للقانون العام والتي تكون أنشطتها تهدف لإنشاء عقارات أو إنجاز أشغال عمومية وأعمال فنية تطبق عليها ضريبة على الربح 06% ورسم اجمالي على الإنتاج 10% و8% كدفع جزافي؛[2]
- المؤسسات الأجنبية التي تحقق أرباح غير تجاري وهي تخضع لضريبة نسبية مقدارها 25%.

د. الضرائب على إيرادات الديون والودائع والكفالات: أنشأ هذه الضريبة عام 1975 وعوضت الضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة، وتطبق كنسبة ثابتة على إجمالي الفوائد؛

[1] قاشي يوسف، فعالية النظام الضريبي في ظل افرازات العولمة الاقتصادية، دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أمحمد بوقرة ، بومرداس، دفعة 2008-2009، ص 139-141.

[2] قانون المالية لسنة 1985.

ه. الضريبة الوحيدة الفلاحية: أنشأت بموجب قانون المالية لسنة 1984 وتشمل الأنشطة الزراعية والرعي وتطبق بمعدل 04%؛

و. الضرائب على المرتبات والأجور والدفع الجزافي: ويتم تحصيلها وحجزها من المنبع ويكون ذلك عن طريق سلم سنوي، أما الدفع الجزافي فيطبق على كل شخص (طبيعي أو معنوي) يشغل موظف أو عامل؛

ي. الرسم على فوائض القيم العقارية: ويفرض على كل العقارات المبنية وغير المبنية ويستثني شهرة المحل والمحلات ذات الطابع الحرفي والتنازلات المتعلقة بالحقوق الاجتماعية[1]

2. **الرسوم على النشاط:**[2] وهي موجهة للجماعات المحلية وتشمل:

أ. الرسم على النشاط الصناعي والتجاري(TAIC): ويفرض على كل الأنشطة ذات الصبغة التجارية والصناعية الممارسة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين ويفرض على رقم الأعمال خارج ضريبة BIC؛

ب. الرسم على النشاطات غير التجارية (TANC): ويفرض على الأنشطة غير التجارية الممارسة من قبل الأشخاص على رقم الأعمال المحقق من هذه النشاطات جنبا إلى جنب مع الضريبة على الأرباح غير التجارية (BNC).

3. **ضرائب مباشرة أخرى:**

أ. الرسم العقاري على الملكيات المبنية: ويمس هذا الرسم الملكيات المعفاة بصفة مؤقتة حيث تقدر مدة الإعفاء بين 01-10 سنوات من تاريخ الإنشاء، ويقدر هذا الرسم ب40% في المناطق غير الصحراوية والمناطق غير الموروثة والتي يقدر معدلها ب25% للملكيات المبنية غير المؤجرة و 10% للملكيات المبنية المؤجرة؛[3]

[1] قانون المالية لسنة 1985، المادة 52 منه.

[2] Commission nationale de la réforme fiscal : **Rapport finale**, 1989, p 14.

[3] قانون المالية لسنة 1984 المواد 74-79 منه.

ب. الضريبة التكميلية على الدخل: بالإضافة إلى الضرائب السابقة تخضع دخول الأشخاص الطبيعيين المقيمين في الجزائر إلى ضريبة تكميلية على الدخل تتراوح بين 05% إلى 80%.

ثانيا قانون الرسم على رقم الأعمال: يطبق هذا الرسم ضمن نوعين من الضرائب ويضم:

1. الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP): ويطبق على الأشخاص الذين يقومون بالإنتاج والمقاولون والمؤسسات المستوردة والتي مقرها خارج الجزائر ويمتاز هذا الرسم بكثرة معدلاته (10 معدلات تتراوح بين 07 % و80 %).
2. الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات(TUGPS): يفرض على تأدية الخدمات المتعلقة بالإيجارات والأعمال الاستهلاكية وأعمال الأبحاث والدراسات...الخ، ويحتوي على 08 معدلات تتراوح نسبتها ما بين 02% و30 %.

ثانيا قانون الضرائب غير المباشرة: ويتضمن الرسم الداخلي على الاستهلاك من حيث التحديد والتعريف به والذي يشمل المواد الخاضعة للضريبة والمواد المستهلكة، ويحدد الرسم الثابت الذي يدخل في سعر السوائل والمشروبات الكحولية والتبغ والكبريت، والرسوم على المعادن (الذهب والفضة والبلاتين) وكذا الرسوم على المنتجات البترولية.

ثالثا قانون الطابع: ويشمل الرسوم التي تفرض على بعض الوثائق الممسوكة من طرف الأشخاص وكذا الحقوق الضريبية التي تتعلق ببعض العقود، سواء كانت عقود مدنية أو عقود قضائية أي أن هذا القانون يطبق على كل الأشخاص الذين يريدون حيازة بعض الوثائق مثل بطاقات التعريف الوطنية أو جوازات السفر...الخ، أو وثائق رسمية مثل شهادة الجنسية والسوابق العدلية، أو وثائق قضائية مثل رفع دعوى قضائية أو الحصول على حكم قضائي، أو في حالة توثيق العقود. [1]

[1] قاشي يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 142.

المبحث الثاني: الإصلاح الضريبي في الجزائر

تسعى الدولة الجزائرية الخروج من التخلف وتحقيق تنمية شاملة متعددة الجوانب، وذلك باستخدام عدة وسائل من بينها الضريبة، ومع مرور الوقت كان لزاما عليها القيام بتغييرات جذرية على رأسها اصلاح النظام الضريبي، وفي مبحثنا هذا سنذكر مختلف الجوانب التي مسها الإصلاح الضريبي.

المطلب الأول: السياق الدولي والوطني للإصلاح الضريبي

أولا مفهوم الإصلاح الضريبي:[1]

يعرف الإصلاح الضريبي على انه: التغيرات التي تطرأ على النظام الضريبي في الدولة، لمواكبة التطورات الاقتصادية والاجتماعية أو لتحقيق خطط التنمية في مرحلة معينة من مراحل النمو، ويمكن ان يكون الإصلاح الضريبي شاملا لكل الهيكل الضريبي للدولة، او ان يكون هذا الاصلاح جزئيا لنوع معين من الضرائب، أو لبعض احكام الضريبة بعينها، وهي عملية تتطلب دراسة متكاملة للنظام الضريبي السائد.

ويتم الإصلاح الضريبي على مرحلتين أساسيتين هما التخطيط والتنفيذ، وفي حالة عدم وجود واحد منهم، لا يمكن وصفها بانها عملية الإصلاح الضريبي.

1. **التخطيط الضريبي:** وهو من الوسائل التي تستعملها الإدارة الناجحة للاستفادة من المزايا القانونية حيث تساعدها في اتباع سياسة استثمارية معينة سواء أكان ذلك بالموجودات الثابتة أو الاستثمارية المالية، أو حتى تقليل مبلغ الالزام الضريبي، أو حتى تجنب الضريبة بأكملها، ومن المفاهيم كذلك مفهوم الفجوة الضريبية والمقصود بها الاختلاف بين الضرائب التي يقوم المكلفون بسدادها فعلا، من واقع اقراراتهم، والضرائب التي يجب ان يسددوها على ارباحهم الحقيقية؛

[1] حنان شلغوم، اثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة الشركة الجزائرية للمياه منطقة قسنطينة)، مذكرة مقدمة لنيل متطلبات شهادة الماجيستير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري قسنطينة، السنة الجامعية 2012/2011، ص 13-14.

2. مرحلة التنفيذ: حيث يتم تنفيذ كل الخطط والبرامج لتي سبق وأن تم وضعها من قبل الجهات المختصة، وتتكفل الإدارة الضريبية بتنفيذها والسهر على السير الجيد للإصلاح.

ثانيا دوافع الإصلاح الضريبي ومجالاته حسب المؤسسات المالية الدولية:

1. دوافع الإصلاح الضريبي في الدول النامية:[1]

لقد واجهت الدول النامية قصورا كبيرا في الإيرادات العامة على وجه العموم والايرادات الضريبية على وجه الخصوص وذلك راجع الى وجود اختلالات في هيكلها الاقتصادي والضريبي، مما أدى ذلك الى احداث عجز في الموازنات العامة لتلك الدول، ومن اجل معالجة مواطن الخلل قامت المؤسسات المالية الدولية بطرح برامج اقتصادية إصلاحية.

تعتبر سياسات الإصلاح الضريبي من أهم العناصر المكونة للإصلاح المالي في الدول النامية، والسبب في ذلك يعود الى المشاكل المالية لهاته الدول والتي يمن حصرها في النقاط التالية:

أ. ضعف الجهد الضريبي واختلال الجهاز المالي:

ان معظم الدول النامية تعاني انخفاضا كبيرا في الحصيلة الضريبية، وهذا الضعف يمكن قياسه من خلال انخفاض الطاقة الضريبية الفعلية عن الطاقة الضريبية المحتملة، لذلك يعد تحويل الطاقة الضريبية الفعلية الى الطاقة الممكنة بمثابة الهدف الاستراتيجي لسياسات الإصلاح الضريبي المقترحة لمعالجة الاختلالات المالية العامة وعلاج عجز الموازنة العامة بصفة خاصة.

ولقد ارجع بعض المفكرين ضعف الحصيلة الضريبية في الدول النامية الى الأسباب التالية:

- انخفاض مستوى الدخل الوطني ونصيب الفرد منه، مما يؤدي حتما الى انخفاض الضرائب الممكن تحصيلها؛
- هيمنة الأنظمة الاقتصادية التي تعطي دورا كبيرا للدولة على حساب دور قوى السوق في تخصيص الموارد؛

[1] عبد الكريم بريشي، دور الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني: دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1988-2011، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، دفعة 2013-2014، ص 253

- اتساع نطاق العمليات العينية، ذلك ان عملية التبادل التجاري في الغالب تتم بواسطة المقايضة ولا سيما في القطاع الريفي؛
- عدم مسك المؤسسات للدفاتر المحاسبية، مما يؤدي ذلك الى صعوبة تقدير الأرباح المتحصل عيها خلال السنة المالية؛
- كثرة الإعفاءات الضريبية وخاصة تلك المتعلقة بتحفيز الاستثمارات الأجنبية أو محاولة ترقية قطاع ما؛
- ضعف الإدارة الضريبية، مما يساعد ذلك على انتشار ظاهرة التهرب والتجنب الضريبي؛
- اتساع النشاطات الاقتصادية غير المصرح بها، مما يؤدي ذلك الى عدم إخضاع جزء كبير من هاته المداخيل الى الضرائب.

ب. اختلال الهيكل الضريبي:

ان الهيكل الضريبي في الدول النامية يتميز بارتفاع النصيب النسبي للضرائب على الإنتاج والاستهلاك والتجارة الخارجية من اجمالي الإيرادات الضريبية، على عكس الهيكل الضريبي في الدول الصناعية المتقدمة الذي يتمي بهيمنة الضرائب المباشرة المفروضة على ادخل من العمل أو الريع من الملكية أو فائدة رأس المال والثروة.

ج. ضعف أداء الإدارة الضريبية:

تتميز الإدارة الضريبية في الدول النامية بطابع تقليدي، حيث يغلب على معاملتها استخدام الوسائل التقليدية في فرض الضريبة وتحصيلها، أي انها لا تستخدم المعلوماتية. وزيادة على ذلك النقص الكبير في الكوادر البشرية، وانتشار الفساد الإداري. حيث ان كل هذه ستساهم في انتشار ظاهرة التهرب والتجنب الضريبي من جهة، وتقف عائقا أمام بلوغ الأهداف المتوخاة من عملية الإصلاح الضريبي من جهة ثانية.[1]

[1] عبد الكريم بريشي، مرجع سبق ذكره، ص 254.

2. مجالات الإصلاح الضريبي:

ان لكل اصلاح ضريبي نقاط معينة في النظام الضريبي يسعى لتغييرها، فحسب صندوق انقد الدولي فان الإصلاح الضريبي يمر بمرحلتين هما:[1]

أ. **المرحلة الاولى:** عملت الحكومات في تصحيح أخطر التشوهات الهيكلية في نظام الضرائب وفي زيادة الإيرادات بهدف تخفيض عجز الموازنة العامة، وقد اشتملت هذه الخطوات الأولى على تخفيض كبير في عدد معدلات الضريبة على رقم الأعمال، وذلك لتمهيد الطريق للأخذ بضريبة القيمة المضافة وضرائب الإنتاج.

- إقرار ضريبة على أرباح المشروعات، والاخذ بضريبة تصاعدية على الدخل الشخصي ذات طابع جدولي؛
- توحيد الضريبة على المرتبات لأغراض التأمين الاجتماعي؛
- تحويل طائفة كبيرة من الحواجز غير الجمركية الى رسوم قيمية منخفضة نسبيا على الواردات.

ب. **المرحلة الثانية:** إقامة نظام ضريبي يتألف من فرض ضريبة على القيمة المضافة، وضرائب على الإنتاج، وضريبة تصاعدية ذات وعاء واسع على الدخل الشخصي، وضريبة ذات معدل واحد على أرباح المشروعات.

ان للإصلاح الضريبي اهداف يسعى الى تحقيقها والتي يمكن ان نوجزها فيما يلي:

- زيادة المداخيل الضريبية دون اثقال الضغط الضريبي؛
- زيادة كفاءة وشفافية الإدارة العمومية، خاصة الإدارة الضريبية؛
- توسيع الاوعية الضريبية، وذلك من اجل رفع الحصيلة الضريبية؛
- عدالة توزيع المداخيل، عن طريق رفع الحد الأدنى من الدخل المعفى، وتخفيض معدات الضرائب على السلع ذات الاستهلاك الواسع.

[1] جورج كوبيتس، إريك أوفرا دال "السياسة المالية في الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال: تحد كبير" مجلة التمويل والتنمية، ص.ن.د، واشنطن، العدد 04، ديسمبر 1994، ص 11.

المطلب الثاني: أهداف ودوافع الإصلاح الضريبي في الجزائر

لقد اتسم النظام الضريبي الجزائري الى غاية 1992 بعدم الاستقرار، فمثلا في سنة 1976 تم الغاء الضريبة الفلاحية، عقب صدور قانون الثورة الزراعية سنة 1971، ليتم احياؤها سنة 1984، وكذلك الرفع من معدل اقتطاع الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية من 50 بالمئة سنة 1986 الى 55بالمئة سنة 1987، وذلك لتعويض النقص المسجل في إيرادات الجباية البترولية نتيجة انخفاض سعر برميل النفط من 26.50 دولار امريكي سنة 1985 الى 13.5 دولار سنة 1986،[1] ويمكن اجمال اهم الدوافع التي قادت الى الإصلاح الضريبي فيما يلي:[2]

أولا دوافع الإصلاح الضريبي في الجزائر:

1. **تعقد وعدم استقرار النظام الضريبي:** فقد واجهت المؤسسات نظاما ضريبيا معقدا نتيجة تنوع الضرائب وتعدد معدلاتها، بالإضافة الى اختلاف مواعيد تحصيلها، كما ترتب على ذلك صعوبة في تسيير الجباية العادية، مما عقد مهمة موظفي إدارة الضرائب، وأدى الى كثرة النزاع بين المؤسسات من جهة، والإدارة الضريبية من جهة أخرى؛
2. **ثقل العبء الضريبي:** نتيجة لتعدد الضرائب وارتفاع معدلاتها، في دراسة اجراها صندوق النقد الدولي سنة 1988 حول مختلف المعدلات الضريبية المفروضة على أرباح الشركات لبعض الدول، تبين أن العبء الضريبي مرتفع جدا في الجزائر، وهو ما يشكل ضغطا على خزينة المؤسسة، كما يمثل أحد اهم الاسباب التي أدت الى عدم التوازن المالي للمؤسسات؛
3. **نظام ضريبي غير ملائم لمعطيات المرحلة الراهنة:** فالنظام الضريبي القديم غير ملائم ولا يتكيف مع المؤسسة، خاصة بعد الإصلاحات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر، وامام المعطيات

[1] بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 96.

[2] عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة (دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2001-2012)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجيستير في اطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، سنة 2014/2013، ص 108.

الجديدة لاقتصاد السوق، ومن بين أسباب عدم ملاءمة النظام الضريبي في الجزائر التحديد غير العقلاني للأعباء القابلة للخصم، وعدم ملاءمة طريقة الاهتلاك الخطي؛

4. **عدم فعالية الحوافز الضريبية في تشجيع الاستثمار:** تعتبر الحوافز الضريبية تقنية يستعملها المشرع للتأثير على سلوك المكلفين بما فيهم المؤسسات الاقتصادية، فهي تعرف بالتضحية الضريبية، حيث تضحي الخزينة العمومية بقدر معين من الاقتطاع الضريبي مقابل حث المؤسسات على الاستثمار وتوجيهها نحو الاستثمار المنتج وذلك تحقيقا لأهداف السياسة الاقتصادية، لكن الحوافز الموجودة في النظام الضريبي السابق لم تحقق ذلك ويتجلى ذلك من خلال عدم توازن هيكل قطاع الاستثمار، واختلال التوزيع الجغرافي للمؤسسات عبر التراب الوطني؛

5. **ضعف العدالة الضريبية:** تميز النظام الضريبي الجزائري قبل الإصلاحات بعدم عدالته، فطريقة الاقتطاع من المصدر مقتصرة فقط على بعض المداخيل دون الأخرى، كما ان الضرائب المباشرة يغلب عليها طابع المعدل النسبي وليس التصاعدي، إضافة الى وجود ضرائب نوعية لا تراعي الوضعية العامة للمكلف واختلاف المعاملة الضريبية بين المؤسسات العمومية والخاصة؛

6. **ضعف الإدارة الضريبية:** ان الإدارة الضريبية الفعالة تساهم في إنجاح النظام الضريبي، حيث تشكل همزة وصل بين المكلفين والنظام الضريبي، في المقابل نجد ان الإدارة الضريبية في الجزائر تعتبر من بين الأسباب التي أدت الى فشل النظام الضريبي السابق، وذلك بسبب الفراغ الذي عرفته هذه الإدارة بعد رحيل السلطات الاستعمارية، وتدني المستوى التعليمي لموظفي الضرائب، إضافة الى افتقارها للتقنيات المتطورة مثل الاعلام الالي؛[1]

[1] عفيف عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 109.

7. **الغش والتهرب الضريبيين:** ان جميع السلبيات السابقة للنظام الضريبي ساهمت في رفع حدة الغش والتهرب الضريبيين، إضافة الى نقص وعي المكلفين ووجود ثغرات في التشريع الضريبي، وهو ما يدفع المكلفين الى استغلال ذلك النقص للتهرب الضريبي.

ثانيا اهداف الإصلاح الضريبي في الجزائر: ومن أهم الأهداف نذكر:[1]

1. **الهدف المالي:** ويتمثل في الرفع من المردودية المالية للجباية العادية، وجعلها كفيلة بتغطية نفقات التسيير، إضافة الى محاولة احلالها محل الجباية البترولية التي كانت تسيطر بشكل كبير على تمويل ميزانية الدولة؛

2. **الأهداف الاقتصادية:** وتتمثل أساسا في:

أ. تحقيق النمو الاقتصادي: في هذا المجال كان لابد على الإصلاح الضريبي ان يؤكد على استعمال الضريبة كأداة لخدمة اهداف السياسة الاقتصادية، والا يقتصر دورها على السياسة المالية، وذلك بتخفيف العبء الضريبي على الدخل ومدخلات الإنتاج، لتشجيع الادخار والاستثمار والإنتاج؛

ب. توجيه النشاط الاقتصادي: فقد سعت الإصلاحات الضريبية الى التحكم في النشاط الاقتصادي وتشجيع الاعوان الاقتصاديين على زيادة الاستثمار، وذلك عن طريق منح الامتيازات الضريبية كاتخاذ سياسة الاعفاء واستعمال بعض التقنيات المحفزة على عمليات الاستثمار وتوسيع المشاريع؛

3. **الأهداف الاجتماعية:** وتتمثل هذه الأهداف في:

أ. تحقيق العدالة الضريبية مبدا أساسيا من مبادئ الضريبة، ومن خلالها يكتسب النظام الضريبي نجاحه ومصداقيته لدى المكلفين بالضريبة، ولقد سعى الإصلاح الضريبي الى تحقيق ذلك من خلال التمييز بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين وإخضاع كل منهما لمعاملة خاصة، وكذا

[1] كمال رزيق، سمير عمور، تقييم عملية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، عدد 5، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2009/2008، ص ص: 326-327.

التوسع في استعمال الضريبة التصاعدية التي تعتبر أكثر عدالة من الضريبة النسبية، إضافة الى مراعاة المقدرة التكليفية، وذلك بتقدير الإعفاءات اللازمة لذلك؛

ب. إعادة توزيع المداخيل بشكل عادل والعمل على حماية القدرة الشرائية: وفي هذا المجال هدفت الاصلاحات الى استخدام الضرائب كوسيلة فعالة لتقليص الفوارق بين مختلف طبقات المجتمع وحماية القدرة الشرائية للمواطن، وعدم اقتصارها على المجالين الاقتصادي والمالي؛

4. **الأهداف التقنية:** تتمثل اهم الأهداف التقنية للإصلاح الضريبي في:

أ. تبسيط النظام الضريبي: تهدف الإصلاحات الضريبية الى تبسيط النظام الضريبي، بحيث تم الغاء مختلف الضرائب المعقدة، إضافة الى تجميع مختلف الأنواع التي لها نفس الأهداف ونفس الاوعية في ضريبة واحدة كإدخال الضريبة على أرباح الشركات فيما يخص الأشخاص المعنوية، بحيث أصبحت القوانين الضريبية واضحة لا يشوبها الغموض ومدعمة بتحليلات وتفسيرات من طرف المختصين، مما يسهل فهمها من طرف المكلفين، وترتب على ذلك ان النظام الضريبي اصبح اكثر شفافية؛

ب. إدارة ضريبية فعالة: من بين اهداف الإصلاح الضريبي إيجاد إدارة ضريبية تسهر على تطبيق ومتابعة النظام الضريبي، من خلال إعادة تنظيم الاداراة الضريبية ورفع كفاءة موظفيها وأساليب عملها باتجاه التحديث والعصرنة[1]

المطلب الثالث تقييم الإصلاح الضريبي في الجزائر

أولا إصلاحات سنة 1991:

ارتكز الإصلاح الضريبي لسنة 1991 على الجباية العادية وتضمن العناصر التالية:

- تعميم الضريبة الوحيدة على الانفاق في شكل الضريبة على القيمة المضافة؛
- القطيعة مع نظام الضرائب النوعية على مداخيل الأشخاص الطبيعيين، باختيار ضريبة وحيدة على الدخل في شكل الضريبة على الدخل الإجمالي؛

[1] كمال رزيق، سمير عمور، مرجع سبق ذكره، ص 327.

- تجسيد مبدأ الفصل والتمييز بين الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين.

وقد تمخض عن هذا الإصلاح احداث الضريبة على الدخل الاجمالي والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة.[1]

1. الضريبة على الدخل الإجمالي I.R.S:

أسست الضريبة على الدخل الإجمالي بموجب قانون المالية لسنة 1991، حيث تنص المادة رقم 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على ما يلي: " تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين، تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة، المحدد وفقا لأحكام المواد من 85 الى 98".[2]

ينطوي ضمن هذا النوع من الضرائب ما يلي:

يقرر أساس الضريبة على الدخل الإجمالي حسب المبلغ الإجمالي للدخل الصافي السنوي الذي يتوفر عليه كل مكلف بالضريبة، يحدد هذا الدخل الصافي بالنظر لرؤوس الأموال التي يملكها المكلف بالضريبة، والمهن التي يمارسها والمرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية التي يتقاضاها، وكذا أرباح كل العمليات التي يقوم بها، بعد خصم التكاليف.

أ. الوعاء الضريبي لضريبة الدخل الإجمالي:

حيث يتكون الوعاء الضريبي لضريبة الدخل الإجمالي من الدخل الصافي من مجموع المداخيل الصافية للأصناف المحددة بموجب المادة 02 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على النحو التالي:

- الأرباح الصناعية، والتجارية والحرفية؛

[1] بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح، مرجع سبق ذكره، ص 99

[2] قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2013، المادة رقم 01، ص 15.

- أرباح المهن غير التجارية؛
- عائدات المستثمرات الفلاحية؛
- الإيرادات المحققة من ايجار الملكيات المبنية وغير المبنية؛
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة؛
- المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية.

ب. الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي:[1]

بموجب المادة 03 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يخضع لضريبة الدخل الإجمالي ما يلي:

- يخضع لضريبة الدخل، كافة مداخيل الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم في الجزائر، ويخضع لضريبة الدخل على العوائد من مصدر جزائري، الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم خارج الجزائر؛
- يعتبر ان موطن التكليف موجود في الجزائر بالنسبة الى:

➢ الأشخاص الذين يتوفر لديهم مسكن بصفتهم مالكين له، او منتفعين به، او مستأجرين له، عندما يكون الايجار في هذه الحالة الأخير قد اتفق عليه اما باتفاق وحيد، او باتفاقات متتالية لفترة متواصلة مدتها سنة واحدة على الأقل؛

➢ الأشخاص الذين لهم في الجزائر مكان اقامتهم الرئيسية أو مركز مصالحهم الأساسية؛

➢ الأشخاص الذين يمارسون نشاطا مهنيا بالجزائر سواء أكانوا أجراء أم لا.

[1] رحمة نابتي، رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي –دراسة مقارنة–، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجيستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، دفعة 2014/2013، ص 156.

- يعتبر كذلك الأشخاص الذين موطن تكليفهم يوجد في الجزائر، أعوان الدولة الذين يمارسون وظائفهم، أو يكلفون بمهام في بلد أجنبي والذين لا يخضعون في هذا البلد لضريبة شخصية على مجموع دخلهم.
- يخضع كذلك لضريبة الدخل سواء كان موطن تكليفهم في الجزائر أو لا، الأشخاص ذوي جنسية جزائرية أو أجنبية، الذين يحصلون في الجزائر على أرباح أو مداخيل يحول فرض الضريبة عليها الى الجزائر بمقتضة اتفاقية جبائية تم عقدها مع بلدان أخرى؛[1]
- تفرض الضريبة على الدخل الإجمالي على كل مكلف بالضريبة حسب دخله الخاص، ومداخيل أولاده والأشخاص الذين معه والمعتبرين في كفالته.

ومن أجل تطبيق الفقرة السابقة يعتبر في كفالة المكلف بالضريبة شريطة ألا يتوفر على مداخيل متميزة عن تلك المعتمدة أساسا لفرض الضريبة على المكلف بها:

- أولاده اذا قل عمرهم عن 18 عاما أو عن 25 عاما إذا اثبتوا مزاولتهم للدراسة أو يثبتون نسبة عجز محددة بنص تنظيمي؛
- وفقا لنفس الشروط، الأولاد الذين يأويهم في بيته؛
- يمكن للمكلف بالضريبة أن يطالب بفرض ضرائب متميزة على أولاده عندما يتقاضون دخلا من عملهم الخاص أو من ثروة مستقلة عن ثروته.
- إن فرض ضريبة مشتركة، يمنح الحق في تخفيض نسبة 10% من الدخل الخاضع للضريبة.

- يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي بصفة شخصية على حصة الفوائد العائدة لهم من الشركة تناسبا مع حقوقهم فيها:
  - الشركاء في شركات الأشخاص؛

[1] رحمة نابتي، مرجع سبق ذكره، ص 156.

- شركاء الشركات المدنية المهنية المشكلة من اجل الممارسة المشتركة لمهنة أعضاءها؛
- أعضاء الشركات المدنية الخاضعة لنفس النظام الذي تخضع له الشركات باسم جماعي شريطة الا تشكل هذه الشركات في شكل شركة أسهم أو شركة محدودة المسؤولية، وأن تنص قوانينها الأساسية على المسؤولية غير المحدودة للشركاء فيما يخص ديون الشركة؛
- أعضاء شركات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محدودة فيها.[1]

ج. الإعفاءات من ضريبة الدخل الإجمالي: يعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي ما يلي:

- الأشخاص الذين يساوي دخلهم الإجمالي السنوي الصافي او يقل عن الحد الأدنى للإخضاع الجبائي المنصوص عليه في جدول الضريبة على الدخل الإجمالي؛
- السفراء والاعوان الدبلوماسيين والقناصل والاعوان القنصليين من جنسية أجنبية عندما تمنح البلدان التي يمثلونها نفس الامتيازات للأعوان الدبلوماسيين والقنصليين الجزائريين.

د. سعر ضريبة الدخل الإجمالي: يتحدد سعر الضريبة على الدخل وفقا للجدول التالي:

الجدول رقم (04): نسب ضريبة الدخل الإجمالي وفقا للمداخيل

قسط الدخل الخاضع للضريبة "د.ج"	نسبة الضريبة
لا يتجاوز 120.000	%0
من 120.001 الى 360.000	%20
من 360.001 إلى 1.440.000	%30
أكثر من 1.440.000	%35

المصدر: المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 104، ص 49.

[1] قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 03، ص 15.

يتضح من الجدول أن النظام المتبع بالنسبة لضريبة الدخل الإجمالي، هو نظام الضريبة التصاعدية، بحيث يحدد نسبة الضريبة بالمقابل لتغير في الدخل، ويعتبر النظام الضريبي التصاعدي أكثر عدالة من النظام النسبي.

يعفى من ضريبة الدخل الإجمالي المكلفين الذين يحصلون على دخل يساوي أو يقل عن 120.000 دج، والذي يعتبر الحد الأدنى الذي يجب ان يضمن مستوى المعيشة العادية للمكلف.

يطبق الجدول وفقا للتصاعد بالشرائح، حيث يطبق معدل الضريبة الجديد على الجزء الإضافي فقط من الدخل وليس على الدخل بكامله، كما هوا الحال في التصاعد الإجمالي.

ه. حساب الضريبة على الدخل الإجمالي: [1]

يتم حساب الضريبة على الدخل الإجمالي، بتوضيح الدخل الإجمالي أولا والذي يتكون من مجموع المداخيل الصافية التالية:

- الأرباح الصناعية والتجارية والحرفية؛
- أرباح المهن غير التجارية؛
- عائدات المستثمرات الفلاحية؛
- الإيرادات المحققة من ايجار الملكيات المبنية وغير المبنية؛
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة؛
- المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية.

نتحصل على الدخل الإجمالي الصافي بخصم الأعباء المحصاة قانونيا، والمأخوذة في الحسبان كتخفيضات على الدخل الإجمالي وتتضمن ما يلي:

- الخسائر؛
- فوائد القروض المبرمة بطريقة عملية عندما لا يوجد مجال للتخفيض على الإيرادات الفلاحية وكذلك مع القروض المبرمة لشراء أو لبناء المساكن؛

[1] محمود جمام، مرجع سبق ذكره، ص 84-85.

- المنح الغذائية؛
- اشتراكات تأمينات الشيخوخة والتأمينات الاجتماعية المدفوعة من قبل المكلفين بالضريبة بشكل شخصي؛
- وثيقة تامين مبرمة من طرف المالك المؤجر.

يتم تطبيق جدول الضريبة على الدخل الإجمالي بالنسبة للمداخيل الاجمالية الصافية. على رقم الضريبة الخام المحصل، يمكن الحاق بعض التصحيحات للحصول على الرقم الحقيقي المحصل من طرف المكلف بالضريبة، وهو مانعني به خصم المدفوعات:

- ديون الضرائب المقيدة:
  - على الرواتب والأجور؛
  - على رؤوس الأموال المنقولة.

تفرض الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي وهو ما يدل على أن هذه الضريبة تأخذ في الاعتبار العوامل الشخصية للمكلف.

2. الضريبة على أرباح الشركات:[1]

إن من اهم الأهداف التي سعى اليها الإصلاح الاقتصادي لسنة 1988، يتمحور في المؤسسات العمومية في نفس موضع المؤسسات الخاصة واخضاعها لمنطق وقواعد السوق، ولتكريس هذا المسعى تم تأسيس الضريبة على أرباح الشركات بموجب المادة رقم (38) من قانون المالية لسنة 1991، حيث تنص المادة رقم (135) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على ما يلي:

(تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136، وتسمى هذه الضريبة، الضريبة على أرباح الشركات).

من خلال التعريف السابق يتضح ان الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة مباشرة سنوية، تفرض على الأرباح التي تحققها الأشخاص المعنوية، هذه الأخيرة تخضع اجباريا للنظام الحقيقي دون الاخذ بعين الاعتبار حجم رقم الاعمال المحقق.

[1] ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 2003/02، ص 26.

ويندرج تأسيس ضريبة على أرباح الشركات في إطار وضع نظام ضريبي خاص بالشركات الذي يختلف عن النظام المطبق على الأشخاص الطبيعية، وهذا التمييز يبرره الاختلاف القانوني الموجود بين الشخص المعنوي والشخص الطبيعي، لذا فإن الضريبة على أرباح الشركات تلائم أكثر الشركات، وهي تعمل على عصرنة جباية الشركات وجعلها أداة للإنعاش الاقتصادي.

ويسعى الإصلاح الضريبي المتعلق في فرض الضريبة على أرباح الشركات، الى تحقيق هدفين، فمن جهة يهدف الى تنظيم شكلي الذي سمح بتأسيس ضريبة خاصة على الأشخاص المعنوية كشركات الأموال، ومن جهة ثانية يهدف الى تنظيم اقتصادي الذي سمح بتخفيض العبء الضريبي المطبق على الشركات، وتمكينها من الإنعاش والنمو الاقتصادي. ومن مزايا الضريبة على أرباح الشركات ما يلي:

- تشجيع إقامة الشركات في شكل مجموعات (الشركة الأم وفروعها)؛
- تخفيض الضريبة المدفوعة من خلال السماح بترحيل الخسائر السابقة الى غاية السنة الخامسة؛

تتميز الضريبة على أرباح الشركات بعدة خصائص نجملها فيما يلي:

- ضريبة وحيدة: حيث انها تتعلق بضريبة واحدة تفرض على الأشخاص المعنويين؛
- ضريبة عامة: كونها تفرض على مجمل الأرباح دون التمييز لطبيعتها؛
- ضريبة سنوية: بحيث تفرض مرة واحدة في السنة على الأرباح المحقق خلال السنة؛
- ضريبة نسبية: حيث يخضع الربح الضريبي لمعدل ثابت وليس لجدول تصاعدي؛[1]
- ضريبة تصريحية: بحيث يتعين على المكلف تقديم تصريح سنوي لجميع أرباحه لدى مفتشية الضرائب التابعة للمقر الاجتماعي للمؤسسة الرئيسية، وذلك كآخر أجل نهاية شهر مارس للسنة التي تلي سنة الاستغلال.

من خلال الخصائص السابقة للضريبة على أرباح الشركات فان هذه الضريبة تضمن المزايا التالية:

- الشفافية: وذلك من خلال النظرة الاجمالية لمجموع أرباح المكلف وطريقة تحديد الربح الخاضع للضريبة؛

[1] ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 26-27.

- البساطة: سواء بالنسبة للمكلف أو لإدارة الضرائب، بحيث هؤلاء المكلفين مطالبون بتصريح وبضريبة واحدة على الأرباح، وبالتالي تسهيل عملية مسك الملفات الضريبية ومراقبتها؛
- الاقتراب من العدالة: من خلال الغاء التمييز بين الشركات العمومية والشركات الخاصة وكذلك بين الشركات الوطنية والشركات الأجنبية.

ان ادخال الضريبة على أرباح الشركات تجسد مبدا فصل الضرائب على دخل الأشخاص والضرائب على دخل الشركات وهي تعمل على ضبط ضريبة قطاع الإنتاج للحفاظ على خزينة وطاقة تراكم المؤسسات الإنتاجية. كما تعتبر الضريبة على أرباح الشركات أداة لترشيد جباية المؤسسة.[1]

أ. الخاضعون للضريبة على أرباح الشركات:[2]

تستحق الضريبة عن الأرباح المحققة بالجزائر، ويخضع للضريبة على أرباح الشركات وفقا للمادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، للنظام الضريبي الحالي ما يلي:

- **الشركات مهما كان شكلها وغرضها، باستثناء:**

➢ شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري، إلا إذا اختارت هذه الشركات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات، وفي هذه الحالة، يجب طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه قانونيا ولا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة؛

➢ الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة بالأسهم، باستثناء الشركات التي اختارت الخضوع للضريبة على أرباح الشركات، وفي هذه الحالة، يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه قانونيا، ولا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة؛

[1] ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 27.

[2] قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 136، ص 63.

- هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجاري بهم العمل.
- المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري، كما تخضع لهذه الضريبة:
  - الشركات التي ينجز العمليات والمنتجات؛
  - الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها باستثناء الشركات المعفاة.

وتفرض IBS بمعدل عادي يقدر ب 30% ومعدل مخفض يقدر ب 15% بالنسبة للأرباح المعاد استثمارها.

ولتقييم الضريبة على أرباح الشركات نضع الملاحظات التالية:

- يعمل التخفيض المستمر لمعدل الضريبة على أرباح الشركات على تخفيف العبء الضريبي على المؤسسة، ومن ثم تعزيز مركزها المالي وتوسيع قدراتها الإنتاجية. إلا ان اعتماد معدل وحيد على جميع المؤسسات دون تمييز بين القطاعات أو مراعات لحجم تلك المؤسسات سيخفض من فعالية تلك الضريبة، إذ قد يكون مجحفا في حق بعض المؤسسات ذات الربحية الضعيفة؛
- يشكل المعدل المخفض 15% للأرباح المعاد استثمارها أداة فعالة لتحفيز المؤسسات على التوسع وزيادة حجم الاستثمار؛
- إن رفض إدارة الضرائب لبعض التكاليف، وتحديد سقف لتكاليف أخرى يعتبر أسلوب فعال لمكافحة التهرب الضريبي.

إلا ان تحكم منطق السوق في الأسعار، وانهيار قيمة العملة الوطنية، سيجعل هذا الأسلوب عائقا أمام توسع المؤسسات كون المبالغ المسموح بخصمها ضعيفة.[1]

[1] رحمة نابتي، مرجع سبق ذكره، ص 160-161.

3. الرسم على القيمة المضافة:[1]

إن الإصلاح الضريبي بالنسبة للرسم على رقم الاعمال، يترجم من خلال قانون المالية لسنة 1991 الذي يدخل الرسم على القيمة المضافة بدلا للرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج، والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات. ويتميز الرسم على القيمة المضافة بالمميزات التالية:

- يشكل ضريبة على الإنفاق (الاستهلاك) يتحملها المستهلك النهائي؛
- يعد ضريبة قيمية، لكونه يحسب بتطبيق معدل نسبي على قيمة المنتج أو الخدمة؛
- يعتبر ضريبة بسيطة، نظرا لقلة المعدلات المستعملة؛ يمثل ضريبة عامة على المنتجات والخدمات، لأنه يمس كل المراحل التي تمر بها السلعة، أو الخدمة إلى غاية وصولها للمستهلك النهائي؛
- يسمح بضمان عدالة ضريبية أكبر للمستهلك النهائي بالنسبة للمنتجات المنجزة في الوطن (محليا) ومثيلتها المستوردة، لأن وعاءها لا يتكون في كل مرحلة من قيمة السلعة بكاملها، وإنما بالقيمة المضافة، أي بمقدار مساهمة المشروع في العملية الإنتاجية.

وفي هذا الإطار، لقد اعتبرت الضريبة على القيمة المضافة، أداة من أدوات التكامل الاقتصادي لدول السوق الأوروبية المشتركة.

يسدد مبلغ الرسم بطريقة مجزأة في كل مرحلة، نظرا لأن الخاضعين لها، يدفعون الرسوم المطابقة بعد خصم الرسوم القابلة للحسم منها المبينة في فواتير المشتريات، أو الخدمات. وتسمح هذه الطريقة ب:

- إمداد إيرادي منتظم لخزينة الدولة؛

[1] عمار ميلودي، اثر الإصلاحات الاقتصادية على فعالية النظام الضريبي في الجزائر خلال الفترة 1992-2010، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، دفعة 2013-2014، ص 29.

- تخفيض العبء الضريبي المحمل على المنتج الأخير، وذلك بتوزيع أخطار الإفلاس (في حالة الرسم المستحق على المبيعات يفوق بكثير الرسم المدفوع عن الشراء) على مختلف مراحل الدورة الاقتصادية؛
- تحفيز المكلفين على الفوترة للاستفادة من الحسم، ومن ثم تعد وسيلة لمكافحة التهرب الضريبي.

ويطبق الرسم على القيمة المضافة على عمليات البيع والأعمال العقارية، والخدمات من غير تلك الخاضعة للرسوم الخاصة، أو عرضية.

وتجدر الإشارة إلى أن عمليات البنوك والتأمين كانت قبل الإصلاح الضريبي تخضع للرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات. وفي الفترة 1992-1994 عوض هذا الرسم بالرسم على عمليات البنوك والتأمين على رقم الأعمال المحقق من طرف المؤسسات البنكية وشركات التأمين، ويعتبر غير قابل للخصم، وحددت نسبته على جميع العمليات البنكية والتأمينات ب 10% كمعدل عام، غير أنه حدد معدل مخفض بنسبة 7% يطبق على:

- التأمين من الأخطار، بما في ذلك أخطار الحرائق التي تصيب وسائل النقل بالسكة الحديدية والنقل الجوي والبحري؛
- إعادة التأمين بجميع انواعه.
- التامينات المؤقتة على الحياة.[1]

وبصدور قانون المالية لسنة 1995، تم إدراج عمليات البنوك والتأمينات ضمن مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة، وأصبحت ابتداء من أول جانفي 1995 العمليات المنجزة من طرف البنوك وشركات التأمين تخضع للمعدل المنخفض من الرسم على القيمة المضافة بمعدل 13% مع الحق في الخصم، وأن التغير في هذا المعدل يكون بموجب قوانين المالية.[2]

[1] فرهود محمد سعيد،، مبادئ المالية العامة، منشورات جامعة حلب، حلب، 2000 ، ص 230.

[2] نفس المرجع، ص 231.

تمنح إعفاءات من الرسم على القيمة المضافة، وتحدد بموجب قوانين المالية وتشكل هذه الإعفاءات إجراءات خاصة تخالف النظام العام للضريبة، كما تعتبر اعانات مباشرة من الدولة بغرض ترقية قطاعات النشاط والمنتجات والخدمات. وعلى العموم تستجيب هذه الإعفاءات الى الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد عدلت معدلات الرسم على القيمة المضافة بغرض تقليص عددها، وخفض معدلاتها على النحو التالي:

الجدول رقم(05) معدلات الرسم على القيمة المضافة خلال الفترة 1997-2001

قانون المالية المعدلات	قانون المالية لسنة 1997	قانون المالية لسنة 1998	قانون المالية لسنة 1999	قانون المالية لسنة 2001
المعدل الخاص المخفض	%7	%7	%7	%7
المعدل المخفض	%13	%13	%14	ملغى
المعدل العادي	%21	%21	%21	%17
المعدل المرتفع	%40	ملغى		

المصدر: قوانين المالية للسنوات 1997-1998-1999-2001.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن المعدل الخاص المخفض بقي على حاله في طيلة السنوات الموجودة في الجدول، كما نلاحظ أن المعدل المخفض بقي على حاله عامي 1997 و1998، ثم ارتفع عام 1999 ليلغى نهائيا عام 2001، ويعود سبب هذا الارتفاع الى رغبة الدولة في الرفع من قيمة الإيرادات.

أما المعدل العادي فقد بقي كما هو طيلة السنوات 1997-1998-1999 الى ان انخفض عام 2001 الى 17%. اما المعدل المرتفع فقد كان 40% عام 1997 ليلغى تماما بقية السنوات.[1]

[1] عمار ميلودي، مرجع سبق ذكره، ص 31.

ثانيا الفصل بين الجباية البترولية والجباية العادية:[1]

وذلك في إطار السعي الى إحلال الجباية البترولية بالجباية العادية، وبالنظر الى عدم استقرار الأولى وخضوعها لمتغيرات كثيرة خارج سيطرة السلطة، خاصة بعد الهزة التي عرفتها السوق النفطية 1986، ومن اهم اهداف الإصلاح تقليص تبعية الميزانية النفطية، إلا أن هذا الإصلاح 1992 لم يراجع الجباية البترولية لما تتمتع به هذه الأخيرة من خصائص.

إن اصلاح الجباية البترولية في الجزائر ارتبط بإصلاح القوانين المتعلقة بالاستكشاف، الاستغلال والنقل عن طريق القنوات التي يعود آخرها الى القانون 86-14 المعدل والمتمم بالقانون 91-21.

الجدول رقم (06) الإصلاحات الضريبية ما بين 1994-1997

السنة	الإجراءات
96/94	-توسيع نطاق تطبيق الرسم على القيمة المضافة TVA عن طريق تخفيض الإعفاءات. - زيادة الرسوم الجمركية على الكماليات والأدوات الكهرو منزلية الاستهلاكية.
1994	-زيادة معدل الضريبة على الأرباح المعاد استثمارها من 25 الى 33% كخطوة لتوحيد معدل الضريبة المزدوجة على الشركات. - إلغاء الإعفاءات الضريبية على إيرادات الفوائد من سندات الخزينة.
1995	إلغاء الرسم على القيمة المضافة القصوى التي كانت تقدر ب: 40% من زيادة نسبة إيرادات الرسم على القيمة المضافة TVA التي تؤول إلى الحكومة.
1996	وضع رقم ضريبي لكل ممول.
1997	تطبيق الرسم على القيمة المضافة على المنتجات البترولية.

المصدر: شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر، مذكرة ماجيستير، فرع علوم اقتصادية، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، 2010/2009

[1] شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر، مذكرة ماجيستير، فرع علوم اقتصادية، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، 2010/2009، ص 161

المبحث الثالث الجباية البترولية وقوانين المالية

تعتبر الجباية البترولية المحرك الفعال للاقتصاد الجزائري، ونقطة انطلاق كل برنامج حكومي، وعليه فأي تغير في مستوياتها يجعل كل رهانات البلد محل إعادة النظر، وللاهية البالغة التي تكتسيها الجباية البترولية سنحاول دراستها من مختلف جوانبها خلال هذا المبحث.

المطلب الأول التأصيل النظري للنفط في الجزائر

لقد ظهرت في شمال البلاد مؤشرات نفطية على سطح الأرض مثل بئر تليوانت (جنوب غرب غليزان) الذي تم اكتشافه سنة 1915 إضافة الى واد قطرين (جنوب سور الغزلان)، وقد كانت سنة 1956 هي بداية الإنتاج الفعلي للنفط في الجزائر، اذ بلغ انتاج واد قطرين (بئر بترولية) ما يعادل 308.7 الف طن خلال الفترة (1949-1956).

وبعد الحرب العالمية الثانية برزت أهمية النفط مصدر أساسي واستراتيجي من مصادر الطاقة ما جعل فرنسا تسعى الى استغلال الثروة البترولية في الجزائر، فتولت الشركة الفرنسية للبترول CEPA، الشركة الوطنية البترولية SNREPAL وشركة التنقيب واستغلال البترول في الصحراء CREPS مهام التنقيب عن ابار نفطية خاضعة للسيطرة الفرنسية، وفي يناير 1956 تم اكتشاف حقل عجيلة كأول بئر بترولية هامة في الصحراء، وفي جوان 1956 تم اتشاف حقل حاسي مسعود أكبر الحقول البترولية في الجزائر، وفي نوفمبر 1956 تم اكتشاف حقل حاسي الرمل للغاز الطبيعي بطاقة إنتاجية أولية قدرت بمليون متر ^{3}.

وفي نوفمبر 1958 جاء قانون البترول الصحراوي يشجع رؤوس الأموال الخاصة سواء كانت اجنبية أم فرنسية للاستثمار في الميدان البترولي في الجزائر، فتوالت الاكتشافات وبدأ الإنتاج والتصدير الذي تطور من 0.4 مليون طن سنة 1958 الى 20.7 مليون طن سنة 1962، والجدول التالي يوضح تطور هيكل الاستثمارات خلال الفترة (1959-1962).[1]

[1] موري سمية، اثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، أطروحة دكتوراه تخصص مالية دولية، جامعة أبو بكر بلقايد، جامعة تلمسان، 2014-2015، ص 57.

الجدول رقم (**07**) تطور هيكل الاستثمارات في الجزائر (**1959–1962**) مليون فرنك فرنسي.

السنوات	القطاع الخاص	القطاع العام	القطاع البترولي
1959	845	1345	1450
1960	1630	1500	1520
1961	995	2435	1230
1962	210	1720	920
المجموع	3680	7000	5120

Source : Abdelatif Benachenhou « l'expérience algérienne de planification et de développement (1962-1982) » , Algérie, opu 1982, p03.

وبعد الاستقلال السياسي للجزائر سنة 1962 اتجهت السلطات السياسية الى وقف نهب الثروة البترولية من خلال:

- إنشاء شركة وطنية تحمي مصالحها فتأسست سوناطراك بتاريخ 31-12-1964 تتولى مهمة كسر الاحتكارات الأجنبية من خلال قيامها بجمع أنشطة التنقيب، الإنتاج، النقل، والتسويق بالنسبة للمحروقات الجزائرية في ظل سياسة بترولية مستقلة.

وقد استطاعت سوناطراك في نهاية سنة 1967 أن تفرض وجودها، إذ تمنت من التحكم في جميع نشاطات البحث، التنقيب، التحويل الى النقل والتسويق، ويمكن ملاحظة سيطرة سوناطراك على القطاع النفطي في الجزائر في الجدول الموضح ادناه:[1]

[1] موري سمية، اثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، مرجع سبق ذكره، ص 58.

الجدول رقم (08) ديناميكية سيطرة سوناطراك على القطاع النفطي وتطوره.

نوع السيطرة	1966	1967	1969	1970	1972
مناطق الاستثمار حيث تتولى سوناطراك تنفيذ الاعمال	12	21	65	92	100
انتاج النفط	11.5	11.8	17.75	35	77
احتياطي الغاز الطبيعي تحت سيطرة سوناطراك	18	19.5	19.5	23.5	100
النقل بالانابيب	38	38	40	50	100
تكرير النفط	20.4	44	66	90	100
التوزيع في الجزائر	0	48.6	100	100	100

المصدر: موري سمية، اثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية،أطروحة دكتوراه تخصص مالية دولية، جامعة أبو بكر بلقايد، جامعة تلمسان، 2014-2015، ص 58.

وقد وقعت فرنسا اتفاقية مع الجزائر سنة 1965 تحصلت من خلالها على امتيازات كبيرة خولت لها السيطرة على أكثر من ثلثي النفط الجزائري، وقد شرعت السلطات الجزائرية في مفاوضات مع فرنسا لإعادة النظر في السياسة الاستغلالية المكشوفة من طرف شركاتها العاملة في الجزائر، لكنها لم تتوصل معها الى نتائج مرضية فقررت السيطرة المباشرة على ثرواتها النفطية مع التأكيد على مواصلة تزويد السوق الفرنسية بالنفط وبسعر السوق السائد، ليدعم الاستقلال السياسي باستقلال اقتصادي.[1]

- تاميم الجزائر لمواردها النفطية بتاريخ 24 فبراير 1971 والذي يعد خطوة أساسية وأولية لتحقيق تنمية اقتصادية شاملة، فمن جهة ترتكز أغلب الصناعات الرئيسية في الاقتصاد على القطاع النفطي ومن جهة أخرى لما يوفره هذا القطاع من موارد مالية تستعمل لتمويل قطاعات الاقتصاد، وقد أقرت الجزائر مجموعة من القواعد تضمنتها مراسيم تشريعية حول قضية الأسعار تناولت سعر البترول في الجزائر الذي أصبح يصدر من الطرف الوطني

[1] موري سمية، اثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، مرجع سبق ذكره، ص 58.

بقرارات كاملة السيادة تمتلك الجزائر فيها سلطة تصليح الأسعار المحددة إذا وقع تعديل جوهري لمعطيات الاقتصاد الدولي للبترول أي إخضاع السعر لمبدأ تغير الظروف.

- الانضمام لمنظمة الدول المصدرة للنفط (OPEC): أنشئت منظمة الدول المصدرة للنفط OPEC[1] في الدورة المنعقدة ببغداد من 10 إلى 14 سبتمبر من عام 1960، وقد جاءت أساسا احتجاجا على سيطرة الشركات العالمية التي قررت خفض أسعار النفط من جانب واحد والتي تستغل البترول، وتقرر فرض الأسعار والعوائد دون الرجوع الى الدول المضيفة والمالة القانونية له.

وقد انضمت الجزائر الى منظمة الأوبك سنة 1969 محاولة بذلك الدخول في منظمة دولية تتمتع بقوة في فرض قراراتها فيما يخص تسيير السوق النفطية العالمية، وبانضمام الجزائر الى منظمتي الأوبك أصبح تحديد الأسعار المعلنة يخضع لقرارات تنظيمية تتفق عليها حكومات الدول الأعضاء، كما وفرت الأوبك خصوصا حماية لأعضائها من خلال المحافظة على مصالحهم من استغلال الشركات العالمية.[2]

المطلب الثاني: الجباية البترولية

أولا ماهية الجباية البترولية

1. تعريف الجباية البترولية: هناك عدة تعاريف نذكر منها:

- يقصد بالجباية البترولية كافة الضرائب التي تدفع للدولة المالكة للأرض من أجل الحصول على ترخيص استغلال باطن الأرض في مراحل العملية الإنتاجية، تختلف من دولة لأخرى حسب كمية انتاجها[3]
- وتعرف أيضا على انها اقتطاع او ضريبة تفرض على المؤسسات أو الشركات البترولية على أساس نسبة معينة تطبق على سعر البيع بالنسبة للبرميل.

[1] موري سمية، اثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، مرجع سبق ذكره، ص 59.

[2] نفس المرجع، ص 59.

[3] مالك لخضر، بعلة إبراهيم، انعكاسات وتحديات تغيرات أسعار البترول على حصيلة الجباية البترولية والاقتصاد الجزائري، مقال مقدم الى مجلة إدارة الاعمال والدراسات الاقتصادية، العدد 4، ص 81.

من خلال هذين التعريفين يمكن اعتبار الجباية البترولية على انها اقتطاع أو ضريبة تدفع للدولة المالكة للنفط وذلك مقابل استغلال باطن أرضها في البحث وإنتاج النفط من قبل الشركات البترولية، تحدد على أساس نسبة معينة تطبق على سعر بيع البرميل، وهي تمثل نسبة كبيرة من إيرادات الميزانية العامة لأغلب الدول المنتجة للنفط.

2. أنواع الجباية البترولية: تتركز على نوعين من الضرائب

أ. الضرائب المفروضة في مرحلة البحث (الاستكشاف): في هذه المرحلة لا وجود لأثر الإنتاج أو الربح، لكن هناك العديد من الدول التي تقوم بفرض الضرائب على الشركات، من أجل السماح لها من الاستفادة من رقعة للتنقيب فيها، ونميز في هذه المرحلة بين ضريبتين:

- ضريبة حق الدخول: يمنح الترخيص بالبحث، بعد مناقصة المستفيد الذي يعطي أكبر ضريبة حق الدخول، وتقدر هذه الضريبة بملايين الدولارات، وأول من عمل على فرضها الولايات المتحدة الامريكية.

- ضريبة حق الايجار: هذه الضريبة يدفعها صاحب الترخيص، بحسب المساحة التي استفاد منها، وقد ظهر هذا النظام في الولايات المتحدة الامريكية، عندما استغلت شركات البترول الأراضي الخاصة، واخذت به بعد ذلك الدول الأخرى.

ب. الضرائب المفروضة في مرحلة الاستغلال: ونجد في هذه المرحلة الضرائب التالية:

- ضريبة حق الدخول في الإنتاج: ويتم دفعها على شكل دفعات موزعة، على أساس الكميات المنتجة في رقعة البحث، فإذا كانت الكمية المنتجة كبيرة كانت قيمة الضريبة كبيرة والعكس صحيح، وتحدد الضريبة بوضع سقف للإنتاج اليومي.

- حق الايجار في مرحلة الاستغلال: يدفع الايجار بنفس الطريقة التي يدفع بها في مرحلة البحث، غلا أن قيمته تكون أكبر، مما يفسر المساحات الصغيرة، التي تمنح للشركات في هذه المرحلة، والايجار يكون سنويا، إما ان يكون ثابتا طول مرحلة الاستغلال، أو

متزايدا بحسب سقف الإنتاج السنوي، كما ان قيمة الايجار السنوي تطرح من حساب الاتاوة، باعتبارها تكلفة من تكاليف الإنتاج.

- الإتاوة: هي ضريبة تمس الإنتاج، وقيمتها تتناسب طرديا معه، كونها ضريبة على رقم الاعمال، ومستقلة عن كل مفهوم للربح، فهي نسبة الى قيمة الإنتاج بغض النظر عن تكلفة الاستغلال، وتدفع الاتاوة بصفة نقدية أو عينية، بحسب رغبة الحكومات، وإذا لم تحدد هذه الأخيرة طريقة الدفع فغالبا ما تكون نقدا.
- الضريبة على الدخل: تدفع الشركات البترولية كذلك ما يعرف بالرسم على الدخل البترولي، وهي ضريبة تحسب بفرض معدل على الدخل البترولي الذي يطرح منه تكاليف الاستغلال المستحقة فعلا بما في ذلك مبالغ الاتاوة.[1]

3. خصائص الجباية البترولية:

إن أهم ما يميز الجباية البترولية في مختلف الدول هو تعدد الضرائب في الدول المنتجة، والتي غالبا ما تكون دولا سائرة في طريق النمو، وفي المقابل نجد الدول المستهلكة تفرض ضرائب منخفضة وقليلة تهدف الى تشجيع البحث والاستغلال في المجال البترولي.

أ. الجباية البترولية في الدول المنظمة في منظمة الأوبك (OPEC): تعتبر الجباية البترولية عند دول منظمة الأوبك المورد الأساسي للدخل الوطني، لذا تعتمد على جباية خاصة تسمح لها من الاستفادة من مداخيل هذه المادة الاستراتيجية خاصة وانها زائلة، فقبل الحرب العالمية الثانية اكتفت الدول المضيفة بفرض بعض الضرائب، بنسب تكاد تكون منعدمة، مقارنة بالأرباح المحققة والتي تستفيد منها الشركات البترولية، لكن بعد الحرب العالمية الثانية، وبعد الانخفاض المتوالي لأسعار النفط، تقلصت مداخيل هذه البلدان، مما دفعها الى توحيد الصفوف وتأسيس منظمة الأوبك سنة 1960، وبعد الأحداث التي شهدتها السوق

[1] قرينعي ربحية، اثر الجباية البترولية على توازن الميزانية العامة للدولة (دراسة قياسية لحالة الجزائر 1990-2016)، مقال مقدم لمجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –العدد الاقتصادي- العدد 34، المجلد 01، جامعة زيان عاشور بالجلفة، افريل 2018، ص 34.

النفطية، وتحولها من سوق احتكارية، بيد الشركات البترولية الكبرى الاحتكارية، الى سوق متكونة من الدول المنتجة والدول المستهلكة، زادت القوة التفاوضية لمنظمة دول الأوبك، وتمكنت من رفع الأسعار البترولية، مما ترتب عنه تشكيل جباية بترولية تتناسب مع الوضع الجديد، خاصة بالدول الأعضاء في المنظمة.

ب. جباية الدول المستهلكة والدول قليلة الإنتاج: على العموم نجد الدول المستهلكة للبترول تتكون من بعض دول أوروبا الغربية، كالنرويج والبرتغال واليونان وفرنسا وبريطانيا، وبعض دول أمريكا اللاتينية، كالأرجنتين والاكوادور...، الى جانب بعض دول افريقيا، كالسنغال وموريتانيا...، دون ان ننسى الدول الصناعية الكبرى، كاليابان وألمانيا والولايات المتحدة الامريكية.

وعلى الرغم من قدرتها الإنتاجية العالية، فإن لهذه الدول نظام جبائي خاص يسمح للشركات البترولية من توسيع رقعة بحثها، بفرض ايجارات منخفضة، ومعدلات إتاوة منخفضة، مقارنة بالدول المنتجة، ونفس الشيء بالنسبة الى الضريبة على الدخل.

وتتميز الجباية البترولية في الدول المستهلكة والضعيفة الإنتاج بخصوصيات تختلف عن جباية الدول المنتجة، فنجدها تسعى الى جلب الاستثمارات البترولية اليها، دون الاعتماد على مداخيلها في تمويل ميزانياتها.[1]

ثانيا تطور الإطار القانوني للجباية البترولية خلال الفترة 1962-2014

تميز الإطار التشريعي للنظام الجبائي البترولي بعدة تغييرات منذ الاستقلال الى يومنا هذا، وذلك نظرا للظروف والتغيرات المحيطة خاصة السياسية، وعلى هذا النحو عرف هذا النظام قانونين أساسيين:

- الأول قانون 86-14 الصادر سنة 1986 والذي أصدر في ظل الأزمة الاقتصادية (أزمة انهيار أسعار البترول 1986)؛

[1] قرينعي ريحية، مرجع سبق ذكره، ص 34.

- والثاني صدر سنة 2005 (قانون 05-07) حيث تميزت هذه المرحلة بارتفاع متصاعد لأسعار البترول وأهمية الجباية البترولية في الإيرادات الكلية للدولة، بالإضافة الى تعديل هذا القانون سنة 2013 بقانون رقم 13-01 في وقت الذي عرف فيه قطاع المحروقات توجها جديدا نحو قطاع المحروقات غير التقليدية (الغاز الصخري).

1. الاطار القانوني للجباية البترولية منذ الاستقلال الى غاية الازمة النفطية 1986

أ. الجباية البترولية في ظل القانون البترولي الصحراوي واتفاقية الجزائر

- القانون البترولي الصحراوي: صدر بموجب الأمر رقم 58-1111 المؤرخ في 22 نوفمبر 1958، كانت مهمته تسيير النشاط البترولي، فمن خلاله تستطيع فرنسا مراقبة البترولي الصحراوي، وقد نص هذا القانون أساسا على:

➢ مبدأ مناصفة الأرباح بين الدولة الفرنسية والشركة صاحبة الامتياز، أي ضريبة بترولية مباشرة تحسب على أساس 50%؛

➢ إتاوة نسبتها 12.5% تفرض على حقول البترول وتدفع كتسبيق على الضريبة المباشرة البترولية، و5% على الحقول الغازية.[1]

ب. الجباية البترولية بناء على اتفاقية الجزائر 1965: [2]

إن السيادة الجباية للجزائر كانت كمظهر لا غير من خلال اتفاقيات ايفيان 1962/03/19، ففي واقع الأمر كانت المؤسسات الفرنسية هي التي تطبق أسعار بيع منخفضة، والتي كانت السبب في تراجع عائدات الخزينة العمومية من الجباية البترولية، إلا أن النزاعات التي وقعت، نظرا لقلة الإيرادات الجبائية، دفعت السلطات الجزائرية للبحث عن دور فعال في الميدان، فأنشأت شركة سوناطراك سنة 1963، وبعد ذلك قامت ببعض التصحيحات تخص المصلحة الجزائرية بموجب الاتفاقية الجزائرية الفرنسية المؤرخة في 1965/07/29، حيث تم الإبقاء على معدل الإتاوة، أما الضريبة البترولية المباشرة

[1] Hocine Malti, Histoire secrète du pétrole algérien, Edition découverte, Paris, 2010, P 28.
[2] Younes Fredj, La place de la fiscalité pétrolière dans l'économie nationale algérienne (étude économétrique à l'aide des modèles VAR), feuille de travaille dans le séminaire vers les politiques d'utilisation des ressources énergétiques, Sétif, 07/08 avril 2015, P 5.

عرفت نسب متغيرة خلال الفترة (1965-1969) حيث بلغت53% سنة 1965، 54% سنة 1966، 55% سنة 1967، الى أن وصلت في حدود 69% 1968.

وقد تم الغاء صندوق إعادة تكوين الحقول FRG بموجب اتفاقية الجزائر، مما مكن الخزينة العمومية من استرجاع حقوقها المفقودة ما بين 1962-1965، فالشركات البترولية الفرنسية العاملة في الجزائر كونت مؤونات، لم تكن بالضرورة تستعمل في إعادة تكوين الحقول. ومن جهة أخرى كانت الجزائة مجبرة على إعطاء الأولوية للشركات الفرنسية في الحصول على رخص البحث والاستغلال لمدة 06 سنوات ابتداء من سنة 1962 (اتفاقيات ايفيان)، وفي 19 أكتوبر 1968 أمضت الجزائر اتفاقية مع الشركة الأمريكية قيتي نصت على انشاء شراكة بين المؤسسة الوطنية سوناطراك والشركة الأمريكية قيتي، بنسب 51% و49% على التوالي، وبتطبيق النظام الجبائي لاتفاقيات الجزائر 1965 وهذا لإلزام فرنسا على مراجعة بنود اتفاقية 1965.

ج. الإصلاحات الجبائية للجباية البترولية بعد قرار التأميم 1971:

تميزت هذه الفترة باتخاذ اهم القرارات التي عرفتها الدولة بعد الاستقلال وهو تأميم قطاع المحروقات يوم 24 فيفري 1971، حيث أصدرت الجزائر مجموعة من النصوص القانونية الهامة لمتعلقة بالنظام البترولي في البلاد والخاصة بنظام التنقيب عن البترول واستثماره وبنظام الضرائب الواجبة التطبيق على النشاطات البترولية، ويمكن تقسيم هذه النصوص الى فئتين: تتمثل الأولى في المرسوم التشريعي رقم 71-22 لصادر في 12 أفريل 1971 والذي تضمن:[1]

- الشركة الوطنية وحدها يمكنها الحصول على السندات المنجمية أو البترولية (التنقيب والانتاج) ولا يحق لأي شركة أجنبية أن تحوز مباشرة أيا من هذه السندات؛
- التزام الشريك الأجنبي بإنشاء شركة اجنبية جزائرية لا تقل مساهمة سوناطراك فيها عن 51%؛

[1] قجاتي عبد الحميد، دور الجباية البترولية في تقيق التوازن الاقتصادي دراسة قياسية تحليلية لحالة الجزائر (1980-2014)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي –أم البواقي-، 2016-2017، ص 195.

- تقوم الشركة الوطنية بنفسها بممارسة كافة النشاطات البترولية؛
- استثناء الغاز الطبيعي من نطاق الشراكة.

أما الفئة الثانية تتضمن مجموعة من المراسيم التشريعية والقرارات تتعلق بالنظام الجبائي وتحديد الأسعار "صيغة مماثلة للنظام الجبائي المعمول به في البلدان أعضاء منظمة الأوبك، للتماشي مع القواعد العامة للنظام الذي تسير عليه منظمة الأوبك تم إصدار المرسوم التشريعي رقم 71-24 الخاص بتعديل الأحكام الضريبية التي كان ينص عليها قانون البترول الصحراوي وتعديلاته والذي بموجبه أصبح:

- الإتاوة: تعتبر ضريبة وليس تسبيق، حيث يخضع للإتاوة نشاط انتاج المحروقات السائلة والغازية في حين نشاطات النقل والتمييع هي خارج مجال الإتاوة، وتدفع التسديدات من قبل سوناطراك والشركاء بتقسيمات شهرية تتبع بالتسوية كل ثلاثة أشهر، في حين لا تخضع الكميات الضائعة والمحروقة والكميات المعاد صبها في الحقول للإتاوة، وتحسب على أساس الأسعار المعلنة FOB في ميناء الشحن أو التوزيع، وتحسب هذه الضريبة كنفقة.

بالنسبة للمحروقات السائلة 12.5% في الأمر 71-24، 14.5% في الأمر 74-72، 16.5% في الأمر 74-101، وبموجب القرار 74-101 المؤرخ في 15 نوفمبر 1974، والقرار 75-13 المؤرخ في 27 فيفري 1975، أصبحت الإتاوة 20% للسعر المتنازل والمحدد إداريا ب02 دولار للبرميل إلى غاية 1983 بالنسبة للبترول الموجه للسوق الداخلية في شكل منتجات بترولية، و20% من السعر المرجعي الجبائي للبترول المصدر على حاله بلنسبة للمحروقات الموجهة للسوق الخارجية.

بالنسبة للمحروقات الغازية 5% في القانون البترولي الصحراوي، 6% بعد اجتماع الأوبك في فيينا نوفمبر 1974.[1]

[1] زين الدين لوصيف، دور الجباية المحلية في تنمية البلديات، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة، جامعة البليدة،2003، ص 139.

- الضريبة البترولية المباشرة: تفرض الضريبة البترولية المباشرة على الأرباح المحققة خلال الشهر المنضرم، وهي تمس الأنشطة التالية: البحث والإنتاج، النقل عبر الانابيب والتمييع، حيث بلغ معدلها نفس معدل الضريبة المطبقة في بلدان منظمة الأوبك والبالغة 55%، ثم أصبحت 65% في الأمر 74-101، ثم 85% في الأمر 75-12.[1]

د. التعديلات الجبائية لمكونات الجباية البترولية سنة 1983:

وقد تميزت بإصلاح الجباية البترولية، فيما يخص الوعاء الضريبي المستخدم لحساب الاتاوة والضريبة البترولية، لأن استخدام السعر المرجعي أدى الى مفارقة تمثلت في كون السعر المرجعي أعلى دائما من السعر الحقيقي، وجاء هذا الإصلاح في قانون المالية 1983، حيث تقرر تحديد القيمة المستعملة في حساب الجباية البترولية على المكثفات على أساس السعر الحقيقي من ميناء الشحن المنتج.

وبالنسبة للجباية على البترول الخام المسلم للتكرير ألغت المادة 74 من قانون المالية 1983، التمييز الذي كان قائما بين البترول المسلم للسوق المحلي وذلك الموجه للتكرير من أجل التصدير. وتم تحديد قيمة واحدة لحساب الجباية على البترول الخام مهما كانت وجهته، وأصبح الوعاء الضريبي الجديد المجه للتكرير المحدد انطلاقا من السعر المتوسط لتقييم الطن من المنتجات المكررة في السوق المحلي والسوق الخارجي، أما بالنسبة للبترول المصدر على حاله فقد اختفى مفهوم السعر المرجعي الجبائي ليصبح السعر الجبائي مطابقا لسعر البيع الحقيقي.

ه. الجباية البترولية من خلال قانون 86-14 والقانون المعدل له 12/91:

بعد الإصلاح الضريبي لسنة 1986 سن القانون 86-14 الصادر في 19 أوت 1986 المتعلق بأنشطة الاستكشاف والبحث والاستغلال والنقل عن طريق الأنابيب للمحروقات، أدخلت تدابير الهدف منها تحفيز الشركات البترولية على الاستثمار في الجزائر إثر الصدمة البترولية، وعدم قدرة السلطات على تحقيق الاستثمارات الهامة لعملية تنمية البحث عن المحروقات وقد كانت التدابير تتعلق بما يلي:

[1] قجاتي عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 196.

- كمية المحروقات الخاضعة للإتاوات؛
- كيفية تحديد وعاء اقتطاع الإتاوات؛
- السعر القاعدي وسعر التنازل.

لقد سمح قانون 86-14 بدخول رؤوس أموال أجنبية لقطاع المحروقات من خلال اعتماد الجزائر لثلاث أنظمة جبائية وهي المشاريع المشتركة، نظام اقتسام الإنتاج وكذلك عقود المقاولة مع المخاطرة، ولقد تضمن تخفيضا في معدل الاتاوة ومعدل الضريبة على المداخيل[1]

وقد نص ذلك القانون على نوعين من الاقتطاعات:

- **أولا الإتاوة على الإنتاج:** تخضع لها المحروقات من الآبار الأرضية والنفطية، تحسب على أساس كمية الإنتاج المحروقات المستخلصة بعد عمليات المعالجة بعد استبعاد الكميات المعاد ضخها في الآبار والمستهلكة ذاتيا لأغراض الإنتاج أو المهدورة، وهي تحدد بحد مقبول تقنيا ويكون محل تبرير وتقييم هذه الكميات بالسعر الجبائي أو القاعدي المحدد من قبل الوزير المكلف بالمحروقات انطلاقا من وضعيات التسويق المختلفة للمؤسسة بالنسبة لكل سلسلة من المنتجات.

- **ثانيا الضرائب على النتائج:** ان القانون أكد على الاحكام السابقة فيما يخص قاعدة حساب الضريبة، غير أنه ميز بين نشاط الإنتاج وأنشطة النقل والتكرير حيث أن هذه النشاطات الأخيرة تخضع للضريبة على المداخيل بمعدل الضريبة على أرباح الشركات، بينما يخضع نشاط الإنتاج والبحث الى الضريبة البترولية التي حددت بمعدل متناقص تبعا لصعوبة المناطق، وقد احتفظ القانون بالنسبة 85%، 75%، و65% تبعا للمناطق A,B,C.

[1] عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية (2001-2014)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجيستير في اطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2013-2014، ص 102.

لكن الشركات النفطية لم تتحمس لقانون 86-14 لأنه كان يمنع تلك الشركات على المشاركة في الالنتاج بنسبة تتعدى 49%، وكذلك استبعدها من المشاركة في تطوير وتحسين مردودية الحقول المستكشفة قبل سن هذا القانون، مما دفع الحكومة الجزائرية الى تعديل هذا القانون بقانون رقم 12-91.

لم يغير قانون 91-21 المعدل والمتمم لقانون 86-14 المتعلق بنشاطات البحث والاستكشاف واستغلال ونقل المحروقات في معدلات التاوة التي تبقى كما هي، الا أن هناك تخفيضات حتى 10% بالنسبة للمناطق التي توجد بها صعوبات جغرافية أو تقنية لتشجيع الشراكة وبنفس الشيء للإتاوة تمنح تخفيضات في معدلات الضريبة على النتيجة (IDP) حتى 42% لتشجيع المتعاملين، بالإضافة الى تحفيزات ضريبية بالنسبة للنظام العادي،[1] لقد سمح للشركات الأجنبية بالتحكيم الدولي وكذلك بمعالجة النفط وتكريره، بالإضافة الى تحفيزات جبائية أخرى، هذا التعديل كان له أثر إيجابي على جذب الشركات النفطية، وهذا ما سمح بزيادة عقود الاستكشاف، والتي سمحت بدعم نشاطات الاستكشاف والتطوير.[2]

و. الجباية البترولية بعد سنة 2005:

- **قانون المحروقات 05-07:** نظرا للأهمية النسبية المتميزة التي أصبح يحتلها قطاع المحروقات ضمن الناتج الداخلي الخام (45%) سنة 2005، بعد أن كانت 26% سنة 1980، ولمكانة الصدارة التي يتميز بها ضمن الصادرات 98% وثقلها ضمن إيرادات الدولة أي الجباية البترولية ¾ من الإيرادات، واعتماد البرامج التنموية على مواد المحروقات بصفة أساسية، فان الدولة ضمن سعيها للانفتاح الاقتصادي وجلب الاستثمارات الخارجية وعدم رغبتها في تحمل حصة كبيرة من الاستثمارات في قطاع المحروقات، مما يخفض قدرتها على التمويل الذاتي وتطوير موارد إضافية لموازنة الدولة سنت قانونا جديدا صدر في 28 أفريل 2005.

يتكون قانون المحروقات رقم 05-07، من 115 مادة موزعة على عدة أبواب، وقد حدد هذا القانون الجديد النظام القانوني والاطار المؤسساتي وحقوق والتزامات الأشخاص، في ممارسة نشاطات

[1] فجاتي عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 199.

[2] عصماني مختار، مرجع سبق ذكره، ص 104.

البحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بواسطة الانابيب وتكريرها، تحويل وتسويق، تخزين وتوزيع المنتجات البترولية، وكذا الهياكل والمنشآت التي تسمح بممارسة تلك النشاطات.

وقد أدخل القانون حرية الدخول الى المنشآت البترولية التحتية، المتضمنة عمليات النقل بواسطة الأنابيب، التكرير، التحليل، التسويق، التخزين والتوزيع وبسط الاطار التقاعدي في ميادين البحث والإنتاج والنقل، وخلق وكالتين وطنيتين مستقلتين تتمتعان بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية:

- سلطة ضبط المحروقات وتكمن مهمتها في مراقبة النشاطات في مجال المحروقات، وضبطه؛
- الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات (النفط).

إن ما يميز قانون 05-07 عن باقي القوانين السابقة، أنه تم إنشاء وكالتين تقومان مع الوزير المكلف بالمحروقات بوضع الخطط الخاصة بقطاع المحروقات وتسهران على تسييره أي تم الفصل بين عمل الدولة ونشاط شركة سوناطراك، أي تم استرجاع الصلاحيات من شركة سوناطراك على عكس ما كان في القوانين السابقة وكذلك انسحبت الدولة من التسيير المباشر للشركة ورفعت الوصاية عنها بما يسمح للشركة للتفرغ لأداء دورها الأصلي كمؤسسة اقتصادية، وكذلك تم إلغاء نظام تقاسم الإنتاج ضمنيا وإرساء نظام تعاقدي جديد، لأنه منح للشركات الأجنبية الحق في امتلاك 70% من حقوق المساهمة في أي شركة و لم تترك سوى خيار 30% على الأكثر و20% على الأقل لشركة سوناطراك.[1]

- **الأمر المعدل والمتمم رقم 06-10**: وقد شمل التعديل ما يلي:

- توسيع سلطات وكالتي الضبط، واجبار سوناطراك على المشاركة في جميع عقود البحث والتنقيب والاستغلال وفي امتياز نقل المحروقات بواسطة الأنابيب بنسبة لا تقل عن 51%. وذلك قبل الشروع في عملية المناقصة وفتح المنافسة وهو ما يسمح بضمان مشاركة سوناطراك بالأغلبية في جميع العقود التي تبرم إثر إعلان المناقصات من طرف الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات في المستقبل من جهة، وتضمن لها من جهة أخرى مرونة في اتخاذ القرار إن كانت

[1] عصماني مختار، مرجع سبق ذكره، ص 106.

تشارك بمفردها أو في إطار الشراكة بنسبة لا تقل عن 51% من أجل القيام بأشغال البحث والاستغلال أو اشغال الاستغلال فحسب.

- تأسيس اتاوة غير قابل للحسم على الأرباح الاستثنائية التي يحققها الشركاء الأجانب، على حصة الإنتاج الخاصة بهم عندما يكون الوسط العددي الشهري لأسعار البترول الخام " البرانت" يتجاوز ثلاثين دولارا للبرميل الواحد. وذلك فيما يخص عقود الشراكة المبرمة بين سوناطراك وشريك أجنبي وأكثر في إطار قانون 86-14 عندما لا يخضع كل أو جزء من الإنتاج المترتب عن هذه العقود، والذي يعود الى الشركاء الأجانب 5% كحد أدنى و50% كحد أقصى. وتقوم سوناطراك من أجل سداد هذا الرسم لدى الخزينة العمومية بخصم كميات المحروقات الموافقة لمبلغ هذا الرسم من حصة الإنتاج الذي يعود الى الشركاء الأجانب المعنين.

- **قانون 13-01 المعدل والمتمم لقانون 05-07**:

تضمن هذا القانون تعديلات وتكميلات على 58 مادة القانون 05-07 الى جانب ادراج 10 مواد جديدة وتتعلق هذه التعديلات بتسهيلات جيدة للاستثمارات لا سيما الأجنبية منها، فيما يخص التنقيب عن المحروقات واستغلالها كما تضمن مزايا جبائية جديدة وتحدد النقاط العريضة للتنقيب عن الطاقة الغير تقليدية واستغلالها، تتمثل هذه التعديلات في:

- توضيح وتحديد بعض مهام سلطة ضبط المحروقات وكذا الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات؛
- رفع مدة رخصة التنقيب، حيث يمكن أن تصل الى أربع سنوات؛
- تعتبر المعطيات والنتائج الناجمة عن أشغال البحث ملكا للدولة، حيث تضمن الوكالة الوطنية لتثمين الموارد تسييرها والحافظة عليها؛[1]

[1] عصماني مختار، مرجع سبق ذكره، ص 113.

- إمكانية رفع مدة مرحلة البحث لمدة إضافية أقصاها سنتين لتضاف إذا طلب المتعاقد ذلك إلى السبع سنوات التي تضمنها قانون 05-07؛[1]
- إعطاء الأولوية لتلبية احتياجات السوق الوطنية بالمنتجات السائلة والغازية، لا سيما عن طريق نصوص تلزم المتعاقدين بالتخلي بالسعر الدولي عن جزئ من إنتاجهم مع إمكانية دفع الإتاوة عينا؛
- تستثنى كميات الغاز المحروق خلال فترة المطابقة، مرحلة البحث وعند إجراء عمليات التجربة لآبار الاستكشاف و/أو التحديد، من دفع رسم حرق الغاز؛
- احتكار الشركة الوطنية سوناطراك لنشاط نقل المحروقات وكذا المنتجات النفطية لمدة 30 سنة؛
- ممارسة سوناطراك لنشاطات التكرير بمفردها، أو بالشراكة حسب الشروط والمحددة عن طريق التنظيم، ويجب ألا تقل نسبة مشاركة سوناطراك عن 51%؛
- كما تم إعادة النظر في منهجية تحديد نسبة الرسم على الدخل البترولي، وأصبح يعتمد أساسا على مردودية المشروع بدلا من رقم الأعمال.[2]

المطلب الثالث صندوق ضبط الإيرادات

أولا الإطار النظري لصندوق ضبط الإيرادات[3]

ينتمي صندوق ضبط الإيرادات الى الحسابات الخاصة للخزينة العمومية في الجزائر، وقد أنشأ بموجب المادة 10 من قانون الميزانية التكميلية لسنة 2000. قانون رقم: 2000-02 المؤرخ في 27 جوان لسنة 2000 والذي ينص على التالي:

[1] عصماني مختار، مرجع سبق ذكره، ص 113.

[2] نفس المرجع، ص 113-114.

[3] داود سعد الله، أثر تقلبات أسعار النفط على السياسة المالية في الجزائر 2000-2010، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر 3، 2011-2012، ص 148.

يفتح في كتابات الخزينة حساب خاص رقم 103-302 بعنوان صندوق ضبط الموارد ويقيد في هذا الحساب من جانب الإيرادات: فوائض جباية المحروقات الناتجة عن مستوى أسعار المحروقات أعلى من 37 دولار، كما يضمن كل الإيرادات الأخرى المتعلقة بسير الصندوق.

أما من جانب النفقات فتشمل كل من ضبط نفقات وتوازن الميزانية المحددة عن طريق قانون المالية السنوي والحد من المديونية العمومية، تخفيض الدين العام. ويعطي القانون لوزير المالية الحاق في التصرف بهذا الحساب ضمن قانون المالية. من خلال النظر لنص المادة أعلاه نستطيع استنتاج بعض الملاحظات حول هذا الصندوق:

- ان صندوق ضبط الإيرادات ينتمي الى لحسابات الخاصة للخزينة العمومية؛
- وظائف الصندوق حددت أساسا بهدف امتصاص الفائض من إيرادات الجباية البترولية التي تفوق 37 دولار للبرميل، وتسوية وسد العجز في الميزانية العامة للدولة والذي ينتج عنها آثار تضر بالاقتصاد الوطني. أخيرا تسديد المديونية العمومية للدولة بغية الحد منها وتخفيضها.

منذ انشاء الصندوق صدرت عدة مراسيم وتعليمات حددت عناصره وكيفية تسييره كمثل:

- مرسوم تنفيذي رقم 67/02 الصادر بتاريخ 06-06-2002 والذي يحدد كيفية سير حساب التخصيص الخاص رقم 302-103؛
- قرار رقم 122 الصادر بتاريخ 16-06-2002 لوزير المالية، والي يحدد الإيرادات والنفقات المحسومة من حساب التخصيص الخاص رقم 302-103؛
- تعليمة رقم 15 الصادرة بتاريخ 18-06-2002 من طرف المدير العام للخزينة والذي يحدد شروط تطبيق المحاسبي للمرسوم التنفيذي رقم 02-67 وكيفية تسيير الصندوق.[1]

[1] بوفليح نبيل، صندوق ضبط الموارد في الجزائر أداة لضبط وتعديل الميزانية العامة في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الأول، بدون سنة نشر، ص 5.

ولقد تم تعديل بعض القواعد والاسس التي أنشأ من خلالها الصندوق وذلك من خلال قانون المالية لسنة 2004، حيث تضمن نص المادة رقم 66 من قانون 23-22 المؤرخ في 28 ديسمبر 2003 والمتضمن قانون المالية لسنة 2004 على: "تعدل المادة 10 من القانون رقم 2000-02 المؤرخ في 27 ديسمبر 2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000".

بحيث تحرر كما يلي:

- من جانب النفقات: تسبيقات بنك الجزائر الموجهة للتسيير النشط للمديونية الخارجية، وأية إيرادات أخرى مرتبطة بسير الصندوق؛
- تعويض ناقص القيمة الناتج عن مستوى إيرادات جباية بترولية يقل عن 37 دولار والحد من المديونية العمومية الداخلية والخارجية، إضافة إلى أن وزير المالية هو الآمر الرئيسي بصرف هذا الحساب.
- من خلال عرض القوانين المسيرة والمنظمة لصندوق ضبط الإيرادات يمكننا ملاحظة أنه بالنسبة لإيرادات الصندوق فإنه قد أضيف اليها تسبيقات بنك الجزائر الموجهة للتسيير النشط للمديونية الخارجية، ويعود ذلك أساسا تحسن الوضع المالي لبنك الجزائر نتيجة ارتفاع احتياطاته من النقد الأجنبي حيث بلغت سنة 2008 حوالي 150 مليار دولار، بالإضافة الى انتهاج بنك الجزائر لاستراتيجية جديدة للتسيير النشط للمديونية الخارجية، أي تسديد اقساطها قبل حلول آجال استحقاقها.

ثانيا انعكاسات أداء صندوق ضبط الإيرادات على الميزانية العامة[1]:

تعتبر تجربة صندوق ضبط الايرادات في الجزائر قصيرة اذا ما قورنت بتجارب البلدان التي سبقتنا في انشاء مثل هذه الصناديق، وبالتالي لا يمكننا استخلاص جميع التأثيرات المحتملة سواء كانت إيجابية أو سلبية لهذا الصندوق على الميزانية العامة في الجزائر، الا انه يمكننا استخلاص هذه الاثار عبر تجارب بلدان اخرى بسبب تقارب المميزات والخصائص من حيث اعتماد الإيرادات العامة للميزانية بشكل كبير على

[1] داود سعد الله، أثر تقلبات أسعار النفط على السياسة المالية في الجزائر 2000-2010، مرجع سبق ذكره، ص 154.

سلعة أو منتوج معين مثل النفط أو الغاز في الغالب، والذي ما نعلم أن أسعاره تتحدد خارج تلك الدول وبالتالي فإن الميزانيات العامة لتلك الدول في معظمها معرضة للصدمات الخارجية والتي تنبع بصفة خاصة من تقلبات أسعار النفط في الأسواق الدولية.

1. انعكاسات صندوق ضبط الإيرادات على السياسة المالية:

بما أن أسعار النفط في الغالب تكون متقلبة ولا يمن توقعها والتكهن بمستوياتها، فإن حال إيرادات النفط كذلك مما يعني أن الإيرادات الحقيقية كثيرا ما تختلف إلى حد كبير عند اسقاطها على الميزانية العامة. والتي تتطلب في حالة حدوث عجز اللجوء الى التصحيح المالي للتعويض إما بتقليص الانفاق العام أو من خلال البحث عن طرق بديلة لتمويل العجز في الانفاق الجاري. كما أن خفض الانفاق الرأسمالي قد يعني التخلي عن المشروعات الاستثمارية المنتجة والقادرة على توليد مداخيل إضافية، الامر الذي كان سيساهم في زيادة الإنتاج المحلي الإجمالي.

من ناحية أخرى قد تقرر الحكومات عبر سياساتها المالية التوسعية عدم خفض الانفاق وإنما تلجأ الى تمويل عجز الإيرادات، لكن الكثير من هذه الحكومات لا يتوفر لديها أصول مالية كبيرة لاستغلالها مما يصعب عملية القرض. وإذا كانت صدمة إيرادات النفط حالة دائمة والتي تنشأ نتيجة هبوط حاد في أسعار النفط العالمية فإن عجز الموازنة العامة قد يواجه صعوبات في إعادة التوازن.

لذلك فإن تأثير صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر يهدف الى حل هذه المشكلة المتعلقة بإيرادات النفط المتقلبة والتي لا يمكن توقع حدوثها. ويتمثل دور هذا الصندوق في تحويل جميع الإيرادات النفطية الى بنود ايراداته عند تجاوز مستوى أسعار النفط حاجز 37 دولار في السوق الدولية، أما في حال إنخفاض الإيرادات النفطية فسيضمن الصندوق تمويل العجز في الميزانية العامة بهدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتطبيق السياسة المالية. [1]

الا ان هذا الحل يمكن ان يكون معرضا لبعض المخاطر، فلا يبدو أن السعر الدولي للنفط متوسطا ثابتا خلال فترة عملية من الزمن (فترة مرجعية). كما أن صناديق التثبيت لا تتوفر على قواعد ثابتة

[1] الجريدة الرسمية، عدد 83، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 200 المتضمنة قانون المالية لسنة 2002.

لطريقة عملها، حيث عادة ما نلاحظ إما تكدسا مستمرا للنقد الأجنبي أو استنزافا سريعا لها. اذ أثبتت التجربة أن سرعة التقلبات التي تتعرض لها أسعار النفط في السوق الدولية أدت الى فشل مخططات تثبيت الأسعار المحلية خلال الثمانينات والتسعينات.

2. تأثير آداء صندوق ضبط الموارد على إيرادات الميزانية العامة

إن الهدف العملي لصندوق ضبط الإيرادات هو تمهيد وتسيير إيرادات الموازنة العامة، إلا أن هذا الهدف يتصادم مع اهداف السياسة المالية التوسعية في الجزائر المبنية على أساس دعم الاستثمار عبر زيادة الإنفاق الرأسمالي الجاري، ونظرا لأن الموارد قابلة للاستبدال بمستحقات مماثلة، أي الإيرادات النفطية فإن صندوق ضبط الإيرادات سيؤثر سلبا على نوارد الميزانية العامة من خلال تحجيم إيراداتها.

لقد اثبت الواقع أن معظم حومات الدول المصدرة للنفط تتجه الى صناديق الثروة السيادية بهدف تمويل عجز الميزانية وتنشيط الاستثمارات في حالات الركود الاقتصادي ومعالجة الآثار السلبية للازمات الاقتصادية الدولية عن طريق استدعاء الأرصدة الموظفة دوليا الى اقتصاداتها، الأمر الذي يدعو للتساؤل عن ماهية دور السياسة المالية في الجزائر إذا كان صندوق ضبط الإيرادات يقوم بذلك عوضا عن الأهداف التي وجد من اجلها.

ثالثا الانتقادات الموجهة لصندوق ضبط الإيرادات:

لقد تعرض صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر الى عدد من الانتقادات بسبب تداخل الأدوار التي يقوم بها مع السياسة المالية، اهم هذه الانتقادات:

- ان تكامل صندوق ضبط الإيرادات مع الميزانية العامة للجزائر قد يكون ضعيفا مما سيؤدي الى فقدان الرقابة المالية الشاملة وخلق صعوبات في تنسيق النفقات مثل ازدواج النفقات واتخاذ قرارات بشأن الانفاق الرأسمالي دون أن تأخذ بعين الاعتبار تداعياتها على الإنفاق الجاري في المستقبل؛[1]

[1] داود سعد الله، أثر تقلبات أسعار النفط على السياسة المالية في الجزائر 2000-2010، مرجع سبق ذكره، ص 157.

- قد تخلق برامج الانفاق المنفصلة على الميزانية العامة صعوبات بشأن كيفية تحديد أولويات الإنفاق، بالإضافة الى أي من هذه النفقات سيمولها الصندوق وأي منها ستتكفل به الميزانية؛
- قد يعقد صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر إدارة الأصول والخصوم في الموازنة العامة، كما قد لا تعكس إدارة الصندوق الحافظة المالية للحكومة، فمثلا قد تلجأ الميزانية للاقتراض بأسعار فائدة مرتفعة في حين يستثمر الصندوق رؤوس أمواله في أصول إيراداتها ضعيفة؛
- إن صندوق ضبط الإيرادات يمكن أن يقوض نظام الإدارة والشفافية والخضوع للمساءلة إذ أن صناديق الضبط تقع بطبيعتها خارج نظم الميزانية القائمة كما أن سياساتها غالبا ما تتسم بالسرية لطبيعتها السيادية، الأمر الذي يجعل عملية المراقبة تنحصر ضمن عدد محدود من السياسيين المعنيين، مما سيجعلها عرضة لإساءة استخدام موارده والتدخل السياسي. كما أن طبيعتها المتكاملة من بنود الميزانية العامة تجعل من الصعب على البرلمان والرأي العام رصد استخدامات الموارد العامة.[1]

[1] داود سعد الله، أثر تقلبات أسعار النفط على السياسة المالية في الجزائر 2000-2010، مرجع سبق ذكره، ص 158.

خلاصة

أي نظام ضريبي باعتباره أداة ووسيلة حديثة، يؤثر في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، يكون له هدف معين يسعى لتحقيقه، وذلك باستخدام مختلف أنواع الضرائب المناسبة لكل مشكلة اقتصادية أو اجتماعية؛

ان الإصلاحات التي تعرض لها النظام الضريبي الجزائري تعتبر قفزة نوعية نحو ترشيده، لأن مكونات النظام الضريبي الحديث والتي تتمثل في الضريبة على الدخل الإجمالي، والضريبة على أرباح الشركات، والرسم على القيمة المضافة، لدليل قاطع على مدى تكييف هذه الضرائب مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي؛

ان الجباية البترولية تعتبر المحرك الأساسي لاقتصاد الدولة الجزائرية، فهي أساس تمويل خزينة الدولة، وبالتالي السياسة الإنفاقية للدولة، بما في ذلك مشاريعها واستثماراتها، وان أي انخفاض يحدث لها فانه يؤثر في الاقتصاد الوطني ككل، وبالتالي قامت الحكومة بإنشاء ما يسمى بصندوق ضبط الإيرادات، والذي اعتبرته الحكومة الجزائرية كحل لمواجهة الصدمات التي يتعرض لها اقتصاد الدولة وأهمها عجز الميزانية؛

تساهم الجباية البترولية بنسبة كبيرة في تمويل الاقتصاد الوطني بسبب الاعتماد الكبير على العائدات المتأتية منها في الرفع من إيرادات الدولة، واي انخفاض لها سيؤثر حتما على الإيرادات الجبائية وهذا لا يمنع مساهمة الجبائية العادية في هذه الإيرادات وسنقوم فيما يلي بتقييم مساهمة كل منهما في الإيرادات الجبائية ومدى فعالية السياسة الضريبية المتبعة في الجزائر في الرفع من مردودية الإيرادات الجبائية وبالتالي تمويل عجز الميزانية العامة للدولة.

الفصل الرابع:

تحليل أثر انخفاض أسعار البترول على الإيرادات الضريبية في الجزائر للفترة 2017-1980

تمهيد

ان الإصلاحات التي تعرض لها النظام الضريبي الجزائري تعتبر قفزة نوعية نحو ترشيده، كما ان محاولات الحكومة الجزائرية –منذ تطبيق سياسات الإصلاح–في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية لم تكن ناجحة بنسبة كبيرة، فكان الاعتماد على البترول والتبعية له هي الغالبة دائما وبالتالي كان اقتصادها دائما عرضة للصدمات، ونحاول من خلال فصلنا هذا دراسة الأثر الذي تحدثه تقلبات أسعار البترول على الإيرادات الجبائية بشقيها: الجباية العادية والبترولية.

وقمنا بتقسيم الفصل الى:

المبحث الأول: تقييم السياسة الضريبية في الجزائر خلال الفترة 1980–2017؛

المبحث الثاني: تقييم فعالية السياسة الضريبية خلال الفترة 1992–2017؛

المبحث الثالث: النمذجة القياسية لمتغيرات الدراسة.

المبحث الأول: تقييم السياسة الضريبية في الجزائر خلال الفترة 1980–2017 (قراءة في المعطيات)

تعتبر السياسة الضريبية في الجزائر عنصر مهم في الاقتصاد لما تقدمه من مداخيل لتمويل برامجها الحكومية، وقد خضعت هذه السياسة لعدة إصلاحات كانت سببا في احداث تغييرات فيها، وسنحاول خلال هذا المبحث تحليل تطور السياسة الضريبية خلال فترة الدراسة ككل.

المطلب الأول: تحليل تطور السياسة الضريبية قبل الإصلاحات الضريبية 1992 (الفترة 1980–1991).

الجدول رقم (09) تطور الضرائب في الجزائر خلال الفترة 1980–1991 الوحدة مليار دج

التعيين السنة	الإيرادات الجبائية	الجباية العادية	الضرائب المباشرة	التسجيل والطابع	الرسوم على رقم الاعمال	حاصل الضرائب المختلفة	الحقوق الجمركية	الجباية على النفط	إيرادات أخرى للميزانية
1980	58020	20362	4797	547	7948	4089	2972	37658	1574
1981	76741	25760	5482	608	10750	4601	4319	50954	2670
1982	69448	27990	6173	569	11835	5446	3967	41458	4798
1983	74852	37454	10773	1062	14676	6268	4362	37711	5792
1984	90809	46968	14986	1314	18628	7306	4734	43841	10556
1985	93778	46991	14916	1896	18324	6856	5000	46787	12072
1986	74095	52656	17643	2100	19173	8659	5081	21439	15595
1987	78694	58215	19941	2419	18913	9906	7036	20479	14290
1988	82200	58100	20900	2900	19200	9000	6100	24100	11300
1989	110000	64500	21900	3600	20800	9800	8400	45500	6400
1990	147300	71100	21600	3500	24500	10200	11300	76200	5200
1991	244200	82700	22500	3500	30800	7400	18500	161500	4700

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على:– بيانات الديوان الوطني للإحصائيات –، –بنك الجزائر–.

الشكل رقم (04) تطور إيرادات الميزانية خلال الفترة 1980–1991

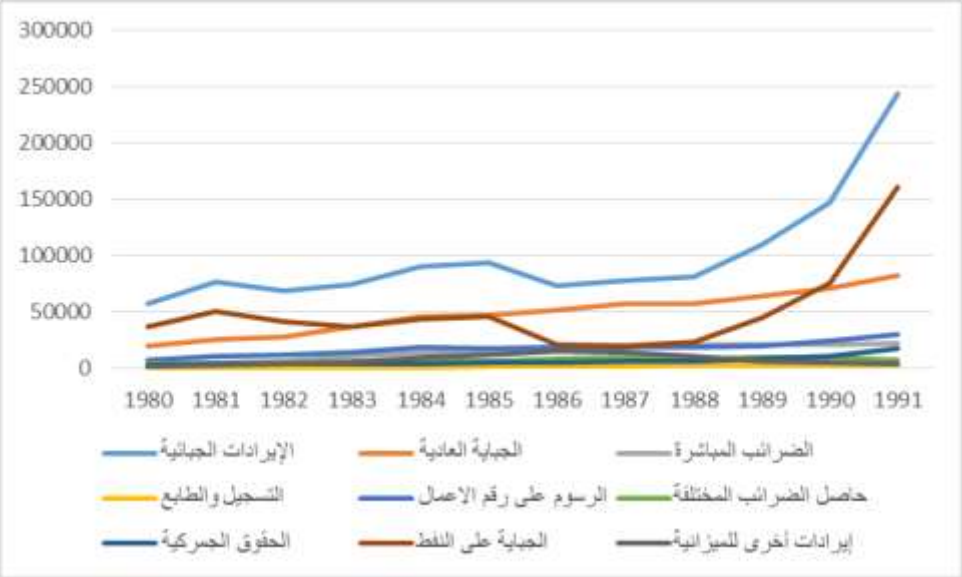

من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (10)

أولا تحليل تطور الإيرادات الجبائية خلال الفترة 1970–1981: (فترة التخطيط)

تميزت هذه الفترة بارتفاع الإيرادات العامة والتي انتقلت من 26.26% من اجمالي الناتج الداخلي سنة 1970 الى 41.48% من هذا الناتج سنة 1981، وهذا نتيجة ارتفاع إيرادات الجباية البترولية من 24.74% من اجمالي الإيرادات الجبائية سنة 1970 الى 66.42% سنة 1981، وذلك نظرا لارتفاع أسعار البترول ابتداءا من سنة 1974 والذي انتقل من 12.52$ للبرميل سنة 1974 الى 37.10$ للبرميل سنة 1981.

وفي المقابل، عرفت الجباية العادية نوعا من الانخفاض، حيث انتقلت من 75.26% من اجمالي الإيرادات الجبائية سنة 1970 الى 33.58% سنة 1981، حيث عرفت قوانين المالية خلال هذه الفترة عدة إصلاحات، فقد تم إنشاء القانون العام للضريبة المباشرة والرسوم المتماثلة تبعا للمرسوم رقم 76-101 بتاريخ 9 ديسمبر 1976 وقانون الضرائب غير المباشرة تبعا للمرسوم رقم 76-104 بنفس التاريخ، حيث يمثلان كلاهما ضرائب مستقلة عن بعضها البعض.

ففي مجال الضرائب غير المباشرة، اتخذت عدة تعديلات مست معدلات الرسم الإجمالي على الإنتاج والتعريفة الجمركية وذلك برفع معدلات بعض المواد من أجل التقليل من الاستهلاك وبالتالي تشجيع الادخار الموجه نحو التنمية، وعلى العكس من ذلك بقيت معدلات المواد الاستهلاكية الأساسية

منخفضة، إلا أنه في الحقيقة لم تحقق هذه الإجراءات الهدف المنشود وأدى انخفاض الضريبة الى ارتفاع ملحوظ في الاستهلاك.[1]

أما فيما يخص الضرائب المباشرة فقد تم إجراء عدة تعديلات كما هي موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (10): أهم التعديلات الضريبية خلال الفترة 1971–1979

السنة	التعديل
1971	إحداث تقنية جديدة للرابة الضريبية على الأرباح غير التجارية، الا أن هذه التقنية ألغيت سنة 1972 لعدم فعاليتها.
1974	تعويض الضريبة السابق للقطاع الفلاحي بضريبة جديدة تدعى الرسم الإحصائي على مداخيل الأرض
1975	-إخضاع وحدات المؤسسة للضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية (BIC) عوض المؤسسة الأم؛ -إعادة القطاع الفلاحي من الضريبة حيث ألغي الرسم الإحصائي على مداخيل الأرض.
1977	-انشاء ضريبة المساهمة الوحيدة الإجمالية (CUG) والتي ألغيت سنة 1984؛ -تعديل سلم الضريبة التكميلية على مجموع الدخل (ICR)، وبذلك ألغي السلم الذي نص عليه قانون الضرائب المباشرة لسنة 1976.
1979	إنشاء جدول جديد لحساب الضريبة على الرواتب والأجور (ITS).

المصدر: معط الله أمال، آثار السياسة المالية على النمو الاقتصادي دراسة قياسية لحالة الجزائر 1970–2012، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2014–2015، ص 253.

ثانيا الفترة 1982–1988: (بوادر الأزمة)

ساهم انخفاض أسعار البترول انطلاقا من سنة 1982 في تراجع نسبة مساهمة الجباية البترولية في اجمالي الإيرادات الجبائية حيث انخفضت بحوالي 6.7% في سنة 1982 (إذ انتقلت من 66.42% سنة 1981 إلى 59.70% سنة 1982)، وقد استمرت نسبة مساهمة الجباية البترولية في الانخفاض حيث وصلت الى 49.89% من إجمالي الإيرادات الجبائية سنة 1985، ومع ظهور أزمة البترول سنة

[1] معط الله أمال، آثار السياسة المالية على النمو الاقتصادي دراسة قياسية لحالة الجزائر 1970–2012، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2014–2015، ص 253.

1986 نتيجة انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية الى 13.93$ للبرميل، انخفضت إيرادات الجباية البترولية بحوالي 21% خلال هذه السنة (حيث انتقلت من 49.89% من إجمالي الإيرادات الجبائية سنة 1985 إلى 28.93% سنة 1986)، وهذا ما كان له أثر سلبي مباشر على إجمالي الإيرادات العامة، والتي انخفضت من 36.34% من إجمالي الناتج الداخلي سنة 1985 على 29.95% من هذا الناتج سنة 1986، ثن الى 26.75% سنة 1988، وهذا على الرغم من أن الجباية العادية قد شهدت ارتفاعا ملحوظا انطلاقا من سنة 1982، حيث انتقلت حصتها من إجمالي الإيرادات الجبائية من 40.30% سنة 1982 الى 70.68% سنة 1988، وذلك لأن تدهور المداخيل البترولية خلال هذه الفترة طرح مشاكل جديدة لتمويل الاقتصاد واتجهت الأنظار نحو الجباية العادية بإبراز الدور الذي يجب أن تلعبه هذه الأخيرة في توازن ميزانية الدولة، حيث أخذت من بين الأولويات ضرورة التوازن بين أعباء الدولة المتزايدة وإيرادات الجباية العادية مع الاحتفاظ بنتائج الجباية البترولية لتمويل التنمية الوطنية، وفي نفس الوقت نجد أن الدولة قد أخذت السياسة الضريبية كوسيلة لتوجيه الأشخاص الطبيعيين نحو النشاطات المنتجة ومن ثم انتعاش النشاط الاقتصادي الذي يصحبه توسيع الوعاء الضريبي وبالتالي مردودية أكبر للجباية العادية، وقد تمثلت أهم الإجراءات والتعديلات الضريبية خلال الفترة 1982–1986 فيما يلي:[1]

- تقرير عدة إعفاءات ضريبية بهدف تشجيع الصادرات خارج المحروقات وتحقيق التوازن الجهوي؛
- تخفيض معدل الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية (BIC) من 60% الى 50%، وقد تم وضع معدل مخفض يقدر ب 20% للأرباح المعاد استثمارها؛
- تخفيض معدل الضريبة التكميلية على الدخل (ICR) بحيث خفض معدل الحد الأقصى من 80% الى 60%؛
- وضع عدة رسوم خاصة؛

[1] معط الله أمال، مرجع سبق ذكره، ص 254.

- انشاء الضريبة الوحيدة الفلاحية (CUA) بعدما كان القطاع الفلاحي معفي من أي ضريبة منذ سنة 1975؛ تعديل معدل الضريبة على دخل الشركات الأجنبية (IREEC)، بحيث حدد ذلك المعدل ب 6% بعدما كان 4% من قبل؛
- وضع جدول جديد للضريبة على الرواتب والأجور؛
- إنشاء ضريبة جديدة على العقار وهي ضريبة على دخل ترقية العقار (IRPI) التي تعوض الضرائب السابقة وقد حدد المعدل العادي لهه الضريبة ب 25% أما المعدل المخفض فيقدر ب 15%.[1]

ثالثا الفترة 1989–1991:[2]

نلاحظ خلال هذه الفترة عودة ارتفاع نسبة الإيرادات العامة إلى اجمالي الناتج الداخلي حيث انتقل من 27.50% سنة 1989 إلى 29.47% سنة 1991، وهذا راجع إلى ارتفاع إيرادات الجباية البترولية حيث انتقلت حصتها من إجمالي الإيرادات الجبائية من 41.36% سنة 1989 إلى 66.13% سنة 1991، وذلك نتيجة لارتفاع أسعار النفط خلال هذه الفترة والتي وصلت إلى 21.73$ للبرميل سنة 1990، وفي المقابل، تم تسجيل خلال هذه الفترة (1989–1991) انخفاض في نسبة مساهمة الجباية العادية في مجموع الإيرادات الجبائية، والتي انتقلت من 58.64% سنة 1989 الى 33.87% سنة 1991، والجدول التالي يوضح أهم التعديلات الضريبية خلال هذه الفترة:

الجدول رقم (11) التعديلات الضريبية خلال الفترة 1989–1991

السنة	التعديل
1989	–نخفيض معدل الضريبة على أرباح الشركات من 55% إلى 50%؛ – عدم اخضاع التنازلات الداخلية للرسم على النشاط الصناعي والتجاري؛ – إعفاء الأنشطة في القطاع السياحي لمدة ستة سنوات من تاريخ إنشاء المؤسسة من الضريبة على الربح، ولمدة عشر سنوات بالنسبة للضرائب الأخرى. – إعفاء من الدفع الجزافي مدة ثلاثة سنوات الأولى، لتشغيل العامل وتخفيض الضمان الاجتماعي من 27% إلى 7%.

[1] معط الله أمال، مرجع سبق ذكره، ص 254.

[2] نفس المرجع، ص 255.

1990	-تعديل سلم الاقتطاع بالنسبة للضريبة على الدخل التكميلي؛ – تأسيس ضريبة جديدة على الأجراء الذين يتقاضون مداخيل أخرى ناتجة عن نشاطات أخرى، والتي تسمى بالضريبة على الدخل الإضافي؛ – تأسيس ضريبة سنوية على الملكية العقارية على العقارات ذات الاستخدام التجاري تتحدد أوعيتها على أساس القيمة الحقيقية؛ إعفاء النشاطات المعلن عن أولويتها في إطار المخططات الوطنية من الدفع الجزافي.
1991	-إعفاء المؤسسات التي تمارس نشاط تربية الأسماك إعفاء كلي من الضريبة على الربح لمدة 10 سنوات ابتداءا من سنة دخولها حيز الاستغلال؛ – تعديل جدول الاقتطاع بالنسة للضريبة على الدخل الإضافي؛ الإعفاء من إجراءات مراقبة التجارة الخارجية والصرف عندما لا يتجاوز قيمة FOB مبلغ 22.000 دج من التخليص الجمركي.

المصدر: معط الله أمال، آثار السياسة المالية على النمو الاقتصادي دراسة قياسية لحالة الجزائر 1970–2012، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2014–2015، ص 255.

المطلب الثاني: وضعية النظام الجبائي بعد الاصلاحات في الفترة 1992–2000:

الجدول رقم (12): تطور الضرائب في الجزائر خلال الفترة 1992–2000 الوحدة: مليار دج

التعيين / السنة	الإيرادات الجبائية	الجباية العادية	الضرائب المباشرة	التسجيل والطابع	الرسوم على رقم الاعمال	حاصل الضرائب المختلفة	الحقوق الجمركية	الجباية على النفط	إيرادات أخرى للميزانية
1992	302664	108864	27807	4667	39982	9150	27258	193800	9200
1993	300687	121469	35210	6687	45317	6907	27348	179218	13262
1994	398350	176174	44399	6900	61809	15171	47895	222176	78831
1995	578140	241992	57753	6417	80577	18617	78628	336148	33591
1996	786600	290603	67543	9159	125063	4450	84388	495997	38557
1997	878778	314013	81844	10606	146635	1418	73510	564765	47890
1998	708384	329828	88100	11314	153539	1389	75486	378556	66127
1999	874888	314767	72193	12658	148230	1444	80242	560121	75608
2000	1522739	349502	82022	16208	163450	1501	86321	1173237	55422

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على معطيات ONS وبنك الجزائر

الشكل رقم (05) تطور إيرادات الميزانية خلال الفترة 1992-2000

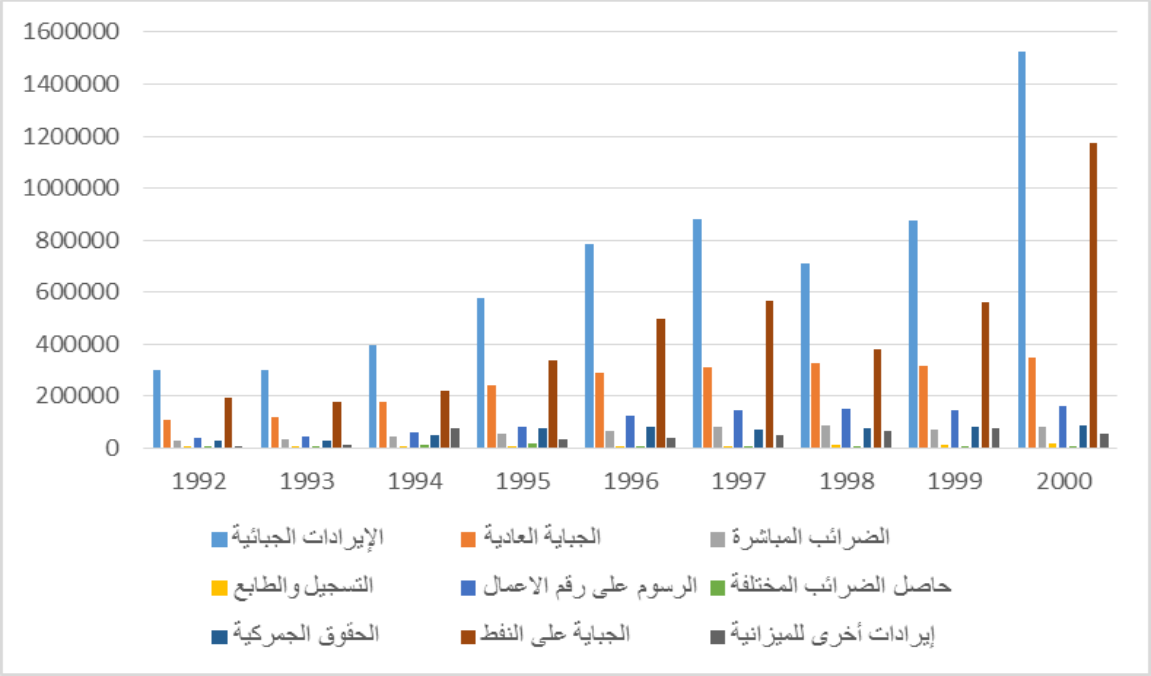

من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (13)

لقد أسفر النظام الضريبي على مجموعة من النتائج يمكن رصدها من خلال المعطيات التالية:

أولا هيكل الجباية العائدة للدولة:[1]

رغم أن هدف الإصلاح الضريبي كان إحلال الجباية البترولية بالجباية العادية إلا أن مكانة هذه الأخيرة نجدها ما فتئت تتعزز وتدعم وذلك لعدة أسباب:

- ضعف أداء المؤسسات العمومية وحل البعض منها نتيجة التزام الدولة تجاه المؤسسات الدولية بإخضاعها لمنطق الإفلاس وخوصصة ما هو قابل منها للخوصصة، وهذا ما أدى إلى حرمان الخزينة العمومية من تحصيل ضرائب كانت تحصلها من ذي قبل.
- كثرة الإعفاءات والتخفيضات الرامية إلى تشجيع الاستثمار والتصدير والتشغيل مما خلق حالة من السعي نحو الاستفادة من هذه المزايا، حتى باللجوء إلى الغش والاحتيال أحيانا.
- وجود توجه كبير نحو التهرب الضريبي الناجم عن الحجم الكبير للقطاع الموازي وعن وجود بعض الأسباب التاريخية، السياسية والاجتماعية مع ضعف تأهيل الإدارة الضريبية.

[1] قدي عبد المجيد، النظام الجبائي وتحديات الألفية الثالثة، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة المنعقد يومي 20-21 ماي 2002، جامعة سعد دحلب، البليدة، ص 8.

- تطور حصيلة الجباية البترولية الناجم عن ارتفاع أسعار البترول باستثناء سنة 1998، وانخفاض قيمة الدينار الجزائري مما يؤثر إيجابيا على الحصيلة بالدينار الجزائري.

ومثل هذا الوضع يعكس الحاجة إلى تغيير بنية الاقتصاد الجزائري بتوجيه الاستثمارات نحو القطاعات غير النفطية، وتشجيع تكوين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتبسيط إجراءات التكوين بشكل يزيد من مساهمتها في الناتج المحلي الخام.[1]

ثانيا تطور الحصيلة الضريبية:

حسب الجدول السابق رقم (12) نلاحظ ارتفاع الإيرادات الضريبية من 302.66 مليار دج سنة 1992 الى 1522.73 مليار دج سنة 2000، أي تضاعفت اكثر من ثلاث مرات، بالنسبة للجباية العادية فهي أيضا في تزايد مستمر منذ سنة 1992 حيث بلغت 108.86 مليار دج آنذاك لتصل ل 314.01مليار دج سنة 1997 (ثلاث أضعاف المبلغ)، ثم 349.50 مليار دج سنة 2000، الا اننا نلاحظ هيمنة الجباية البترولية في الهيكل الضريبي اذ أنها ارتفعت من 193.80 مليار دج سنة 1992 الى 1173.23 مليار دج في سنة 2000 حيث انها تمثل 76.52% من اجمالي الإيرادات الضريبية، أما بالنسبة للايرادات غير الضريبية فقد سجلت مبالغ ضئيلة جدا بالمقارنة مع الإيرادات الضريبية حيث بلغت سنة 1992 9.2 مليار دج، ثم تذبذبا خلال السنوات اللاحقة حيث بلغت 78.8 مليار دج سنة 1994 ثم انخفضت الى 47.89 مليار دج سنة 1997 لتعاود الارتفاع سنة 2000 بمبلغ 55.42 مليار دج، لذلك تشكل الجباية البترولية موردا رئيسيا لخزينة الدولة، حيث ان إيرادات الميزانية الدولة تعتمد أساسا على الإيرادات البترولية، الا ان هذا الوضع لا يساهم في فعالية النظام الضريبي، بحيث ان تقديرات هذا المورد لا ترتكز على عوامل داخلية بل هي رهينة عوامل خارجية تتمثل أساسا في أسعار المحروقات التي تخضع للتقلبات السعرية في الأسواق الدولية، بالإضافة الى عدم استقرار الدولار الأمريكي المستخدم كأداة تسوية في ذلك القطاع، كما ان من اهم اهداف الإصلاحات الضريبية تكمن في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية والذي لم يتحقق بعد.[2]

[1] قدي عبد المجيد، النظام الجبائي وتحديات الألفية الثالثة، مرجع سبق ذكره، ص 8.

[2] ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 29.

المطلب الثالث: تطور إيرادات الميزانية في الجزائرخلال الفترة 2000-2010(الانتعاش الاقتصادي)

الجدول رقم (13): تطور الحصيلة الجبائية في الجزائر خلال الفترة 2000-2010 الوحدة مليار دج

التعيين / السنة	الإيرادات الجبائية	الجباية العادية	الضرائب المباشرة	التسجيل والطابع	الرسوم على رقم الاعمال	حاصل الضرائب المختلفة	الحقوق الجمركية	الجباية على النفط	إيرادات أخرى للميزانية
2000	1522739	349502	82022	16208	163450	1501	86321	1173237	55422
2001	1354627	398238	98479	16835	178790	451	103683	956389	150899
2002	1425800	482896	112234	18869	222662	776	128355	942904	177388
2003	1809900	524925	1279015	19285	233090	828	143807	1284975	164566
2004	2066110	580411	147983	19590	273265	735	138838	1485699	163789
2005	2908308	640472	168144	19617	312083	969	143888	2267836	174520
2006	3434884	720884	241224	23536	335321	1086	114849	2714000	205041
2007	3478600	766750	258079	28126	347648	1019	133126	2711850	209300
2008	2680689	965289	331547	33623	426839	1406	164882	1715400	221759
2009	3073612	1146612	462134	35813	470486	1258	170231	1927000	201750
2010	2799644	1297944	561682	39652	494423	1427	181865	1501700	275000

من اعداد الطالبة بناء على معطيات ONS وبنك الجزائر

بلغت إيرادات الميزانية لسنة 2002 تقريبا 1.60 مليار دج، أي زيادة بنسبة 6.5% مقارنة مع سنة 2001 والتي تفسر بزيادة 21.8% من المداخيل خارج المحروقات، بينما تسجل حالة استقرار نسبي في الجباية البترولية، السعر المتوسط للبرميل ارتفع من 24.8 دولار للبرميل سنة 2001 الى 25.2 دولار للبرميل في 2002.

أسعار البترول التي لها تأثير هام على إيرادات الميزانية، سجلت استقرار نسبي في السداسي الأول 2002 (23 دولار للبرميل) لكن تراجع بالنسبة لمتوسط السعر (26.8 دولار للبرميل) للسداسي الأول 2001 ونزل حتى أقل من 20 دولار للبرميل.

رغم هذا فان إيرادات من الجباية البترولية فاقت التوقعات في هذا الباب بمبلغ 26.5 مليار دينار أضيفت الى صندوق ضبط الإيرادات، الذي يحتوي على 115.8 مليار دينار سنة 2001 و 453.2 مليار دج سنة 2000، والذي يهدف الى امتصاص الاثار السلبية للصدمات الخارجية على المالية العامة.

وبالفعل نشير أن هيكلة إيرادات الميزانية تبين هشاشة المالية العامة امام هذه الصدمات، فبالنسبة لسنة 2002 كانت الهيكلة كالتالي:

- 62.9% من إيرادات الجباية النفطية؛
- 30.1% من الجباية العادية؛
- 7.0% إيرادات غير ضريبية.

ونشير أيضا أن الإيرادات خارج قطاع المحروقات ارتفعت ب 21.8% بالنسبة ل2001، وهذا له علاقة بالجباية المرتبطة بالتجارة الخارجية وحقوق الجمركة تناسقا مع تنامي الاستيراد وخاصة المزاد الاستهلاكية والمنتجات الوسيطة.[1]

كما شهدت إيرادات الجباية العادية ارتفاعا قدر ب84.7 مليار دج سنة 2002زيادة على 2001 أي بنسبة ارتفاع 21.3% هذا الارتفاع عائد الى الزيادة المسجلة في حقوق الجمركة 13.9% عائدات إيرادات الضرائب المباشرة، عائدات التسجيل والطابع 12.3%. ومن ذلك التحسن في تحصيل الجباية العادية التي تساهم في التمكن من موازنة المالية العامة.

الإيرادات الغير ضريبية عرفت ارتفاع قوي في 2002 حيث بلغت 177.3 مليار دج مقابل 150.8 مليار دج في 2001، أي ارتفاع بنسبة 24.5%، وهذا عائد الى الزيادة في الإيرادات برسم حقوق الدخول.[2]

منذ سنة 2000، إيرادات الميزانية المضافة للدخل المحلي الإجمالي تتراوح حول 36%، حيث كانت 29% سنة 1999، قبل الارتفاع المعتبر لسعر المحروقات أوائل سنة 2000، هذا الارتفاع يفسر أساسا بنفس الارتفاع لمساهمة القيمة المضافة لقطاع المحروقات في الدخل المحلي الإجمالي، بنسبة اقتطاع من هذا القطاع اعلى من باقي النشاطات الاقتصادية.

في سنة 2004 ارتفعت إيرادات الميزانية بنسبة 13.2% لتصل الى مبلغ اجمالي 2226.6 مليار دج اضيف الى الدخل المحلي الإجمالي سنة 2004، أي انخفضت من 37.4% سنة 2003 الى 36.4% سنة 2004، وهو انخفاض طفيف.

[1] Rapport annuelle de la banque d'Algérie 2002, p 03.

[2] Rapport annuel de la banque d'Algérie l'année 2002, p 03.

تنامي إيرادات الميزانية يعود بنسبة كبيرة الى الجباية النفطية، التي ارتفعت من 200.7 مليار دج أي بنسبة 15.6% تبعا للارتفاع الملحوظ لمتوسط سعر البترول الخام أي 9.6 دولار للبرميل، وفي نفس الوقت الإيرادات خارج هذا القطاع لم ترتفع الا ب 32.6 مليار دج أي نسبة 5.3%.

الإيرادات من المحروقات وصلت الى 1485.6مليار دج لسنة 2004 أي بنسبة نمو 16.3% بالنسبة لسنة 2003، وصلت التمويلات المخصصة لصندوق ضبط الإيرادات الى 623.5 مليار دج سنة 2004 مقابل 448.9 مليار دج في 2003.[1]

الإيرادات خارج المحروقات ارتفعت هي الأخرى ب 5.3% أي تقريبا 11 نقطة اقل من إيرادات المحروقات.

الإيرادات الجبائية التي تساهم ب 89.1% من اجمالي الإيرادات خارج المحروقات، زادت ب 11.3% انتقالا من 524.9 مليار دج في 2003 الى 580.5 مليار دج في 2004، حيث ان اكثر الارتفاعات سجلت بفضل الإيرادات من الضريبة على الممتلكات والخدمات 39.3 مليار دج، متبوعة بقطاع الضريبة على المداخيل والفوائد (24.3%)، وعلى النقيض ولأول مرة منذ 5 سنوات، حقوق الجمركة تسجل تراجع ب 5.2 مليار دج لتستقر عند 138.8 مليار دج بسبب تخفيض حقوق الجمركة (الرسوم الإضافية المؤقتة) التي تفوق التأثير الناتج عن ارتفاع الواردات.

اما بالنسبة للايرادات غير الضريبية التي لا تساهم الا بنسبة 10.9% في الإيرادات خارج قطاع المحروقات، فقد انخفضت قليلا وللسنة الثانية على التوالي نزولا من 112.2 مليار دج في 2002 الى 96.5 مليار دج سنة 2003 الى 70.5 مليار دينار سنة 2004، بسبب انخفاض الرسوم لنفس الفترة.

اذا ارتفاع الضرائب المباشرة و غير المباشرة يعود الى ارتفاع الجباية العادية رغم تخفيض الرسوم الإضافية المؤقتة على الواردات وكذلك الإيرادات غير الجبائية.[2]

لقد نمت إيرادات الميزانية بنسبة 123.4% في الفترة 2002–2006 أي من 1603.2 مليار دينار الى 3582 مليار دينار سنة 2006، بالنسبة لناتج المحلي الإجمالي لمجموع الإيرادات ارتفع من 35.3% في 2002 الى 41.1% في 2005 ثم 42.7% في 2006، ان ها الارتفاع مرتبط بارتفاع

[1] Rapport annuel de la banque d'Algérie l'année 2004, p 65
[2] Rapport annuel de la banque d'Algérie l'année 2004, p 66

حصة القيمة المضافة لقطاع المحروقات في الناتج المحلي الإجمالي التي انتقلت من 32.5% في 2002 الى 44.7% في 2005، ثم 46.2% في 2006.

وقد ارتفعت إيرادات الميزانية بنسبة 16.2% مقارنة مع 2005، هذا الارتفاع عائد أساسا الى ارتفاع الإيرادات من المحروقات وبنسبة اقل الإيرادات خارج المحروقات، حيث زادت من 2267.8 مليار دينار في 2005 الى 2714 مليار في 2006 أي تقريبا بنسبة 19%. وهذا يعزوه كليا ارتفاع سعر المحروقات في الأسواق العالمية.[1]

الإيرادات خارج المحروقات بلغت في 2006 مبلغ اجمالي 783 مليار دينار بزيادة 8.1% بالنسبة ل2005، وفاقت المبلغ المدمج في الميزانية في قانون المالية 2006 (767.2 مليار دينار).

الإيرادات الضريبية التي تمثل 86.2% من الإيرادات خارج المحروقات زادت بنسبة 5.4% من 640.5 مليار دينار في 2005 الى 720.8 مليار دينار في 2006.

اكبر الزيادات عائدة الى تحصيل الضريبة على الدخل والفوائد (60.8 مليار دينار) متبوعة بخانة الضريبة على الممتلكات والخدمات (7 مليار دينار).

بالمقابل حقوق الجمركة عرفت تراجع ب 36.2 مليار دينار لتصل الى 114.8 مليار دينار في 2006 مقابل 143.8 مليار دينار في 2005، هذا الانخفاض سببه الغاء حقوق الجمركة على القائمة الأولى للمواد الأولية والمستلزمات الإنتاجية القادمة من الاتحاد الأوروبي.

في 2006 الإيرادات غير الجبائية المساهمة في نسبة الإيرادات خارج المحروقات ب11.6% في 2005 و 13.8% في 2006، مسجلة وللعام الثاني على التوالي ارتفاعا يقدر ب 108.2 مليار دينار، ومثل ما كان سنة 2005 هذا الارتفاع عائد لارتفاع نسب الفوائد التي يدفعها بنك الجزائر الى الخزينة العمومية 26.6 مليار دينار.[2]

مساهمة الإيرادات خارج المحروقات في المدخول المحلي الإجمالي انخفضت قليلا من 9.7% في 2005 الى 9.3% في 2006، هذا الانخفاض لا يجب ان يطمس المجهود الجبائي للنشاطات خارج قطاع المحروقات اذ انها تساهم في الدخل المحلي الإجمالي حيث استقرت عند 17.4% سنة 2006، وكانت نسبة هذه المساهمة 17.5% في 2005؛

[1] Rapport annuel de la banque d'Algérie l'année 2006, p74

[2] Rapport annuel de la banque d'Algérie l'année 2006, p75

في المجموع ورغم أن الجباية خارج المحروقات ارتفعت بنسبة 31.6% في الفترة 2006 مساهمتها في الإيرادات الاجمالية ما فتئت تنخفض في نفس الفترة، نظرا لارتفاع نسبة القيمة المضافة للمحروقات في الدخل الإجمالي؛

إن عائدات الجباية البترولية تبقى العامل الأساسي في انجاز ميزانية الدولة أذ تساهم ب 75.8% من الإيرادات العامة سنة 2006 مقابل 73.6 % في 2005.[1]

من خلال الجدول السابق نلاحظ هيمنة الجباية النفطية على إيرادات الميزانية والتي تعتبر الأكثر ارتفاعا بالمقارنة مع باقي مكونات إيرادات الميزانية، خاصة في السنوات 2007-2011، ففي 2007 بلغت إيرادات المحروقات 2711.8 مليار دينار و 1715.4 مليار دينار في 2008 أي بنسبة 80% من المجموع الكلي لايرادات الميزانية، بلغت الإيرادات خارج المحروقات في 2008 مبلغا اجماليا قدره 1022.1 مليار دينار، بزيادة تساوي 15.7% مقابل 5.1% في 2007، ومع هذا فإنها لا تمثل سوى 20% من مجموع إيرادات الميزانية،

بالنسبة للايرادات الضريبية ارتفعت في 2008 بنسبة 16.8% حيث بلغت 965.2 مليار دج، تمثل هذه الإيرادات 87.6% من الإيرادات خارج المحروقات مقابل 86.8% في 2007 و 85.8% في 2006، سجلت الارتفاعات الأكثر أهمية من طرف الضرائب على الدخل وعلى السلع والخدمات والتي تغطي 79.6% من الإيرادات الضريبية مقابل 79% في 2007، من جهة أخرى، لا بد من الإشارة الى الأهمية المتدنية جدا لمبالغ الرسم على القيمة المضافة والاقتطاعات على المنتجات البترولية وسقوطهما الفجائي حيث انتقلا من 37.1 مليار دينار في 2004 الى 45 مليار دينار في 2007 و0.3 مليار دينار فقط في 2008،[2]

كما انخفض وزن الحقوق الجمركية في الإيرادات الضريبية، منتقلا من 23.9% في 2004 الى 17.1% في 2008، تم تعويض هذا الانخفاض أساسا بالزيادة في وزن الضرائب على الدخل والأرباح، الذي ارتفع بأكثر من تسع نقاط مئوية منتقلا من 25.5% في 2004 الى 34.6% في 2008. انخفضت حصة الضريبة على السلع والخدمات بمقدار 2.2 نقطة مئوية منتقلة من 47.2% في 2004

[1] Rapport annuel de la banque d'algerie l'annee 2006, p77

[2] التقرير السنوي لبنك الجزائر سنة 2008، ص 104

الى 45% في 2008. كما ارتفعت الإيرادات غير الضريبية –التي لم تكن تمثل سوى 12.4% من الإيرادات خارج المحروقات– من 2.8% في 2007 الى 8.8% في 2008 حيث وصلت الى 126.7 مليار دينار.

في سنة 2009 بلغت إيرادات الميزانية 3676 مليار دينار حيث انخفضت بنسبة (29.2–%) وارتفعت الى 4379.6 مليار دينار بنسبة 19.1% في 2010، حيث ساهمت إيرادات المحروقات في الزيادة في الإيرادات الكلية في 2010 بواقع 70% وساهمت الإيرادات خارج المحروقات بواقع 29.5% في نفس السنة، حيث ارتفعت إيرادات المحروقات ب 20.4% .

ارتفعت الإيرادات الضريبية، التي تمثل 87.6% من الإيرادات خارج المحروقات مقابل 90.8% في 2009، بنسبة 12.3% لتبلغ 1297.9 مليار دج في 2010، كسابقاتها من السنوات سجلت الارتفاعات الأكثر أهمية في هذا المجال تلك المتعلقة بالضرائب على المداخيل وعلى السلع والخدمات التي تغطي 83% من الإيرادات الضريبية (82% في 2009)، في حين بقيت الحقوق الجمركية والتسجيل والطوابع مستقرة نسبيا خلال الفترة 2004–2010، تطور الوزن المتعلق بالمكونات الأساسية للإيرادات الضريبية خارج المحروقات، في الاتجاه المعاكس، لكن تم تعويضه للحفاظ على نسبة الإيرادات الضريبية من الإيرادات خارج المحروقات في مجال محصور بين 85.8% (2006) و 90.8% (2009).

وعليه، اذا تراجع الموازين النسبية للضرائب على السلع والخدمات والمتعلقة بالحقوق الجمركية في الإيرادات الضريبية خارج المحروقات على التوالي من 47.2% و 23.9% في 2004 الى 39.6% و13.9% في 2010، فانه بالمقابل، ارتفع ذلك المتعلق بالضرائب على المداخيل والأرباح من 25.5% في 2004 الى 43.5% في 2010. وكنتيجة لذلك، فإن انخفاض الموازين المتعلقة بالضرائب على السلع والخدمات والحقوق الجمركية في الإيرادات الضريبية الذي قدر ب17.6 نقطة مئوية، تم تعويضه بصفة واسعة بالزيادة، ب18 نقطة مئوية، في وزن الضرائب على المداخيل والأرباح. تبدو هذه التطورات متعارضة مع تطورات الوعاءات لهذه الفئات الثلاثة من الاقتطاع على التوالي ولاسيما تطورات القيمة المضافة المسوقة خارج المحروقات والصادرات.

فيما يخص الإيرادات غير الضريبية، التي لا تمثل سوى 12.4% من الإيرادات خارج المحروقات لسنة 2010 مقابل 9.2 في 2009، فقد عرفت ارتفاعا قويا (57.8%) منتقلة من 115.8 مليار دينار في 2009 الى 182.8 مليار دينار في 2010، تحت تأثير الارتفاع الجد قوي للناتج المحول من طرف بنك الجزائر والانخفاض الطفيف في النواتج المتنوعة لميزانية الدولة.[1]

المطلب الرابع: تطور إيرادات الميزانية في الجزائرخلال الفترة 2011–2017

الجدول رقم (14) تطور الحصيلة الضريبية خلال الفترة 2011–2014

التعيين السنة	الإيرادات الجبائية	الجباية العادية	الضرائب المباشرة	التسجيل والطابع	الرسوم على رقم الاعمال	حاصل الضرائب المختلفة	الحقوق الجمركية	الجباية على النفط	إيرادات أخرى للميزانية
2011	2978298	1527093	653883	45191	522606	1548	210427	1529400	424810
2012	3427.6	1908576	862.3	56.1	653.2	2.0	338.2	1519400	376.4
2013	3646.9	2031019	823.1	62.5	734.4	3.5	403.8	1615900	248.4
2014	3669.2	2091456	881.3	70.8	765.3	1.7	370.9	1577730	258.6

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الديوان الوطني للاحصائيات

الشكل رقم (06) تطور إيرادات الميزانية خلال الفترة 2007–2014

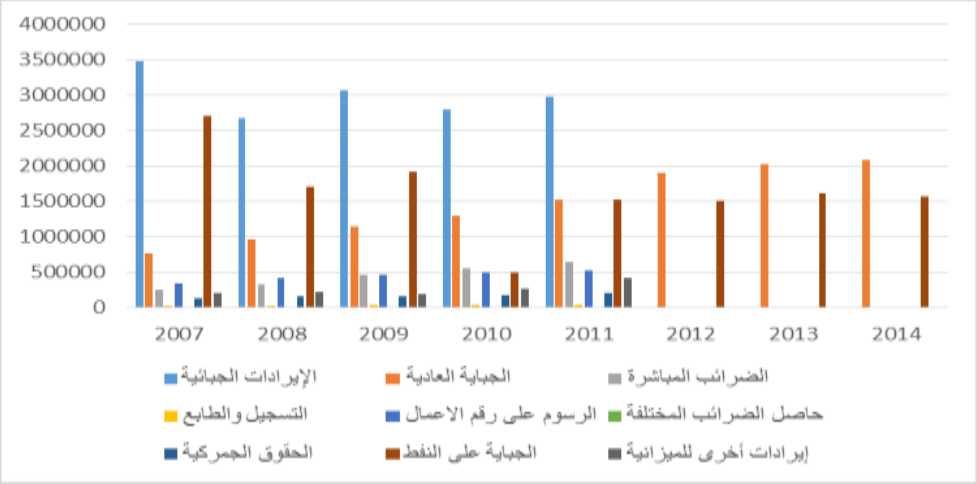

من اعداد الطالبة اعتمادا على معطيات الجدول رقم (14)

[1] التقرير السنوي لبنك الجزائر سنة 2010، ص 78.

أولا تطور الإيرادات الضريبية خلال الفترة 2011–2014: (المخطط الخماسي لدعم التنمية)

في سنة 2011 بلغت إيرادات المحروقات 3979.7 مليار دينار و4184 مليار دينار في 2012 أي ارتفعت بنسبة 5.1%، كما ارتفعت الإيرادات الضريبية بنسبة 29.9% في 2012 لتبلغ 1908.5 مليار دينار مقابل ارتفاع قدره 17.7% في 2011. ترجع هذه الزيادات بشكل كبير الى زيادة الضرائب على الدخل والحقوق الجمركية اللذان ساهما بحوالي 44% (53.7% في 2011) وب 29% (17.7% في 2011) على التوالي في زيادة الإيرادات الضريبية. بقيت مساهمة الضرائب على السلع والخدمات في زيادة الإيرادات الضريبية مستقرة نسبيا مقارنة مع 2011 (24.5% في 2012 مقابل 25.3% في 2011).

إن الميل التنازلي للوزن النسبي للضرائب على السلع والخدمات في الإيرادات الضريبية، والمعاين خلال الفترة 2002–2011، قد ازداد حدة ليصل الى 34.5% في 2012 مقابل 37.5% في 2011 و39.7% في 2010 و46.3% في 2002. أما فيما يخص نسبة الحقوق الجمركية الى الإيرادات الضريبية، فقد ازدادت في 2012 بنسبة 17.9%، متباينة مع انخفاضها المستمر منذ 2003، واستقرارها في 2011 عند 14.6%. بالمقابل استقر الوزن المتعلق بالضرائب على المداخيل والأرباح في الإيرادات الضريبية في 2012 بواقع 44.6% مقارنة بسنة 2001 (44.8%)، بعدما انتقل من 23.2% في 2002 إلى 43.3% في 2010. تتعارض بشدة هذه التغييرات الهيكلية المتمثلة في انخفاض وزن الضرائب على السلع والخدمات وارتفاع وزن الضرائب على المداخيل والأرباح في الإيرادات الضريبية الإجمالية مع وعاءات هذه الأنواع من الاقتطاعات، لا سيما بالنظر الى تطورات القيمة المضافة المسوقة الناجمة عن قطاع خارج المحروقات.

فيما يخص الإيرادات غير الضريبية، التي انتقلت حصتها في إيرادات خارج المحروقات من 9.2% في 2009 الى 15.6% في 2011، فقد انخفضت في 2012 الى 242.9 مليار دينار (283.3 مليار دينار في 2011) لتمثل سوى 10.9% من الإيرادات خارج المحروقات، تحت تأثير الانخفاضات للأرباح المدفوعة من طرف الهيئات والمؤسسات العمومية خارج المحروقات.[1]

[1] التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2012، ص 97.

في سنة 2013 انخفضت إيرادات المحروقات بنسبة 12.1% مقفلة السنة قيد الدراسة بمبلغ قدره 3678.1 مليار دينار، كما مثلت الضريبة البترولية 2.28 مرة مبلغ الضريبة المسجلة في الميزانية على أساس السعر المرجعي (37 دولار للبرميل) نسبة الى إيرادات الميزانية الكلية.

من الجانب الهيكلي، تمثل الإيرادات الضريبية 89.2% من الإيرادات خارج المحروقات، حيث لم ترتفع الا بنسبة 5.8% لتبلغ 2018.5 مليار دينار، نجمت هذه الزيادة بمجملها من ارتفاع الضرائب على السلع والخدمات والحقوق الجمركية، في حين عرفت الضرائب على المداخيل والارباح انخفاضا في ذات السنة.

فيما يخص الإيرادات غير الضريبية التي تعتمد مبالغها السنوية على الأرباح الموزعة من طرف الهيئات والمؤسسات العمومية، فقد انخفضت أيضا في 2013 بنسبة 0.8% كما انخفضت حصتها في الإيرادات خارج المحروقات من 11.4% في 2012 الى 10.8% في 2013.[1]

ثانيا تطور الإيرادات الضريبية خلال الفترة 2015–2017 (فترة الازمة : الانهيار الحاد في أسعار البترول)

الجدول رقم (15) تطور إيرادات الميزانية خلال فترة 2015–2017 الوحدة مليار دج

التعيين / السنة	الإيرادات الجبائية	الجباية العادية	الضرائب المباشرة	التسجيل والطابع	الرسوم على رقم الاعمال	حاصل الضرائب المختلفة	الحقوق الجمركية	الجباية على النفط	إيرادات أخرى للميزانية
2015	4077.6	2354648	1034.5	84.7	829.1	1.5	411.2	1722940	4750.0
2016	4164.8	2482208	1109.2	95.8	891.7	6.6	389.4	1682550	846.8

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الديوان الوطني للاحصائيات

انخفضت إيرادات المحروقات في 2015 بنسبة 30% (مقابل انخفاض ب 7.9% في 2014)، منتقلة من 3388.4 مليار دينار في 2014 الى 2373.5 مليار دينار في 2015. أصبحت الضريبة البترولية لا تمثل الا 1.4 مرة مبلغ الضريبة المدرجة في الميزانية لسنة 2015، على أساس السعر المرجعي (37 دولار للبرميل)، مقابل 2.15 مرة في سنة 2014، نسبة الى إيرادات الميزانية الكلية،

[1] التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2013، ص 86.

بلغت إيرادات المحروقات 46.5 % في سنة 2015 مقابل 59% في 2014 و61.7% في 2013، وتغطي 31% من نفقات الميزانية الكلية مقابل 48.4% في 2014 و61.1% في 2013.

بلغت الإيرادات خارج المحروقات في 2015، 2729.6 مليار دينار، أي بزيادة نسبتها 16.2% مقابل 3.1% في 2014. انتقلت نسبتها الى إيرادات الميزانية الكلية من 41% في 2014 الى 53.5% في 2015، لا سيما بسبب انخفاض الضريبة البترولية، وتمول هذه الإيرادات 35.7% من النفقات الكلية مقابل 33.6% في 2014، و لم تغطي النفقات الجارية بواقع 59.1% مقابل 52.3% في 2014.[1]

عرفت إيرادات المحروقات نسبة الى إيرادات الميزانية الكلية، تزايدا لتبلغ 38.4% في 2017، مقابل 34.9% في 2016، وهي السنة التي عرفت فيها ادنى نسبة منذ سنة 1997، وقد بلغت الإيرادات خارج المحروقات مبلغا اجماليا قدره 3810.3 مليار دج في 2017، أي بزيادة نسبتها 14.5%، مقابل 3329.0 مليار دينار في 2016.[2]

وبالنسبة للايرادات الضريبية فقد بلغت 263.1 مليار دينار في 2017، مقابل 2482.2 مليار دينار في 2016، أي ارتفاع بنسبة 7.3%، مقابل 5.4% في 2016. نلاحظ على غرار السنوات السابقة، ان الارتفاع في الضريبة المباشرة على المداخيل والأرباح (+126.9 مليار دينار)، خصوصا على الأجور، التي تقتطع ند المصدر، يفوق الارتفاع في الضريبة غير المباشرة على السلع والخدمات (+88.2 مليار دينار)؛ في حين، انخفضت الحقوق الجمركية من جديد لتبلغ 356.0 مليار دينار في 2017، مقابل 389.4 مليار دينار في 2016 و411.2 مليار دينار في 2015.

فيما يخص هيكل الإيرادات الضريبية، نلاحظ، في 2017، استمرار اهم التوجهات للفترة 2002-2016. حيث كسبت الضريبة المباشرة على المداخيل والارباح 1.7 نقطة مئوية في 2017، ممثلة بذلك 46.4% من الإيرادات الضريبية، مقابل 44.7% في 2016 و23.2% في 2002، عكس ذلك فقدت الحقوق الجمركية، من جديد، 2.3 نقطة، لتمثل 13.4% فقط من الإيرادات الضريبية في 2017، مقابل 15.7% في 2016 و26.6% في 2002، ويرجع ذلك الى تراجع

[1] التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2015، ص 77.

[2] التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2017، ص 58.

الواردات من السلع منذ 2015، ولكن أيضا الى مختلف الإعفاءات من الحقوق الجمركية، اما فيما يخص وزن الضرائب على السلع والخدمات، فبعد أن شهد في 2015 أدنى مستوى له، عرف ارتفاعا بشكل طفيف، منتقلا من 35.8% في 2016، الى 36.6% في 2017، ومع ذلك لا يزال جد منخفض بالمقارنة مع مستوى 2002، اين حقق 46.3%، وبالمقارنة مع النسب لدى الدول المتقدمة والناشئة[1].

[1] التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2017، ص 59.

المبحث الثاني تقييم فعالية السياسة الضريبية خلال الفترة 1992–2017

تمثل فعالية السياسة الضريبية الحالة التي يستطيع فيها النظام الضريبي أن يصل الى تحقيق أهداف السياسة الضريبية، وسنقوم في هذا المبحث بتقييم فعالية السياسة الضريبية من خلال عدة جوانب: الحصيلة الجبائية، الضغط الضريبي ... الخ

المطلب الأول تقييم فعالية السياسة الضريبية من خلال الحصيلة الجبائية:

الجدول رقم(16):نسب مساهمة الجباية العادية والبترولية في الإيرادات الجبائية الوحدة مليار دج

التعيين / السنة	الإيرادات الجبائية	الجباية العادية	نسبة مساهمة الجباية العادية %	الجباية على النفط	نسبة مساهمة الجباية على النفط %
1980	580.20	203.62	35	376.58	65
1981	767.41	257.60	34	509.54	66
1982	694.48	279.90	40	414.58	60
1983	748.52	374.54	50	377.11	50
1984	908.09	469.68	52	438.41	48
1985	937.78	469.91	50	467.87	50
1986	740.95	526.56	71	214.39	29
1987	786.94	582.15	74	204.79	26
1988	822.00	581.00	71	241.00	29
1989	1,100.00	645.00	59	455.00	41
1990	1,473.00	711.00	48	762.00	52
1991	2,442.00	827.00	34	1,615.00	66
1992	3,026.64	1,088.64	36	1,938.00	64
1993	3,006.87	1,214.69	40	1,792.18	60
1994	3,983.50	1,761.74	44	2,221.76	56
1995	5,781.40	2,419.92	42	3,361.48	58
1996	7,866.00	2,906.03	37	4,959.97	63
1997	8,787.78	3,140.13	36	5,647.65	64
1998	7,083.84	3,298.28	47	3,785.56	53
1999	8,748.88	3,147.67	36	5,601.21	64
2000	15,227.39	3,495.02	23	11,732.37	77
2001	13,546.27	3,982.38	29	9,563.89	71
2002	14,258.00	4,828.96	34	9,429.04	66
2003	18,099.00	5,249.25	29	12,849.75	71
2004	20,661.10	5,804.11	28	14,856.99	72
2005	29,083.08	6,404.72	22	22,678.36	78
2006	34,348.84	7,208.84	21	27,140.00	79

78	27,118.50	22	7,667.50	34,786.00	**2007**
64	17,154.00	36	9,652.89	26,806.89	**2008**
63	19,270.00	37	11,466.12	30,736.12	**2009**
54	15,017.00	46	12,979.44	27,996.44	**2010**
51	15,294.00	51	15,270.93	29,782.98	**2011**
44	1,519,400	56	1,908,576	3,427.60	**2012**
44	1,615,900	56	2,031,019	3,646.90	**2013**
43	1,577,730	57	2,091,456	3,669.20	**2014**
42	1,722,940	58	2,354,648	4,077.60	**2015**
40	1,682,550	60	2,482,208	4,164.80	**2016**
45	2,127.000	55	2,630.000	4,757.00	**2017**

من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الديوان الوطني للإحصائيات

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن هناك علاقة طردية بين الإيرادات الجبائية الكلية للميزانية والجباية البترولية، نظرا لأهميتها البالغة وهذا يعود لكون الجباية البترولية مورد أساسي للايرادات العامة، اذ تراوحت نسبة مساهمتها في الإيرادات الجبائية الكلية بين 40% الى 80% خلال سنوات الدراسة، ما عدا السنوات 1986، 1987، 1988، حيث بلغت نسب المساهمة 29%، 26%، 29% بالترتيب، من مجموع الإيرادات الجبائية الكلية للميزانية العامة، يعود هذا الانخفاض بشكل أساسي الى الانخفاض في أسعار البترول حيث بلغ 14.53$ للبرميل (صحاري بلند) في 1986، و 18.36$ للبرميل سنة 1987، و15.14$ للبرميل سنة 1988، في المقابل نجد أن نسبة مساهمة الجباية العادية الى الإيرادات الضريبية الكلية ضعيفة مقارنة مه نظيرتها الجباية البترولية حيث نجد ان نسب مساهمتها في الإيرادات الجبائية تتراوح بين 20% الى 60%، ما عدا السنوات 1986 ،1987، 1988، حيث وصلت نسبة المساهمة في الإيرادات الجبائية الكلية اعلى مستوياتها إذ بلغت 71%، 74%، 71%، على التوالي، كما نلاحظ أن إيرادات الجباية العادية قد سجلت نسب مرتفعة خلال السنوات: 1983، 1984، 1985، 1989، 2011، 2012، 2013 ،2014، وهذا نتيجة لمحاولة الحكومة إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، الا ان هذه المحاولة لم تنجح، و لم تتمكن حتى من إحداث التوازن بينهما،

واصل ارتفاع ايرادات الجباية العادية في السنوات 2015، 2016، 2017، بنسب 58%، 60%، 55% على التوالي، الا ان هذا الارتفاع يعزوه اخفاض أسعار البترول منذ سنة 2014؛

نستنتج مما سبق أن الإيرادات الجبائية تتأثر ارتفاعا وهبوطا بتغير إيراداتها من الجباية البترولية والتي تتغير بتغير أسعار البترول بطبيعة الحال، ان هذا الارتباط القوي بين الإيرادات الجبائية و أسعار البترول جعل من الميزانية العامة للدولة أكثر عرضة للصدمات الخارجية حيث أن أسعار البترول ،كما ذكرنا سابقا (أنظر الفصل الثاني)، تتحدد بعوامل خارجة عن نطاق الحكومة، إضافة الى عدم استقرار الدولار الأمريكي والمستخدم كأداة لتسوية المعاملات، ونتيجة لهذا، ولتجنب مثل هذه الأثار السلبية، قامت الحكومة بإنشاء ما يسمى بصندوق ضبط الإيرادات بموجب القانون التكميلي لسنة 2000 (أنظر الفصل الثالث)،

جدول رقم (17) تطور رصيد صندوق ضبط الإيرادات خلال الفترة 2000– 2017 الوحدة مليار دج

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
رصيد الصندوق نهاية السنة	232.137	171.534	279.78	320.892	721.686	1842.686	2931.046	3215.530	4280.073
السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
رصيد الصندوق نهاية السنة	4316.465	4842.837	5381.703	5633.752	5563.512	4408.26	2073.8	784.5	0

المصدر: وزارة المالية الموقع الرسمي: http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/rapports-de-presentation-des-lois-de-finances/12-statistisques/sphere-financiere/78-situation-du-fonds-de-regulation-des-recettes

نستخلص من الجدول السابق عموما ان رصيد صندوق ضبط الإيرادات في ارتفاع مستمر منذ سنة 2000، الى غاية سنة 2014، هذا الارتفاع يعود الى الارتفاع الكبير في قيمة الجباية البترولية، ولكن نلاحظ انخفاض رصيد الصندوق سنة 2015 الى 2073.8 مليار دينار بفارق 2334.46 مليار دينار ليصل الرصيد الى 784.5 مليار الدينار سنة 2016، هذا الانخفاض الحاد يعود الى استنزاف الدولة لمحتوى الصندوق بغرض تمويل العجز في ميزانياتها والناتج أساسا من انخفاض أسعار البترول وبالتالي انخفاض قيمة الجباية البترولية.

في سنة 2017 تم تمويل نفقات الاستثمار للدولة من خلال مبلغ الادخار العمومي بواقع 54.2% مقابل 19.3% في 2016، مما ولد احتياج في التمويل بموجب رصيد الميزانية قدره 1206.5 مليار دينار. بينما بلغ الاحتياج في التمويل بموجب الرصيد الإجمالي للخزينة 1662.3 مليار دينار، تمت تغطية جزء منه بالاقتطاع الأخير (784 مليار دينار) من صندوق ضبط الإيرادات الذي استنفذ كليا.[1]

المطلب الثاني تقييم فعالية السياسة الضريبية من خلال معدل الضغط الضريبي:

الجدول رقم (18) تطور معدل الضغط الضريبي في الجزائر خلال الفترة 1993–1999

السنة	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
الضغط الضريبي خارج المحروقات	%16.27	%18.95	%22.02	%20.43	%20.51	%19.33	%18.65	%16.4	%19.5
السنة	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
الضغط الضريبي خارج المحروقات	%21.5	%20.3	%17.3	%19.7	%20	%18.5	%16.8	%18.4	%19
السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017		
الضغط الضريبي خارج المحروقات	%19.5	%20.4	%19.5	%18.6	%18.6	%23.5	%27.05		

المصدر:

– ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في لجزائر، مجلة الباحث، العدد 02/2003، ص 31؛

–دنان راضية دور الإيرادات الضريبية في تمويل الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة 1993–2014، ص 63؛

– من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الديوان الوطني للإحصائيات (السنوات من 2015–2017).

يعبر الضغط الضريبي عن نسبة الاقتطاع الضريبي مقارنة بالناتج المحلي الخام، وهو إحدى المؤشرات المستخدمة لتقييم الأنظمة الضريبية بسماحه بالمقارنة بينها، فضلا عن أن ارتفاعه فوق مستويات معينة يمكن أن يكبح النشاط الاقتصادي. ولقد تراوح مستوى الضغط الضريبي العام في الجزائر من 28,15% سنة 93، 29,74% سنة 1994، 33,48% سنة 1995، 34,84% سنة 1996،

[1] التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2017، ص 66.

35,34% سنة 1997، 28,44% سنة 1998، 30,95% سنة 1999. إلا أن هذا المعدل مضلل بهذا الشكل لكون جزء كبير من الناتج المحلي الخام يصل أحيانا إلى 35% هو عبارة عن نفط، وأن الجباية البترولية كانت مساهمتها دائما أكبر من 53% من الحصيلة الضريبية. ومن هنا فإن اعتماد الضغط الضريبي للجباية العادية منسوبا إلى الناتج المحلي الخام خارج المحروقات يكون أكثر دلالة وتعبيرا.[1]

وهكذا نسجل المعدلات التالية للسنوات 93-1999م على التوالي: 16,27%، 18,95%، 22,02%، 20,43%، 20,51%، 19,33% و18,65%. ومثل هذه المعدلات تعتبر أقل مما هو سائد في الكثير من الدول. ففي الدول الصناعية الكبرى السبع يتجاوز معدل الاقتطاع أحيانا 42,5% ولا يقل عن 27%.[2] وهذا يؤشر على:

- ضعف الإدارة الضريبية في إيجاد الأوعية الضريبية الملائمة ذات المردودية العالية؛
- تواضع مساهمة القطاعات خارج المحروقات في الناتج الداخلي الخام، مما انعكس سلبا على مردودية الجباية العادية؛
- ضعف الاقتطاعات الضريبية نتيجة انخفاض الدخل الفردي وانتشار ظاهرة التهرب الضريبي؛
- انتشار البطالة التي تفوت على الدولة إخضاع فئة كبيرة من أفراد المجتمع؛
- ارتفاع حدة التضخم وتدهور قيمة العملة الوطنية، مما يخفض القيمة الحقيقية لحصيلة الضرائب.[3]

[1] قدي عبد المجيد، النظام الجبائي وتحديات الالفية الثالثة، مرجع سبق ذكره، ص 8.

[2] قدي عبد المجيد، النظام الجبائي وتحديات الالفية الثالثة، مرجع سبق ذكره، ص 8

[3] ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر،مرجع سبق ذكره، ص 29

المطلب الثالث تحليل تطور الإيرادات البترولية في الجزائر خلال الفترة 1980–2017.

1. تحليل تطور أسعار البترول خلال الفترة 1980–2017

الجدول رقم (19) تطور أسعار البترول خلال الفترة 1980–2017 الوحدة دولار أمريكي

السنوات	سعر البترول (صحاري بلند)	السنوات	سعر البترول (صحاري بلند)
1980	38.16	**1999**	18.12
1981	36.76	**2000**	28,77
1982	33.51	**2001**	24,74
1983	29.90	**2002**	24,91
1984	28.72	**2003**	28,73
1985	27.63	**2004**	38,35
1986	14,53	**2005**	54,64
1987	18,36	**2006**	66,05
1988	15,14	**2007**	74,66
1989	18,53	**2008**	98,96
1990	24,34	**2009**	62,35
1991	21,04	**2010**	80,35
1992	20,03	**2011**	112,92
1993	17,5	**2012**	111,49
1994	16,19	**2013**	109,38
1995	17,41	**2014**	99,68
1996	21,33	**2015**	52,79
1997	19,62	**2016**	44,28
1998	13,02	**2017**	54.2

المصدر: معطيات النشرات الاحصائية السنوية لأوبك (2005.2013.2017) Opec annual statistical bulletin

من خلال الجدول نلاحظ انخفاض تدريجي لاسعار البترول خلال السنوات 1980 الى غاية 1986 أي من 38.16 دولار للبرميل الى غاية 14.53 دولار للبرميل، وهذا ما سبب حدوث أزمة على المستوى العالمي، ثم ارتفع سعر البرميل ارتفاعا طفيفا خلال السنوات 1987 الى غاية 1992 حيث عرفت هذه الفترة تذبذبا في الأسعار بين الارتفاع والهبوط، وفي سنة 1998 نزل سعر البترول الى أدنى مستوى له حيث وصل الى 13.0 دولار للبرميل، يعود هذا التراجع الكبير الى تعرض السوق النفطية الى اختلالات من بينها الازمة الاقتصادية في دول اسيا التي اثرت على حجم الاستهلاك وبالتالي على مستوى الطلب،

ثم عادت الأسعار مجددا الى الارتفاع الى غاية سنة 2008 حيث بلغ سعر البرميل 98.96 دولار للبرميل بسبب النمو الاقتصادي والطلب العالمي على النفط، وفي سنة 2009 عرفت أسعار النفط تراجعا حيث بلغت الأسعار آنذاك 62 دولار للبرميل، وهذا بسبب الازمة المالية العالمية التي كان لها اثر واضح على سوق النفط، في السنوات التي تليها بدأت الأسعار في الصعود حيث بلغت تقريبا 113 دولار للبرميل سنة 2011، لتبدأ مجددا في الانخفاض حيث وصلت الى 44.28 دولار للبرميل في 2016 و 54.2 دولار للبرميل سنة 2017، وهذا بسبب تدهور الأوضاع في سوق النفط العالمية، يعود هذا لعدة أسباب سياسية واقتصادية، وكذلك ارتفاع الطلب على الغاز الصخري بدل البترول.

2. تطور الإيرادات البترولية في الجزائر بعد الإصلاحات الاقتصادية

في 1986 فاجأت أزمة انهيار أسعار البترول أغلب صناع القرار في الاقتصاد الجزائري، ونتيجة لذلك أسرعت الجزائر نهاية الثمانينات بتطبيق جملة من الإصلاحات معجلة بذلك في ترميم هياكل الاقتصاد الوطني، الا أن اسرع الآثار الملموسة لإنهيار أسعار البترول هوا تراجع العوائد البترولية وبالتالي إنحصار مصادر تمويل الاقتصاد الوطني المعتمدة بشكل كبير على المداخيل البترولية في ظل تراجع الصادرات الجزائرية بحدود %، ويمكن توضيح ذلك في الجدول أدناه[1]

[1] موري سمية، اثر تقبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 194.

الجدول رقم (20) تطور قيمة الصادرات النفطية الجزائرية خلال الفترة 1986–2000 الوحدة 10^9

السنوات	1986	1987	1988	1989	1991	1993
قيمة الصادرات النفطية	5.161	6.555	5.725	6.815	8.464	6.902
السنوات	**1995**	**1996**	**1997**	**1998**	**1999**	**2000**
قيمة الصادرات النفطية	6.938	8.826	8.352	5.691	8.314	14.204

المصدر: موري سمية اثر تقبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 194

من خلال الأرقام الواردة في الجدول أعلاه نلاحظ ارتفاع العائدات النفطية الجزائرية سنة 1991، بسبب الحرب العراقية الإيرانية، فقد بلغت ما قيمته 8.464 مليار دولار لتنخفض بعد ذلك سنتي 1993 و1995 الى مستوى 6 مليار دولار أمريكي ثم الى 5.691 مليار دولار سنة 1998 بسبب الازمة النفطية والازمة الاقتصادية لدول جنوب شرق آسيا، لتشهد تحسنا ملحوظا بداية سنة 2000.

وقد تبين مباشرة بعد أزمة 1986 سوء تقدير السلطات الاقتصادية للواقع الدولي والامكانيات المحلية وعدم إتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة هكذا تدني في الأسعار، وقد عقدت الأوبك اجتماعا في 20-12-1986 حيث تم التخلي عن السعر الرسمي وتبني نظام تسعير يرتبط بالسوق، بحيث يعكس قيمة خام يمثل عدة خامات، مما أدى الى تجاوز دول الأوبك أزمة إنهيار الأسعار الحادة في منتصف الثمانينات،

الجدول رقم (21) تطور الصادرات الجزائرية من النفط للفترة 2000–2017 الوحدة مليار$

السنوات	2000	2003	2005	2008	2009	2010	2011
قيمة الصادرات النفطية	21.06	23.99	45.59	53.706	30.548	38.209	51.395
السنوات	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**	**2016**	**2017**	
قيمة الصادرات النفطية	48.268	29.807	26.976	13.805	11.352	12.478	

المصدر:– السنوات من 2000–2012: موري سمية، اثر تقبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 194

- **2013–2017: التقارير الإحصائية السنوية ل أوابك**

مع مطلع سنة 2000 حققت السوق النفطية العالمية ارتفاعا محسوسا لأسعار النفط إنعكست إيجابا على تطور الإيرادات النفطية لدول الأوبك عامة والجزائر خاصة، وبات من المؤكد أن الجزائر لن تستطيع أن تتخلى على الاعتماد الكلي للمواد البترولية في دفع عجلة الاقتصاد الوطني، والجدول السابق يوضح هذا.[1]

من خلال الأرقام الواردة في الجدول نلاحظ ارتفاع العائدات النفطية بسبب بلوغ أسعار النفط الجزائري مستويات قياسية منذ مطلع سنة 2000، وقد تطورت العائدات البترولية تطورا ملحوظا خاصة منذ سنة 2004، والتي عرفت ب "ثورة أسعار النفط"، وقد سجلت أسعار النفط منذ سنة 2004 مستويات قياسية بلغت سقف 112.92 دولار للبرميل في 2011 كما ذكرنا سابقا، ولكن إعصار الازمة المالية العالمية كان له اثر واضح على سوق النفط، وقد انعكس ارتفاع أسعار البترول إيجابا على الميزانية العامة للدولة، فقد ارتفعت الجباية البترولية التي تعتبر أساسا في تمويل الميزانية العامة للدولة مما شجع الجزائر على زيادة استخدام هذه الأموال لتنشيط الاقتصاد الوطني ودفع عجلة التنمية الاقتصادية،[2]

الا ان هذا الارتفاع في الأسعار ما لبث أن يتهاوى مجددا منذ سنة 2013 حيث بلغت الصادرات النفطية 29 مليار دج تقريبا الى ان بلغت 12.47 مليار دج سنة 2017، يعود هذا الى التهاوي الشديد في أسعار البترول كما ذكرنا سابقا.

[1] نفس المرجع، ص 195.

[2] موري سمية، اثر تقبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 197.

المبحث الثالث: النمذجة القياسية لمتغيرات الدراسة

تم الحصول على السلسلة الزمنية لمتغيرات الدراسة باستخدام بيانات فعلية غطت فترة الدراسة الممتدة من 1980 الى 2016، وهي سلسلة زمنية سنوية، وهذا انطلاقا من احصائيات كل من الديوان الوطني للاحصائيات "ONS" وبنك الجزائر، حيث غطت متغيرات الدراسة والمتمثلة في الإيرادات الجبائية، الجباية العادية، الجباية البترولية وأسعار البترول، ومن اجل هذا قمنا بدراسة استقرارية السلاسل ودرجة تكامل السلاسل الزمنية لكل المتغيرات، ثم المرور الى اختبار التكامل المشترك باستخدام طريقة جوهنسن لتحديد علاقة طويلة الأجل بين متغيرات الدراسة، واختبار السببية لغرنجر لاختبار وجود علاقة سببية قصيرة الأجل للمدى القصير، وأخيرا قياس العلاقة بين المتغيرات التابعة والمستقلة باستعمال نموذج ECM.

المطلب الأول: التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة

في هذا الجزء من البحث سيتم تقديم نموذج الدراسة وكذا تعريف لكل متغير من هذه المتغيرات باستخدام بعض الأساليب الكمية، من خلال حساب مختلف الاحصائيات الوصفية لسلاسل متغيرات الدراسة، وذلك انطلاقا من احصائيات مأخوذة من مختلف المنشورات الإحصائية تم الحصول عليها من بيانات كل من الديوان الوطني للاحصائيات، بنك الجزائر ووزارة المالية.

الجدول رقم (22) بعض مقايس الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة

std. Dev	Mean	Minimum	maximum	Observations	المتغيرات
30.92487374	42.2281081	13.02	112.92	37	**LPP**
732111.6066	615119.703	20362	2482208	37	**LTN**
1443156.035	1474268.62	58020	4164800	37	**LTP**
836897.6871	861278.865	20479	2714000	37	**LTPP**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد عل مخرجات Spss20

يمكن تحليل الخصائص الإحصائية المبينة في الجدول رقم (22) بالنسبة لقيم كل متغير من متغيرات الدراسة كما يلي:

أولا تحليل سلسلة سعر البترول (LPP):

تتمثل هذه السلسلة في سعر البترول المرجعي، أي سعر الاتفاق، وهو المعيار الذي تستند إليه أسعار الفائدة للعمليات المالية في الفوركس، خلال الفترة 1980-2016، وتم ترميزه تحت إسم (LPP) ليتم الحصول على 37 مشاهدة خلال هذه الفترة، وهذه المعطيات مأخوذة من معطيات النشرات الاحصائية السنوية لأوبك.

الشكل رقم (07) التمثيل البياني لسلسلة سعر البترول (LPP)

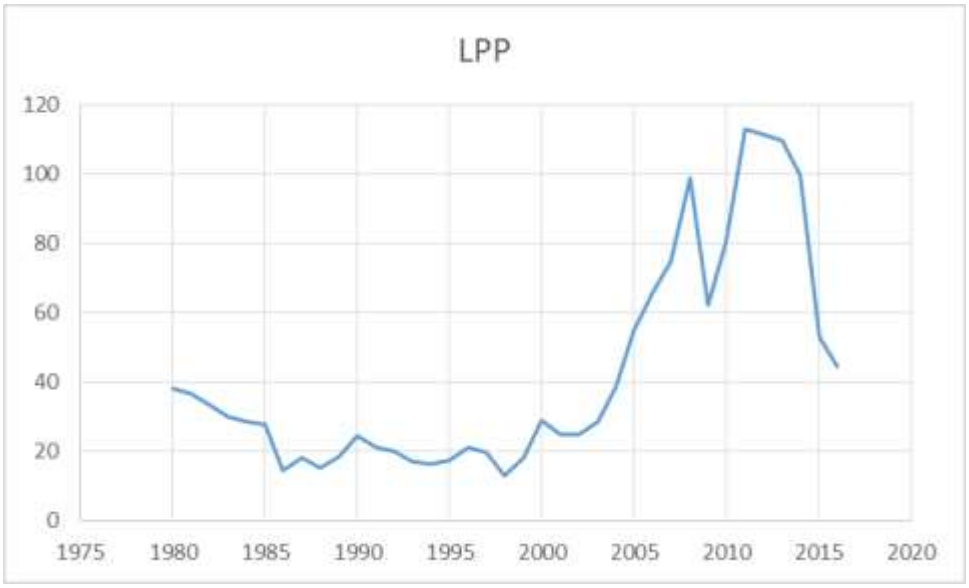

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات Eviews9

يتضح من خلال الشكل أعلاه أن أدنى قيمة سجلتها أسعار البترول خلال هذه الفترة هي 13.2 دولار والتي توافق سنة 1998، كما سجل (LPP) أعلى مستوياته سنة 2011، حيث بلغ 112.92 دولار، وقد بلغ متوسط هذه السلسلة القيمة 3.51%، في حين يعبر عن تباعد هذه المشاهدات بالنسبة الى متوسطها بانحراف معياري قدره 0.65%، هذا ما أدى الى ضعف التجانس بين قيم هذه السلسلة والتباين في المشاهدات، وبالتالي يمكن القول أن السلسلة (LPP) هي سلسلة غير مستقرة في مستواها الأصلي.

ثانيا تحليل سلسلة الجباية العادية (LTN)

تتمثل هذه السلسلة في مجمل الضرائب المتأتية خارج قطاع المحروقات خلال الفترة 1980-2016، وتم ترميزها تحت اسم (LTN) ليتم الحصول على 37 مشاهدة خلال هذه الفترة، وهذه المعطيات مأخوذة من الديوان الوطني للإحصائيات ووزارة المالية.

الشكل رقم (08) التمثيل البياني لسلسلة الجباية العادية (LTN)

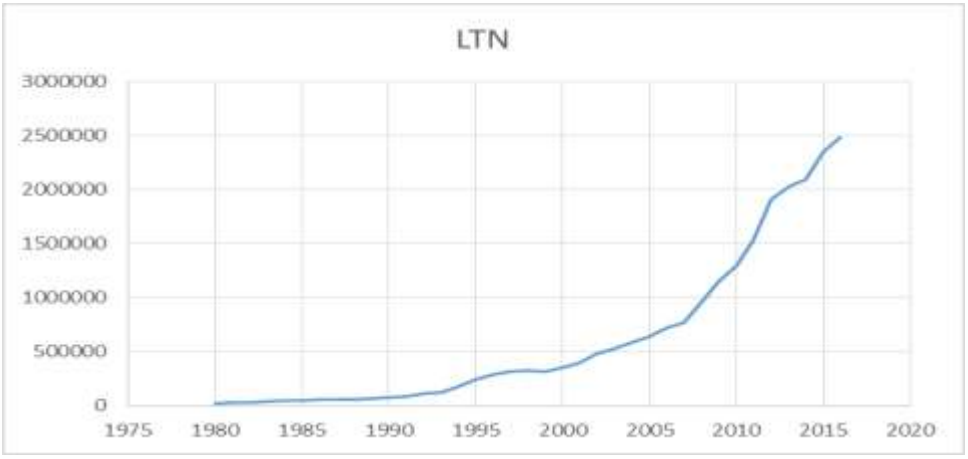

من خلال الشكل أعلاه نجد أن أدنى قيمة سجلتها الجباية العادية خارج قطاع المحروقات خلال هذه الفترة هي 203.6مليار دينار والتي توافق سنة 1980، وترتفع لتبلغ قيمتها العظمى 2482.2 مليار دينار سنة 2016، كما بلغ قيمة متوسط هذه السلسلة القيمة 615.1 مليار دينار، أما تشتت هذه السلسلة سجل بانحراف معياري قدره 732.11 مليار دينار، وهذا يدل على عدم تجانس قيم سلسلة الجباية العادية (LTN) نتيجة التشتت الكبير بين قيمها' يظهر هذا الشكل أن السلسلة (LTN) هي سلسلة غير مستقرة في مستواها الأصلي.

ثالثا تحليل سلسلة الإيرادات الجبائية (LTP):

تتمثل هذه السلسلة في مجموع الإيرادات الجبائية المتمثلة في الجباية العادية و الجباية البترولية خلال الفترة 1980-2016، وتم اعطاؤها الرمز (LTP) ليتم الحصول على 37 مشاهدة خلال هذه الفترة وهذه المعطيات مأخوذة من الديوان الوطني للإحصائيات ووزارة المالية. ويمكن تمثيل بيانات السلسلة (LTP) من خلال الشكل البياني أدناه.

الشكل رقم (09) التمثيل البياني لسلسلة الإيرادات الجبائية (LTP)

من خلال الشكل أعلاه نجد أن أدنى قيمة سجلتها الإيرادات الجبائية خلال هذه الفترة هي 203.6مليار دينار والتي توافق سنة 1980، وترتفع لتبلغ قيمتها العظمى 4164.8 مليار دينار سنة 2016، كما بلغ قيمة متوسط هذه السلسلة القيمة 1474.2 مليار دينار، أما تشتت هذه السلسلة سجل بانحراف معياري قدره 1443.1 مليار دينار، وهذا يدل على عدم تجانس قيم سلسلة الإيرادات الجبائية (LTP) نتيجة التشتت الكبير بين قيمها، يظهر هذا الشكل أن السلسلة (LTP) هي سلسلة غير مستقرة في مستواها الأصلي.

رابعا تحليل سلسلة الجباية البترولية (LTPP):

تتمثل هذه السلسلة في مجموع الضرائب المتأتية من الصادرات من النفط خلال الفترة 1980–2016، وتم اعطاؤها الرمز (LTPP) ليتم الحصول على 37 مشاهدة خلال هذه الفترة وهذه المعطيات مأخوذة من الديوان الوطني للإحصائيات ووزارة المالية. ويمكن تمثيل بيانات السلسلة (LTPP) من خلال الشكل البياني أدناه.

الشكل رقم (10) التمثيل البياني لسلسلة الجباية البترولية (LTPP)

من خلال الشكل أعلاه نجد أن أدنى قيمة سجلتها الجباية البترولية خلال هذه الفترة هي 204.7مليار دينار والتي توافق سنة 1987، وترتفع لتبلغ قيمتها العظمى 2714 مليار دينار سنة 2006، كما بلغ قيمة متوسط هذه السلسلة القيمة 861.27 مليار دينار، أما تشتت هذه السلسلة سجل بانحراف معياري قدره 836.8 مليار دينار، وهذا يدل على عدم تجانس قيم هذه السلسلة نتيجة التشتت الكبير بين قيمها' يظهر هذا الشكل أن السلسلة (LTN) هي سلسلة غير مستقرة في مستواها الأصلي.

المطلب الثاني: دراسة استقرارية المتغيرات الاقتصادية المحددة للنموذج

لتحديد طبيعة العلاقة بين متغيرات الدراسة ودرجة تكاملها وجب دراسة استقراريتها، حيث تعد استقرارية السلاسل الزمنية شرطا أساسيا في دراسة علاقة التكامل المتزامن لتفادي مشكل الانحدار الزائف، وتكون السلسلة مستقرة إذا تذبذبت حول وسط حسابي ثابت وبتباين ثابت. ومن أهم الاختبارات لدراسة طبيعة وخصائص السلاسل الزمنية للمتغيرات محل الدراسة نجد اختبار ديكي فويلر (ADF) الذي يعتبر من أكثر الاختبارات استعمالا للكشف عن وجود جذر الوحدة في السلاسل الزمنية[1]، بالإضافة إلى اختبار فيليب بيرون (Philips et Perron) الذي يقوم على تصحيح غير المعلمي للإحصاءات (Dickye-Fuller)، ويمكن توضيح هذه الاختبارات ونتائجها على السلاسل قيد الدراسة كما يلي:

[1] Dimitrios Asteriou, Stephen G. Hall, **Applied Econometrics**, third Edition, Palgrave Macmillan, Usa, 2011, p344.

أولا اختبار ديكي فولر الموسع(ADF):

ولمعرفة ما إذا كانت السلاسل قيد الدراسة مستقرة أم لا، تم استخدام اختبار ديكيADF " Dickey-Fuller Augmented" وهو نسخة موسعة ومعززة عن اختبار DF، تم فيها إضافة المتغير التابع مبطأ بدرجة P وذلك لتفادي مشكلة الارتباط الذاتي للبواقي، ويتم تحديد P باستعمال معياري (AIC) أو (SBC)، ويعتبر هذا الاختبار من أكثر الاختبارات استعمالا للكشف عن وجود جذر الوحدة في السلاسل الزمنية، ويتم إعطاء الأشكال الثلاثة الممكنة لاختبار ADF بالمعادلات التالية:[1]

$$\begin{cases} \Delta y_t = \psi y_{t-1} + \sum_{i=1}^{P} \alpha_i \Delta y_{t-i} + \mu_t \\ \Delta y_t = \psi y_{t-1} + \sum_{i=1}^{P} \alpha_i \Delta y_{t-i} + c + \mu_t \\ \Delta y_t = \psi y_{t-1} + \sum_{i=1}^{P} \alpha_i \Delta y_{t-i} + c + bt + \mu_t \end{cases}$$

ولاختبار مدى استقرار السلسلة يتم حساب ما يسمى بإحصائية ديكي فولر τ من الصيغة التالية:

$$\tau = \frac{\hat{\psi}}{SE(\hat{\psi})}$$

فإن تبين إن قيمة τ_c المحسوبة اكبر من τ_t الجدولية يتم رفض فرضية العدم القائلة بوجود جذر الوحدة في السلسلة قيد الدراسة.

ثانيا اختبار فيليب – بيرون Philips et Perron (1988):

يقوم هذا الاختبار على تصحيح غير المعلمي لإحصاءات Dickye-Fuller، حيث يأخذ في الاعتبار مشكلة تغير تباين الحد العشوائي، ويتم إجراء هذا الاختبار عبر أربع خطوات هي:[2]

- تقدير النماذج الثلاثة الأساسية للاختبار Dickye-Fuller بطريقة المربعات الصغرى وحساب الإحصاءات بتقدير البواقي e_t لكل من سعر البترول، الجباية العادية، الإيرادات الجبائية والجباية البترولية.
- تقدير التباين في المدى القصير : $\hat{\sigma}^2 = \frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n} e_t^2$ حيث e_t يمثل باقي التقدير.

[1] غربي يسين سي لاخضر، نوي طه حسين، **نمذجة العلاقة بين سعر صرف الدينار والعرض النقدي خلال الفتـــرة (1970–2015)**، مقال مقدم لمجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 15، العدد02، جامعة الأغواط، الجزائر، جوان 2018، ص139.

[2] Régie Bourbonnais**, Econométrie**, Dunod, 9eme édition, Paris, 2015, p250.

– تقدير معامل تصحيح s_t^2 (التباين في المدى الطويل) المستمدة من هيكل أو بنية التباينات المشتركة لبواقي النماذج المقدرة مسبقا، بالعلاقة التالية:

$$s_t^2 = \frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n} e_t^2 + 2\sum_{i=1}^{l}\left(1 - \frac{i}{l+1}\right)\frac{1}{n}\sum_{t=i+1}^{n} e_t e_{t-i}$$

ولتقدير التباين على المدى الطويل، فمن الضروري تحديد عدد التأخيرات l (troncature de Newey-West) المقدرة على أساس عدد المشاهدات n : $l \approx 4\left(n/100\right)^{2/9}$.

– حساب إحصائية Philips – Perron بالعلاقة التالية:

$$t^*_{\hat{\phi}_1} = \sqrt{k} \times \frac{(\hat{\phi} - 1)}{\hat{\sigma}_{\hat{\phi}_1}} + \frac{n(k-1)\hat{\sigma}_{\hat{\phi}_1}}{\sqrt{k}} \quad k = \frac{\hat{\sigma}^2}{s_1^2}$$ حيث:

تتم مقارنة هذه الإحصائية بالقيم الحرجة من الجدول Mackinnon. فإذا كانت إحصائية Philips –Perron المحسوبة اقل من القيمة المجدولة، نقول إن السلسلة لا تحتوي على جذر وحدة وبالتالي فهي مستقرة. والعكس صحيح.

ثالثا نتائج اختبارات ديكي فولر (ADF) وفيليب– بيرون (PP):

يوضح الجدول رقم (23) أسفله نتائج الاختبارات السابقة – ديكي فولر (ADF) واختبار فيليب– بيرون (PP) –لاختبار جذر الوحدة لسلاسل الدراسة في المستوى كما يلي:

الجدول رقم(23): نتائج اختبار جذر الوحدة لسلاسل الدراسة في المستوى.

سلاسل الدراسة	ADF			PP		
	بوجود ثابت واتجاه العام	بوجود ثابت	بغياب الثابت والاتجاه العام	بوجود ثابت واتجاه العام	بوجود ثابت	بغياب الثابت والاتجاه العام
LPP	*-2.0555*	-1.154803	-0.119135	-2.09315	-1.202189	-0.125757
LTPP	-1.111021	-0.986136	1.607336	-1.111021	-1.007420	1.607336
LTN	-1.853936	-1.77726	7.180594	-1.853936	-1.77726	7.180594
LTP	-1.014780	-1.044822	3.314930	-1.014780	-1.035549	3.048048
1% CV	-4.234972	-3.626784	-2.630762	-4.234972	-3.626784	-2.630762
5% CV	-3.540328	-2.945842	-1.950394	-3.540328	-2.945842	-1.950394
10% CV	-3.202445	-2.611531	-1.611202	-3.202445	-2.611531	-1.611202

*** رفض فرض العدم عند مستوى دلالة 1%.** رفض فرض العدم عند مستوى دلالة 5%. * رفض فرض العدم عند مستوى دلالة 10%.

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

ومن خلال نتائج الاختبارات أعلاه أثبت اختبار ديكي فولر(ADF) واختبار فيليب– بيرون (PP) أنه لا يمكن رفض فرض العدم الذي ينص على وجود جذر الوحدة في السلاسل قيد الدراسة- سعر البترول (LPP) وكل من: الجباية النفطية (LTPP)، الجباية العادية (TN)، الإيرادات الجباية (LTP)- ، حيث أن قيم إحصائيات هذه الاختبارات أكبر من القيم الحرجة الموافقة لها عند مستوى الدلالة 5%، وعليه فإن هذه السلاسل غير مستقرة في المستوى من نوع DS. ويمكن تمثيل بيانات السلسلة الغير مستقرة من خلال الشكل البياني رقم (07) الموضح أسفله.

الشكل رقم (07): التمثيل البياني لسلاسل قد الدراسة.

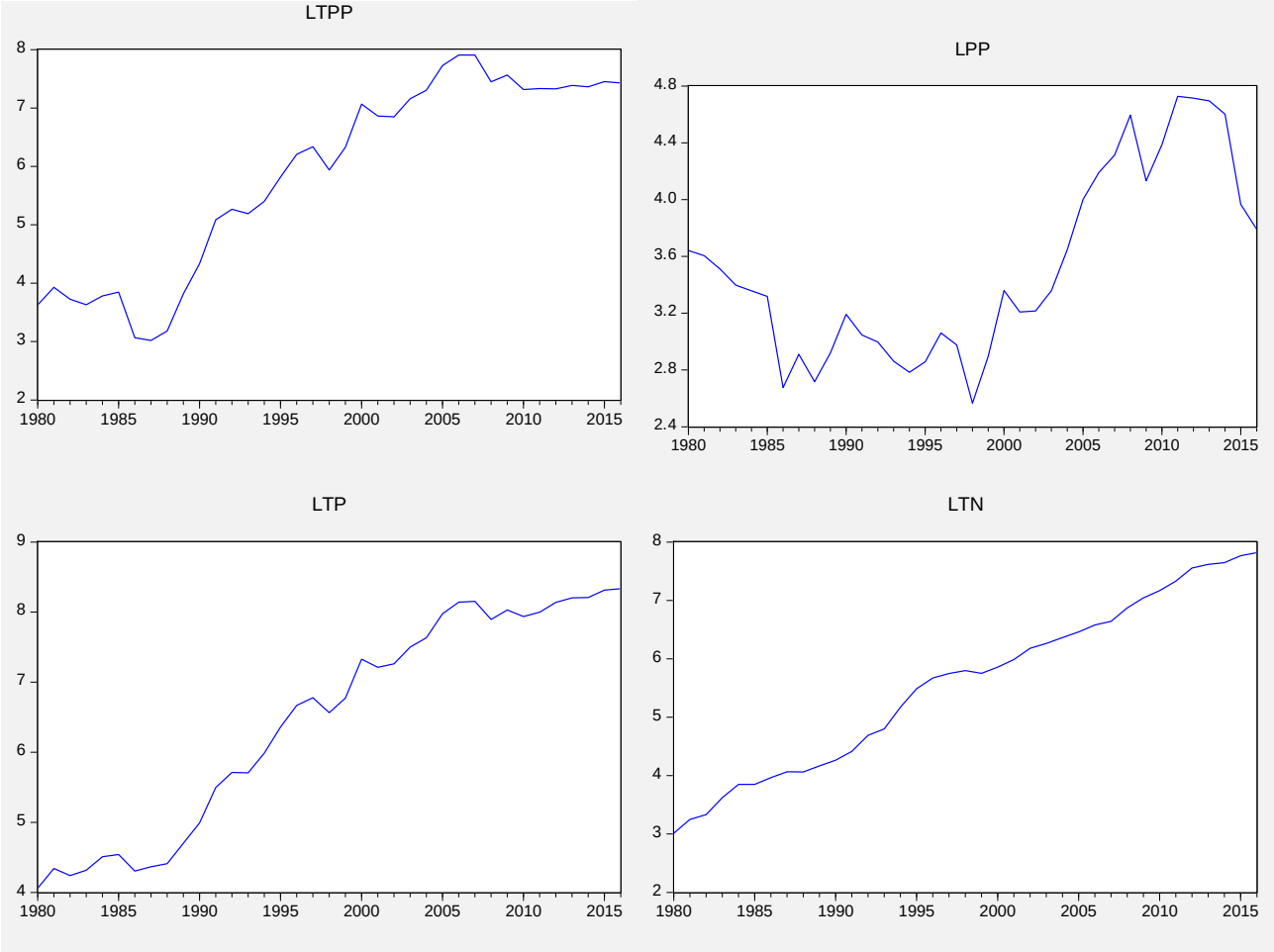

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

في حين يتم قبول الفرض البديل عند اخذ الفروق الأولى لهذه السلاسل وذلك عند جميع المستويات 1%، 5% و10% مما يعني أن السلسلة محل الدراسة – سعر البترول (LPP) وكل من: الجباية النفطية (LTPP)، الجباية العادية (TN)، الإيرادات الجباية (LTP)– لا تحتوي على الجذر الأحادي ومنه السلاسل مستقرة ولها نفس درجة التكامل (1)I، والجدول (05) اسفله يوضح نتائج الاختبارات السابقة بالنسبة للفروق الأولى للسلاسل قيد الدراسة كما يلي:

الجدول رقم(24): نتائج اختبار جذر الوحدة لسلاسل الدراسة في الفروق الأولى.

سلاسل الدراسة	ADF			PP		
	بوجود ثابت واتجاه العام	بوجود ثابت	بغياب الثابت والاتجاه العام	بوجود ثابت واتجاه العام	بوجود ثابت	بغياب الثابت والاتجاه العام
LPP	-5.41655***	-5.480956***	-5.562031***	-5.417356***	-5.481322***	***-5.562379
LTPP	-4.553623***	-4.603140***	-4.363261***	-4.494964***	-4.558134***	-4.394419***
LTN	-4.448725***	-4.467799***	-2.407407***	-4.452869***	-4.468509***	-2.267824***
LTP	-4.993947***	-5.026589***	-4.038043***	-4.950819***	-5.006977***	-4.018541***
1% CV	-4.243644	-3.632900	-2.632688	-4.243644	-3.632900	-2.632688
5% CV	-3.544284	-2.948404	-1.950687	-3.544284	-2.948404	-1.950687
10% CV	-3.204699	-2.612874	-1.611059	-3.204699	-2.612874	-1.611059

*** رفض فرض العدم عند مستوى دلالة 1%.** رفض فرض العدم عند مستوى دلالة 5%. * رفض فرض العدم عند مستوى دلالة 10%.

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

ومن خلال نتائج اختبارات ديكي فولر (ADF) واختبار فيليب– بيرون (PP)، يمكن تقدم الرسم البياني للسلاسل – سعر البترول (LPP) وكل من: الجباية النفطية (LTPP)، الجباية العادية (TN)، الإيرادات الجباية (LTP)– بعد استقرارها في الفروق الاولى في الشكل رقم (12) كما يلي:

الشكل رقم (12): التمثيل البياني لسلاسل قد الدراسة.

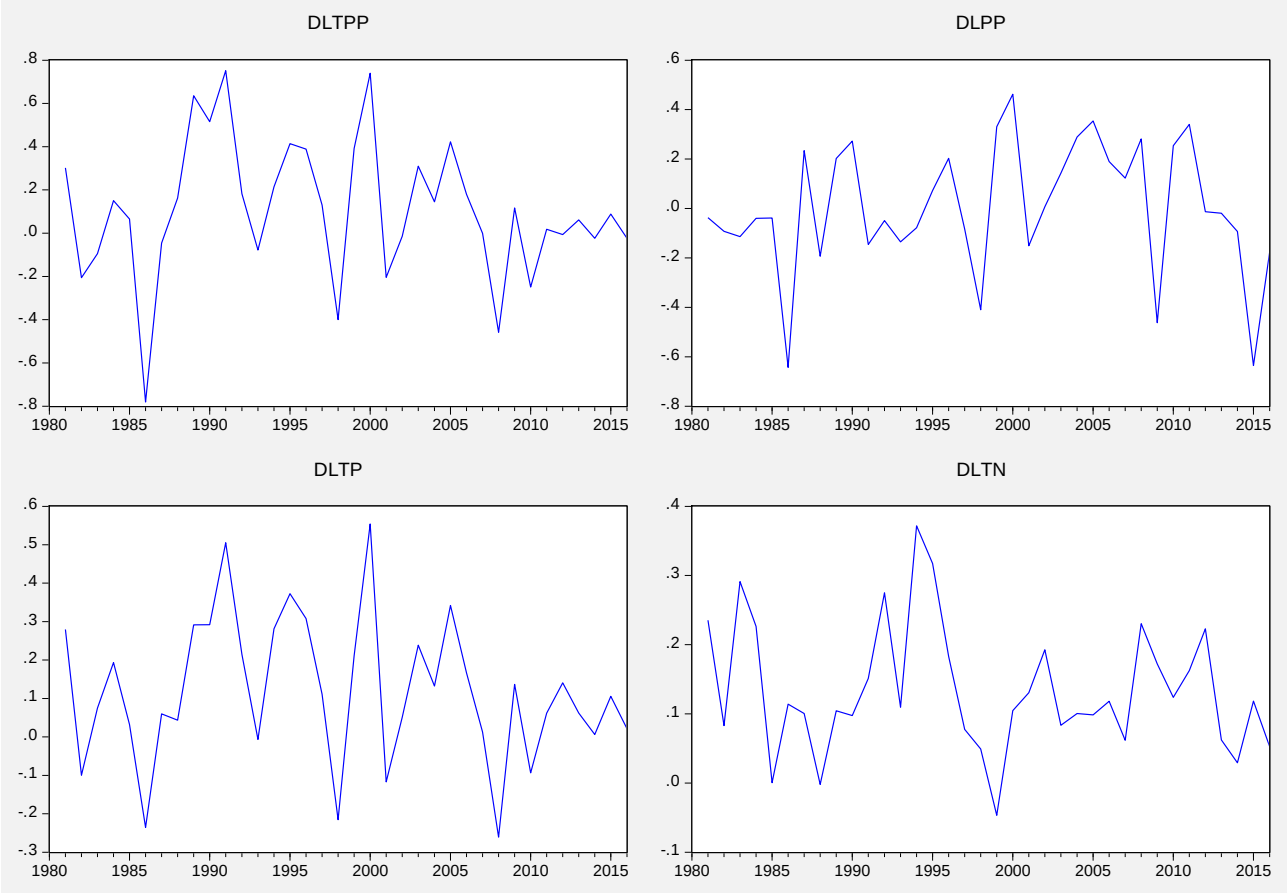

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

المطلب الثالث: نتائج اختبار السببية والتكامل المتزامن بين سعر البترول وباقي المتغيرات في الجزائر

ومن خلال هذا المطلب سنقوم بدراسة اختبار السببية بمفهوم غرنجر بين سعر البترول وبقية المتغيرات المحدد في الدراسة حيث يطبق هذا الاختبار فقط على السلاسل المستقرة وهو ما يسمح بتطبيقه في دراستنا على جميع المتغيرات محل الدراسة كون جميع هذه السلاسل مستقرة ومن درجة I(1)، بالإضافة إلى تطبيق اختبار التكامل المتزامن (Johansen Test) بين المتغيرات المكونة النموذج ومن شروط هذا الاختبار أن تكون السلاسل الزمنية للمتغيرات مستقرة من نفس الدرجة. ويمكن تقديم هذه الاختبارات ونتائجها. كما يلي:

أولا نتائج اختبار السببية بمفهوم غرنجر بين سعر البترول وباقي المتغيرات في الجزائر:

ولتحديد العلاقة في المدى القصير نستعمل اختبار السببية بمفهوم "غرنجر (Granger Causality Test)" بين المتغيرات محل الدراسة، حيث يطبق هذا الاختبار فقط على السلاسل المستقرة وهو ما يسمح

بتطبيقه في دراستنا على جميع المتغيرات محل الدراسة كون جميع هذه السلاسل مستقرة ومن الدرجة(I(1)، وقبل إجراء اختبار السببية بمفهوم غرنجر يجب تحديد عدد الفجوات الزمنية P التي تعطي أقل قيمة للمعيارين Akaike، Schwarz وHannan-Quinn criter باستعمال نموذج VAR(k)، ولقد كانت نتائج هذا الاختبار كما يلي:

الجدول رقم (25): نتائج اختبارات تحديد درجات التأخر(الفجوات الزمنية P).

التأخر درجات / المعايير	0	1	2	3
LR	NA	261.7351	21.64565	8.702346
FPE	0.000415	1.29e-07	1.45e-07	2.75e-07
AIC	3.564576	-4.519595	-4.444245	-3.91461
SC	3.744148	-3.621736	-2.828099	-1.583027
HQ	3.625815	-4.213400	-3.893093	-3.121352

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

ومن خلال الجدول رقم (25) أعلاه يتبين لنا أن عدد الفجوات بالنسبة لـــــكل: FPE, AIC ,HQ, SC, LR، هي K=1 والتي تمثل العدد المثالي لفجوات K، وبناء على ذلك فإن عدد الفجوات يساوي 2.

وحسب مفهوم غرنجر للسببية فإنه إذ كانت كل من Y_{1t} وY_{2t} سلسلتين زمنيتين تعبران عن تطور ظاهرتين اقتصاديتين مختلفتين عبر الزمن t، وكانت السلسلة Y_{1t} تحتوي على المعلومات التي من خلالها يمكن تحسين التوقعات بالنسبة للسلسلةY_{2t}، في هذه الحالة نقول Y_{1t} أن تُسَبّب Y_{2t}، إذن نقول عن متغيرة أنها سببية إذا كانت تحتوي على معلومات تساعد إلى تحسين التوقع لمتغيرة أخرى[1]، يوضح الجدول رقم (26) أسفله نتائج اختبار غرنجر للسببية بالنسبة لكل من سعر البترول، الجباية العادية، الإيرادات الجبائية والجباية البترولية.

[1] شيخي محمد، **طرق الاقتصاد القياسي**، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص ص276–277، بتصرف.

الجدول رقم (26):نتائج اختبار السببية لغرانجر.

عدد المشاهدات	فرضية العدم	إحصائية فيشر F	الاحتمالية المرافقة	القرار
35	**D(LTN) لا يسبب D(LPP)**	0.01412	0.9062	**نقبل** H_0
	D(DLTN) لا يسبب D(LPP)	0.17931	0.6748	**نقبل** H_0
	D(LTP) لا يسبب D(LPP)	0.12587	0.7251	**نقبل** H_0
	D(LPP) لا يسبب D(LTP)	0.72666	0.4003	**نقبل** H_0
	D(LTPP) لا يسبب D(LPP)	0.06639	0.7983	**نقبل** H_0
	D(LPP) لا يسبب D(LTPP)	0.33815	0.5650	**نقبل** H_0

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

يظهر من خلال نتائج الجدول رقم (26) أعلاه أنه لا يمكن رفض فرضية العدم القائلة أن سعر البترول (LPP) لا يسبب وكل من: الجباية العادية (LTN)، الإيرادات الجباية (LTP)، الجباية النفطية (LTPP)، الجباية العادية (LTN)، الإيرادات الجباية (LTP) في الجزائر، كما توضح ذلك قيمة الاحتمالية المفرقة P-value والتي بلغت (0.6748، 0.4003، 0.5650) على التوالي، كما لا يمكن رفض فرضية العدم القائلة أن كل من: الجباية العادية (LTN)، الإيرادات الجباية (LTP)، الجباية النفطية (LTPP)، لا يسبب في سعر البترول (LPP)) في الجزائر، كما توضح ذلك قيمة الاحتمالية المفرقة P-value والتي بلغت (0.9062، 0.7251، 0.7983) على التوالي.

ثانيا اختبار التكامل المشترك باستخدام طريقة Johansen:

بعد التأكد من أن سلاسل المتغيرات سعر البترول (LPP) وكل من: الجباية النفطية (LTPP)، الجباية العادية (LTN)، الإيرادات الجباية (LTP) هي سلاسل غير مستقرة من نفس الدرجة I(1) ، يمكن تطبيق اختبار التكامل المشترك بين المتغيرات باستخدام منهجية (Johansen) و(Johansen and Juselius) للكشف عن وجود علاقة التوازنية في المدى الطويل، والتي تستخدم في النماذج التي تتكون من أكثر من متغيرين، وتعتبر أفضل حتى في حالة وجود متغيرين فقط لأنها تسمح بإيجاد الأثر المتبادل بين المتغيرات

موضع الدراسة. ومن شروط هذا الاختبار أن تكون السلاسل الزمنية للمتغيرات مستقرة من نفس الدرجة وهو شرط محقق في متغيرات الدراسة، حيث أن تحليل التكامل المشترك يسمح بتحديد العلاقة الحقيقة بين متغيرين من خلال إيجاد شعاع للتكامل المشترك واستبعاد أثره عند اللزوم[1]،

وتعتبر منهجية (Johansen) و(Johansen and Juseliu) اختبار لرتبة المصفوفة $\prod$؛ ويتطلب وجود التكامل المشترك بين السلاسل الزمنية ألا تكون المصفوفة $\prod$ ذات رتبة كاملة ($0 < r(\prod) = r < \eta$)، ومن أجل تحديد عدد متجهات التكامل يتم استخدام اختبارين إحصائيين مبنيين على دالة الإمكانات العظمى Likelihood Ratio Test (LR) وهما اختبار الأثر trace test (λ_{trace}) واختبار القيم الذاتية العظمى ($\lambda_{\max}$). ويتم رفض فرضية العدم عندما تكون قيمة كل من إحصائيتين: λ_{Max} و λ_{Trace} المحسوبة أكبر من القيمة المجدولة عند مستوى معنوية معين[2]، وقبل إجراء اختبار التكامل المشترك (Johansen Test) وذلك لتحديد طبيعة العلاقة التوازنية بين المتغيرات محل الدراسة في المدى الطويل، يجب أولا تحديد عدد الفجوات الزمنية (P) التي تعطي أقل قيمة للمعيارين Akaike، Schwarz. والجدول رقم (27) أسفله يوضح نتائج تحديد درجات التأخر (الفجوات الزمنية P) لمتغيرات الدراسة.

الجدول رقم (27): نتائج تحديد درجة التأخير السلاسل.

المتغيرات	المعيار/ درجة التأخير	P=0	P=1	P=2	P=3	P=4
سعر االبترول والجباية النفطية	**AIC**	5.221	**0.679**	0.818	0.959	0.987
	SCH	5.312	**0.951**	1.272	1.594	1.803
سعر االبترول والجباية العادية	**AIC**	4.555	**-1.560**	-1.443	-1.258	-1.104
	SCH	4.645	**-1.288**	-0.989	-0.623	-0.288
LTP الايرادات الجبائية	**AIC**	4.853	**-0.322**	-0.164	-0.068	-0.111
	SCH	4.944	**-0.049**	0.288	0.565	0.074

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات Eviews9.

[1] Régie Bourbonnais, **Op- Cit**, p299.

[2] غربي يسين سي لاخضر، نوي طه حسين، **مرجع سبق ذكره**، ص 143.

تبين نتائج الجدول رقم (27) أنّ عدد الفجوات المثالي بالنسبة لـــــكل من: الجباية النفطية (LTPP)، الإيرادات الجباية (LTP) kالجباية العادية (TN)، هو K=1، انظر الملحق رقم(00)، وبذلك نقوم بتوظيف منهج جوهانس–جوسيلاس من خلال استخدام طريقة الإمكانية العظمى (Maximum Likelihood Procedure)، والجدول رقم (28) أسفله يوضح نتائج اختبار جوهانسون بين سعر البترول (LPP) وكل من: الجباية النفطية (LTPP)، الجباية العادية (TN)، الإيرادات الجباية (LTP). كما يلي:

الجدول رقم (28): نتائج اختبار جوهانسون بين متغيرات الدراسة.

البيان	اختبار الأثر				اختبار القيمة الذاتية القصوى				القرار
المتغير	5%CV	λ_{Trace}	الفرض البديل	H_0	5%CV	λ_{Max}	الفرض البديل	H_0	
LTPP	20.2618	9.80512	$r \leq 1$	$r = 0$	15.8921	6.45375	$r = 1$	$r = 0$	1
	9.16454	3.35136	$r \geq 2$	$r \leq 1$	9.16454	3.35136	$r = 2$	$r = 1$	
LTN	15.4947	5.81839	$r \leq 1$	$r = 0$	14.2646	5.3567	$r = 1$	$r = 0$	لا توجد علاقة
	3.84146	0.46168	$r \geq 2$	$r \leq 1$	3.84146	0.46168	$r = 2$	$r = 1$	
LTP	25.8721	30.0041	$r \leq 1$	$r = 0$	19.3870	18.8060	$r = 1$	$r = 0$	1
	12.5179	11.1980	$r \geq 2$	$r \leq 1$	12.5179	11.1980	$r = 2$	$r = 1$	

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

ومن خلال نتائج الجدول الموالي رقم (28) اعلاه يتم رفض فرضية العدم القائلة بعدم وجود التكامل المشترك عند مستوى معنوية 5% - قيمة (λ_{trace}) وهي أكبر من القيمة الحرجة عند مستوى دلالة 5%-، بين سعر البترول (LPP) وكل من: الجباية النفطية (LTPP)، الإيرادات الجباية (LTP)، في الجزائر خلال الفترة محل الدراسة، مما يعني وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين سعر البترول (LPP) وهذه المتغيرات، في حين يتم قبول فرضية العدم القائلة بعدم وجود تكامل مشترك عند مستوى معنوية 5% – قيمة (λ_{trace}) وهي أقل من القيمة الحرجة عند مستوى دلالة 5% – بين سعر البترول (LPP) والجباية العادية (TN) مما يعني غياب علاقة توازنية طويلة الأجل خلال الفترة محل الدراسة.

المطلب الرابع: نتائج تقدير نماذج تصحيح الخطأ (VECM)

بعد أن تم التحقق من أن الجباية النفطية (LTPP) والإيرادات الجباية (LTP) يتكاملا تكاملا مشترك مع سعر البترول (LPP) أي وجود علاقة تكامل مشترك على الأقل، وبالتالي يتضح أن هناك علاقة توازنية طويلة الأجل بين هذه المتغيرات، وعليه يمكن تقدير هذه العلاقة إضافة إلى العلاقات القصيرة الأجل باستعمال نموذج تصحيح الخطأ (VECM) والذي يقيس سرعة تكيف الاختلالات في الاجل القصير الى التوازن في الأجل الطويل. وجاءت نتائج تقدير معادلات نمـــوذج على النحو التالي:

1. نتائج تقدير نموذج تصحيح الخطأ(VECM) لسعر البترول (LPP) والجباية النفطية (LTPP):

ويمكن صياغة معادلة الجباية النفطية (LTPP) في الاجل القصير والطويل بعد تطبيق نمـــوذج تصحيح الخطأ (VECM) على النحو التالي:

أ. تقدير معادلة التكامل المشترك في المدى الطويل:

بعد أن تم التّحقق من وجود تكاملاً مشتركًا على الأقل بين الجباية النفطية (LTPP) وسعر البترول (LPP)، يمكن اعطاء الصيغة الرياضية لعلاقة التكامل المشترك في الأجل الطويل على النحو التالي:

$$\mathbf{LTPP = 0.344 + 1.56 \times LPP}$$

(0.288) (1.568)

(.) : t statistic n=35

من خلال نتائج التقدير للعلاقة التكامل المشترك طويل الأجل بين الجباية النفطية (LTPP) و سعر البترول (LPP) في المعادلة المبينة أعلاه، يتبين أن متغير سعر البترول (LPP) المفسر لمتغيرة الجباية النفطية (LTPP) أخذ الإشارة الموجبة وهذا ما ينطبق على طبيعة الاقتصاد الجزائري ومطابقة للنظرية الاقتصادية أي وجود علاقة طردية جيدة، حيث أن الزيادة في سعر البترول بوحدة واحدة سيؤدي إلى ارتفاع الجباية النفطية بـــــــــــــــ 1.56 وحدة في الأجل الطويل.

ب. تقدير معادلة التكامل المشترك في المدى القصير:

ويمكن اعطاء الصيغة الرياضية للعلاقة قصيرة الأجل لنموذج تصحيح الخطأ (VECM) " تقدير العلاقة " بالنسبة لكل لسعر البترول (LPP) والجباية النفطية (LTPP)، مبينة في النموذج التالي:

D(LTPP) = -0.0483*(LTPP(-1) - 4.706*LPP(-1) + 10.627) + 0.0413*D(LTPP(-1)) + 0.2575*D(LPP(-1)) + 0.093

25.2 F = 35n= $R^2 = 0.179$

أ. التفسير الاقتصادي:

يتضح لنا من نتائج التقدير للعلاقة القصيرة الأجل بين الجباية النفطية (LTPP) و سعر البترول (LPP) أنّ معلمات المدى القصير جاءت معنوية إحصائيا عند مستوى دلالة 5%، والملاحظ من هذه المعادلة أيضا أن معلمة تصحيح الخطأ (θ) قد بلغت قيمتها (0.0483-) وهي معنوية وسالبة وهذا ما يؤكد وجود علاقة مستقرة في المدى الطويل بين كل من (LTPP) و(LPP)، وتشير أن الجباية البترولية تتصحح بما يعادل 4.83% من اختلال التوازن ما بين الجباية النفطية (LTPP) و سعر البترول (LPP) يتم تصحيحها خلال فترة تعادل (1/0.0483) سنة حتى يصل إلى وضع التوازن في المدى الطويل.

نلاحظ أن اشارة معلمة سعر البترول (LPP) موجبة، أي أن الجباية النفطية تتأثر بسعر البترول بشكل طردي (مقبولة من الناحية الاقتصادية)؛ مما مما يعني أنّ أي زيادة في قيمة سعر البترول بوحدة واحدة في السنة الحالية تؤدي إلى ارتفاع الجباية البترولية بـــــــــــــــ0.0413 في السنة القادمة، وهو ما يتوافق مع النظرية الاقتصادية.

منطقية إشارة الحد الثابت، فمن المفترض أن يكون حجم الجباية البترولية قيمة موجبة لو ارتفع سعر برميل النفط في النموذج، وذلك بسبب الضعف في تنويع الاقتصاد ويعود هذا الى اعتماد الدولة بشكل شبه كامل في مداخيلها على ما ينتج عن تصدير المحروقات في تمويل مختلف أنواع نفقاتها.

ب. الاختبار الاحصائي :

- **اختبار ستودينت:** نلاحظ أن معلمة سعر البترول (LPP) لها دلالة معنوية وهذا ما يؤكد التأثير الكبير لقيمة اسعار البترول على رصيد الجباية البترولية وهذا عند مستوى معنوية 5% .
- **معامل التحديد R^2** : بلغت قوة معامل التحديد 0.179 هذا ما يبين بأن التغير الحاصل في سعر البترول (LPP) تفسر التغير والتقلبات في الجباية النفطية (LTPP) بنسبة 17.9% نسبة مقبولة عموما، والباقي يدخل ضمن هامش الخطأ.
- **اختبار فيشر F :**

يهدف هذا الاختبار إلى معنوية النموذج ككل من خلال الفرضيتين التاليتين :

$$\begin{cases} H_0: B1 = B2 = 0 \\ H_1: B1 \neq B2 \neq 0 \end{cases}$$

من خلال النتائج نلاحظ ان قيمة فيشر المحسوبة $F_C=2.25$ أكبر من القيمة المجدولة $F_T=2.11$ إذن نقبل الفرضية البديلة والتي تنص على أن النموذج ككل له دلالة معنوية أي هناك تأثير سعر البترول على الناتج المحلي.

ج. اختبارات تأكيد النموذج :

- **استقرارية البواقي:**

تم استخدام اختبار التشويش الأبيض (White Noise) لاختبار الارتباط ما بين البواقي، ومن خلال نتائج الجدول رقم (29) أثبت أنّه لا يمكن رفض فرضية العدم القائلة بأن سلسلة البواقي عبارة عن تشويش أبيض حيث أخذت Q-Stat المحسوبة (10.161) قيمة أقل من القيمة الجدولية لـــــــــــχ^2. والجدول التالي يوضح نتائج اختبار التشويش الأبيض (White Noise) كما يلي:

الجدول رقم (29): اختبار استقرارية البواقي Ljung-Box

Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	0.074	0.074	0.2067	0.649
		2	-0.180	-0.186	1.4719	0.479
		3	-0.120	-0.095	2.0588	0.560
		4	0.048	0.033	2.1560	0.707
		5	-0.071	-0.121	2.3711	0.796
		6	0.039	0.060	2.4408	0.875
		7	-0.103	-0.144	2.9327	0.891
		8	-0.152	-0.151	4.0347	0.854
		9	-0.075	-0.084	4.3145	0.890
		10	0.063	-0.032	4.5187	0.921
		11	0.029	-0.024	4.5642	0.950
		12	0.028	-0.002	4.6089	0.970
		13	-0.148	-0.186	5.9044	0.950
		14	-0.116	-0.137	6.7359	0.944
		15	0.207	0.154	9.5060	0.850
		16	0.098	-0.066	10.161	0.858

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

- **اختبار التوزيع الطبيعي:**

نلاحظ أن إحصائية (jarque-Berra) بلغت: 4.375 أقل من $\chi^2_{0.05,35} = 49.80$ عند مستوى معنوية 5% وبالتالي نقبل الفرض العدم ومنه نقول أن سلسلة البواقي تتبع التوزيع الطبيعي. والشكل التالي يوضح نتائج اختبار التوزيع الطبيعي (jarque-Berra) كما يلي:

الشكل رقم (13): اختبار التوزيع الطبيعي (jarque-Berra)

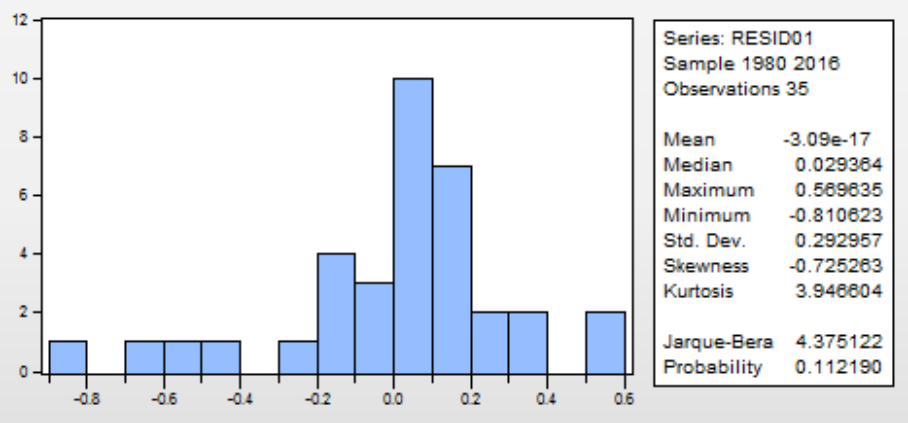

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

- **اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء LM:**

ومن خلال نتائج الجدول رقم (30) ونلاحظ أن إحصائية اختبار LM لارتباط بين البواقي تساوي 3.93 وهي أقل من الإحصائية المجدولة χ^2 ومنه نقبل الفرضية العدمية التي تشير إلى عدم وجود ارتباط ذاتي بين لأخطاء. والجدول التالي يوضح نتائج اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء LM كما يلي:

الجدول رقم (30): اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء LM

Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Lags	LM-Stat	Prob
1	3.939404	0.4143
2	3.452454	0.4851

Probs from chi-square with 4 df.

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

- **ثبات التباين أثر ARCH:**

كما أثبت اختبار أثر ARCH أنه لا يمكن رفض فرضية العدم القائلة بغياب أثر ARCH في سلسة البواقي عند مستوى دلالة 5%، حيث أن قيمة الاحتمالية المرافقة P-value أكبر من 0.05، والجدول التالي يوضح نتائج اختبار ثبات التباين أثر ARCH كما يلي:

الجدول رقم (31): اختبار ثبات التباين أثر ARCH

Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Joint test:

Chi-sq	df	Prob.
13.00052	18	0.7915

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

2. نتائج تقدير نموذج تصحيح الخطأ(VECM) لسعر البترول (LPP) والايرادات الجبائية (LTP):

ويمكن ضياغة معادلة الايرادات الجبائية (LTP) في الاجل القصير والطويل بعد تطبيق نمـــوذج تصحيح الخطأ (VECM) على النحو التالي:

أ. تقدير معادلة التكامل المشترك في المدى الطويل:

بعد أن تم التّحقق من وجود تكاملاً مشتركًا على الأقل بين الايرادات الجبائية (LTP) وسعر البترول (LPP)، يمكن اعطاء الصيغة الرياضية لعلاقة التكامل المشترك في الأجل الطويل على النحو التالي:

$$LTP = 1.158 + 1.507 \times LPP$$

(.) : t statistic n=35

من خلال نتائج التقدير للعلاقة التكامل المشترك طويل الأجل بين الايرادات الجبائية (LTP) و سعر البترول (LPP) في المعادلة المبينة أعلاه، يتبين أن متغير سعر البترول (LPP) المفسر لمتغيرة الايرادات الجبائية (LTP) أخذ الإشارة الموجبة وهذا ما ينطبق على طبيعة الاقتصاد الجزائري ومطابقة للنظرية الاقتصادية مع وجود علاقة طردية وقوية، حيث أن الزيادة في سعر البترول بوحدة واحدة سيؤدي إلى الايرادات الجبائية بـــــــــــــــ 1.507 وحدة في الأجل الطويل.

ب. تقدير معادلة التكامل المشترك في المدى القصير:

ويمكن اعطاء الصيغة الرياضية للعلاقة قصيرة الأجل لنموذج تصحيح الخطأ (VECM) " تقدير العلاقة " بالنسبة لكل لسعر البترول (LPP) والايرادات الجبائية (LTP)، مبينة في النموذج التالي:

$$D(LTP) = -0.0354*(LTP(-1) - 4.227*LPP(-1) + 8.351) - 0.0422*D(LTP(-1)) + 0.1891*D(LPP(-1)) + 0.1174$$

$$n= 35 \quad F = 35.2 \quad R^2 = 0.185$$

د. التفسير الاقتصادي:

يتضح لنا من نتائج التقدير للعلاقة القصيرة الأجل بين الايرادات الجبائية (LTP) و سعر البترول (LPP) أنّ معلمات المدى القصير جاءت معنوية إحصائيا عند مستوى دلالة 5%، والملاحظ من هذه المعادلة أيضا أن معلمة تصحيح الخطأ (θ) قد بلغت قيمتها (0.0354–) وهي معنوية وسالبة وهذا ما يؤكد وجود علاقة مستقرة في المدى الطويل بين كل من (LTP) و(LPP)، وتشير أن الايرادات الجبائية تتصحح بما يعادل 3.54% من اختلال التوازن ما بين الايرادات الجبائية (LTP) وسعر البترول (LPP) يتم تصحيحها خلال فترة تعادل (1/0.0354) سنة حتى يصل إلى وضع التوازن في المدى الطويل.

نلاحظ أن اشارة معلمة سعر البترول (LPP) موجبة، أي أن الايرادات الجبائية تتأثر بسعر البترول بشكل طردي (مقبولة من الناحية الاقتصادية)؛ مما مما يعني أنّ أي زيادة في قيمة سعر البترول بوحدة واحدة في السنة الحالية تؤدي إلى ارتفاع الجباية البترولية بـــــــــــــ0.1891 في السنة القادمة، وهو ما يتوافق مع النظرية الاقتصادية.

منطقية إشارة الحد الثابت، فمن المفترض أن يكون حجم الايرادات الجبائية قيمة موجبة لو ارتفع سعر برميل النفط في النموذج، ويعود ذلك لكون الاقتصاد الجزائري عبارة عن اقتصاد الريع أي الاعتماد الشبه كلي على الإيرادات المتأتية من البترول كأهم مصدر للدخل ان لم نقل المصدر الوحيد.

ه. الاختبار الاحصائي :

- **اختبار ستودينت:** نلاحظ أن معلمة سعر البترول (LPP) لها دلالة معنوية وهذا ما يؤكد التأثير الكبير لقيمة اسعار البترول على رصيد الايرادات الجبائية وهذا عند مستوى معنوية 5% .
- **معامل التحديد R^2** : بلغت قوة معامل التحديد 0.185 هذا ما يبين بأن التغير الحاصل في سعر البترول (LPP) تفسر التغير والتقلبات في الايرادات الجبائية (LTP) بنسبة 18.5% نسبة مقبولة عموما، والباقي يدخل ضمن هامش الخطأ.

- **اختبار فيشر F :**

يهدف هذا الاختبار إلى معنوية النموذج ككل من خلال الفرضيتين التاليتين :

$$\begin{cases} H_0: B1 = B2 = 0 \\ H_1: B1 \neq B2 \neq 0 \end{cases}$$

من خلال النتائج نلاحظ أن قيمة فيشر المحسوبة $F_C = 2.35$ أكبر من القيمة المجدولة $F_T = 2.11$ إذن نقبل الفرضية البديلة والتي تنص على أن النموذج ككل له دلالة معنوية أي هناك تأثير سعر البترول على الناتج المحلي.

و. اختبارات تأكيد النموذج :

- **استقرارية البواقي:**

تم استخدام اختبار التشويش الأبيض (White Noise) لاختبار الارتباط ما بين البواقي، والذي أثبت أنّه لا يمكن رفض فرضية العدم القائلة بأن سلسلة البواقي عبارة عن تشويش أبيض حيث أخذت Q-Stat المحسوبة (9.219) قيمة أقل من القيمة الجدولية لـــــــــــ χ^2. والجدول التالي يوضح نتائج اختبار التشويش الأبيض (White Noise) كما يلي:

الجدول رقم (32): اختبار استقرارية البواقي Ljung-Box

Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	0.060	0.060	0.1355	0.713
		2	-0.248	-0.253	2.5513	0.279
		3	-0.034	-0.001	2.5991	0.458
		4	0.037	-0.024	2.6574	0.617
		5	0.043	0.035	2.7365	0.741
		6	-0.005	-0.008	2.7377	0.841
		7	-0.167	-0.158	4.0242	0.777
		8	-0.159	-0.150	5.2334	0.732
		9	-0.002	-0.071	5.2336	0.813
		10	0.079	0.002	5.5584	0.851
		11	0.028	0.005	5.6014	0.899
		12	-0.008	0.018	5.6051	0.935
		13	-0.043	-0.038	5.7130	0.956
		14	-0.189	-0.241	7.9162	0.894
		15	0.115	0.072	8.7762	0.889
		16	0.081	-0.078	9.2197	0.904

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

- **اختبار التوزيع الطبيعي:**

نلاحظ أن إحصائية jarque-Berra بلغت: 1.810 أقل من $\chi^2_{0.05,35} = 49.80$ عند مستوى معنوية 5% وبالتالي نقبل الفرض العدم ومنه نقول أن سلسلة البواقي تتبع التوزيع الطبيعي. والشكل التالي يوضح نتائج اختبار التوزيع الطبيعي (jarque-Berra) كما يلي:

الشكل رقم (14): اختبار التوزيع الطبيعي (jarque-Berra)

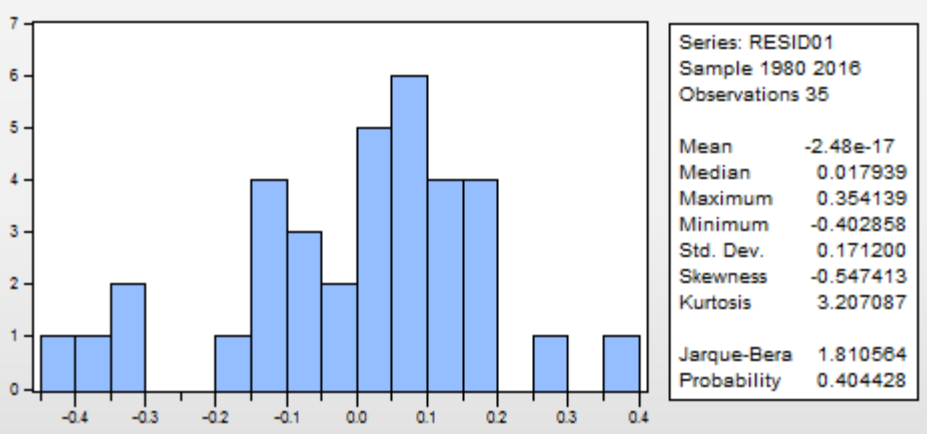

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

- **اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء LM:**

ومن خلال نتائج الجدول رقم (33) نلاحظ أن إحصائية اختبار LM لارتباط بين البواقي تساوي 5.07 وهي أقل من الإحصائية المجدولة χ^2 ومنه نقبل الفرضية العدمية التي تشير إلى عدم وجود ارتباط ذاتي بين لأخطاء. والجدول التالي يوضح نتائج اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء LM كما يلي:

الجدول رقم (33): اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء LM

Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Lags	LM-Stat	Prob
1	2.748665	0.6007
2	5.078502	0.2793

Probs from chi-square with 4 df.

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

- **ثبات التباين أثر ARCH:**

كما أثبت اختبار أثر ARCH أنه لا يمكن رفض فرضية العدم القائلة بغياب أثر ARCH في سلسة البواقي عند مستوى دلالة 5%، حيث أن قيمة الاحتمالية المرافقة P-value أكبر من 0.05، والجدول التالي يوضح نتائج اختبار ثبات التباين أثر ARCH كما يلي:

الجدول رقم (34): اختبار ثبات التباين أثر ARCH

Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Joint test:

Chi-sq	df	Prob.
17.59352	18	0.4827

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على مخرجات Eviews9.

خلاصة:

تعتبر الجباية البترولية المحرك الفعال للاقتصاد الجزائري، ونقطة انطلاق لكل برنامج حكومي، وعليه فإن أي تغير في مستوياتها يجعل كل رهانات البلد محل إعادة النظر، وبما أن سوق البترول العالمية هي سوق غير مستقرة، وأسعار البترول دائمة التقلب، ويعود هذا الى عوامل عدة اقتصادية واجتماعية وسياسية، فان هذه التقلبات كان لها أثر على الجباية البترولية، وقد حاولنا خلال دراستنا هذه قياس هذا الأثار ونمذجته بواسطة مجموعة من الاختبارات، واستنتجنا ان الجباية البترولية تساهم بنسبة كبيرة في الإيرادات الجبائية وبالتالي الإيرادات الكلية للميزانية العامة للدولة؛ كما وجدنا ان هناك علاقة سببية تتجه من أسعار البترول نحو الجباية البترولية في المدى الطويل، أي أن الزيادة في أسعار البترول تؤدي الى الزيادة في الجباية البترولية، وذلك لاعتماد الجزائر على البترول كأهم مصدر للمداخيل.

الخاتمـــــــــــــــــة

ان تبعية الاقتصاد الجزائري للبترول وكما فسره الكثير بالمتلازمة الهولندية وهي مرض اقتصادي يصيب معظم البلدان المنتجة للنفط مثل فترويلا، والجزائر التي تعتبر من بين أكبر عشرين مصدرا عالميا للذهب الأسود، وقد يعتقد المرء أن هذه الاحتياطيات الكبيرة ستكون ضمانا للازدهار الاقتصادي للبلاد ومع ذلك فإن مستوى التنمية يبقى منخفض نسبيا؛

كما أن تنفيذ الحكومة لسياسة اقتصادية مغايرة للسياسة المتبعة خلال فترة التسعينات من القرن العشرين يبين رغبة الحكومة في تحقيق انطلاقة اقتصادية مستدامة والخروج من الأزمة الاقتصادية التي تعاني منها الجزائر، إلا أن تحقيق هذا الهدف يتطلب تقييم دوري لهذه السياسة من أجل تعظيم المنافع المترتبة عنها وتدنية الإختلالات التي تميزها؛

ولقد حاولنا من خلال هذه الدراسة تقييم السياسة الضريبية في ظل الانخفاض الذي حصل في أسعار البترول خلال فترة الدراسة، حيث أن الانخفاض الحاد في أسعار البترول العالمية بين عامي 2014 و 2019، بين مدى هشاشة الاقتصاد الجزائري وأن السياسة الضريبية بالرغم من أهميتها الا أنها سياسة ظرفية، قد أثر هذا الانخفاض بشكل كبير على الحسابات القومية الجزائرية، مما أدى الى انخفاض الاستهلاك والاستثمار، إن هذه الهشاشة لم تكن وليدة الساعة بل ان حدتها زادت منذ عقود بسبب العوائد المرتبطة بالبترول؛

1. التحقق من فرضيات الدراسة:

- هناك عدة محددات للنظام الضريبي منها محددات اقتصادية تتمثل في طبيعة النظام الاقتصادي السائد: اشتراكي أو رأسمالي، النمو والتقدم الاقتصادي للدولة محددات سياسة متعلقة بمدى تأثير الاستقلال السياسي على السيادة الضريبية في الدولة، محددات اجتماعية مثل نمو الوعي الاجتماعي، وهذا ما يثبت صحة **الفرضية الأولى**؛
- إن انخفاض أسعار البترول يؤدي الى انخفاض حجم العوائد النفطية وتراجع معدلات النمو وكذلك انخفاض حجم الفوائض المالة للدول المصدرة للبترول بينما يؤدي الى انخفاض قيمة والواردات من البترول وتحسن موازين المدفوعات للدول الصناعية المستوردة للبترول والعكس في الحالة الارتفاع، وهو ما يثبت صحة **الفرضية الثانية** للدراسة؛

- إن وظائف الصندوق حددت أساسا بهدف امتصاص الفائض من إيرادات الجباية البترولية التي تفوق 37 دولار للبرميل، وتسوية وسد العجز في الميزانية العامة للدولة والذي ينتج عنها آثار تضر بالاقتصاد الوطني. أخيرا تسديد المديونية العمومية للدولة بغية الحد منها وتخفيضها. وهو ما يؤكد صحة **الفرضية الثالثة** للدراسة؛

- رغم النجاح النسبي للإصلاح الضريبي، والذي مكن من رفع إيرادات الجباية العادية بأكثر من أربعة اضعاف بين 2001 و 2017 خاصة بعد الانخفاض الحاد في أسعار البترول في الفترة 2014-2017، الا ان هذه الإصلاحات لم تحقق أحد أهم أهدافها والمتمثل في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، حيث لا تزال هذه الأخيرة تهيمن على بنية الإيرادات العامة للدولة وأن الجباية العادية لم تتجاوز نسبة 60% في تغطيتها لايرادات الميزانية العامة للدولة وهي اكبر نسبة بلغتها سنة 2016 بالرغم من الانخفاض الحاد في أسعار البترول خلال ذات الفترة ، هذا وان دل فانه يثبت ان الضرائب خارج قطاع المحروقات لا تساهم الا بنسبة ضئيلة في تغطية عجز الميزانية العامة للدولة، وهو ما يثبت صحة **الفرضية الرابعة؛**

- من خلال نتائج التقدير للعلاقة التكامل المشترك طويل الأجل بين الايرادات الجبائية (LTP) و سعر البترول (LPP)، يتبين أن متغير سعر البترول (LPP) المفسر لمتغيرة الايرادات الجبائية (LTP) أخذ الإشارة الموجبة وهذا ما ينطبق على طبيعة الاقتصاد الجزائري ومطابقة للنظرية الاقتصادية مع وجود علاقة طردية وقوية، حيث أن الزيادة في سعر البترول بوحدة واحدة سيؤدي إلى الايرادات الجبائية بـــ1.507 وحدة في الأجل الطويل، وهوا ما يؤكد صحة **الفرضية الخامسة** محل الدراسة؛

- أن الايرادات الجبائية تتأثر بسعر البترول بشكل طردي (مقبولة من الناحية الاقتصادية)؛ مما مما يعني أنّ أي زيادة في قيمة سعر البترول بوحدة واحدة في السنة الحالية تؤدي إلى ارتفاع الجباية البترولية بـــــ0.1891 في السنة القادمة، وهو ما يتوافق مع النظرية الاقتصادية؛ وبالتالي نستنتج أن تغيرات أسعار البترول تؤثر في الجباية البترولية وبالتالي الإيرادات الجبائية،

- أوضحت نتائج اختبار التكامل المشترك باستخدام طريقة Johansen وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين سعر البترول (LPP) وكل من الجباية البترولية والايرادات الجبائية ، في حين أنه لا توجد علاقة توازنية طويلة الأجل بين سعر البترول (LPP) والجباية العادية (TN) خلال الفترة محل الدراسة، وباالتالي أن الجباية النفطية (LTPP) والإيرادات الجباية (LTP) يتكاملا تكاملا مشترك مع سعر البترول (LPP) أي وجود علاقة تكامل مشترك على الأقل، مما يعني أن الزيادة في أسعار البترول ستؤدي الى انخفاض الإيرادات المتأتية من الجباية العادية والعكس في حالة الانخفاض، وبالتالي هناك علاقة عكسية بين أسعار البترول والجباية العادية في الجزائر، وهو ما يثبت عدم صحة **الفرضية السادسة** محل الدراسة.

نتائج الدراسة

وكحوصلة لدراستنا قمنا باستخلاص النتائج التالية:

- لا يمكن للسياسة الضريبية أن تعمل بمعزل عن السياسات الاقتصادية الأخرى لذا يجب التنسيق بين مختلف السياسات بهدف تحقق الأهداف المسطرة؛
- السياسة الضريبية تعتمد على أنواع من الإعفاءات الضريبية من بينها الإعفاءات الضريبية المؤقتة؛ وتعتبر هذه الأخيرة أكثر انتشارا في الدول النامية منها الجزائر؛
- ان النظام الضريبي الجزائري قد عرف عدة تعديلات وتغييرات بشكل مستمر على مر السنوات وهذا في إطار قوانين المالية من حيث معدلات الضرائب المفروضة أو مجال الاخضاع، مما جعله نظام غير بسيط؛
- جاء الإصلاح الضريبي كنتيجة حتمية للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي عرفتها الجزائر مطلع التسعينات، وقد تمثلت أهم أهدافه في تبسيط النظام الضريبي وجعله اكثر عدالة وشفافية، وتعتبر الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة من أهم نتائج هذا الإصلاح؛

- غياب القوانين والأنظمة التي تكفل التنفيذ الدقيق للأهداف المرجوة، ويرجع هذا الخلل الى السياسات الضريبية المجزأة التي أدت الى سلسلة من التعديلات العشوائية والتي لا تزال لحد اليوم؛
- بينت نتائج اختبار السببية لغرانجر وجود علاقة سببية تتجه من أسعار البترول نحو الجباية البترولية في المدى الطويل، أي أن الزيادة في أسعار البترول تؤدي الى الزيادة في الجباية البترولية، وذلك لاعتماد الجزائر على البترول كأهم مصدر للمداخيل.
- من خلال نتائج التقدير للعلاقة التكامل المشترك طويل الأجل بين الجباية النفطية (LTPP) و سعر البترول (LPP) ، يتبين أن متغير سعر البترول (LPP) المفسر لمتغيرة الجباية النفطية (LTPP) أخذ الإشارة الموجبة وهذا ما ينطبق على طبيعة الاقتصاد الجزائري ومطابقة للنظرية الاقتصادية أي وجود علاقة طردية جيدة، حيث أن الزيادة في سعر البترول بوحدة واحدة سيؤدي إلى ارتفاع الجباية النفطية بـــ1.56 وحدة في الأجل الطويل؛
- يتضح لنا من نتائج التقدير للعلاقة القصيرة الأجل بين الجباية النفطية (LTPP) و سعر البترول (LPP) وجود علاقة مستقرة في المدى الطويل بين كل من (LTPP) و(LPP)، وتشير أن الجباية البترولية تتصحح بما يعادل 4.83% من اختلال التوازن ما بين الجباية النفطية (LTPP) و سعر البترول (LPP) يتم تصحيحها خلال فترة تعادل (1/0.0483) سنة حتى يصل إلى وضع التوازن في المدى الطويل؛
- أن الجباية النفطية تتأثر بسعر البترول بشكل طردي (مقبولة من الناحية الاقتصادية)؛ مما مما يعني أنّ أي زيادة في قيمة سعر البترول بوحدة واحدة في السنة الحالية تؤدي إلى ارتفاع الجباية البترولية بـــــــــــــــ0.0413 في السنة القادمة، وهو ما يتوافق مع النظرية الاقتصادية.
- يتضح لنا من نتائج التقدير للعلاقة القصيرة الأجل بين الايرادات الجبائية (LTP) و سعر البترول (LPP) وجود علاقة مستقرة في المدى الطويل بين كل من (LTP) و(LPP)، وتشير أن الايرادات الجبائية تتصحح بما يعادل 3.54% من اختلال التوازن ما بين

الايرادات الجبائية (LTP) وسعر البترول (LPP) يتم تصحيحها خلال فترة تعادل (1/0.0354) سنة حتى يصل إلى وضع التوازن في المدى الطويل؛

- كما أوضحت نتائج نموذج اختبار فيشر أن هناك تأثير سعر البترول على الناتج المحلي؛
- لقد أكدت دراستنا القياسية لهذا الموضوع أن الجباية البترولية هي المحرك الأساسي للاقتصاد الجزائري، وأن انخفاض أسعار البترول مهما كانت حدته فان السلطات لم تقم بتغيير سياستها المالية بشكل جذري وانما اعتمدت على الجباية العادية بشكل ظرفي فقط في انتظار معاودة ارتفاع الأسعار من جديد،
- ان الجباية العادية بالرغم من ارتفاعها في سنوات الأخيرة للدراسة بسبب انخفاض أسعار البترول الأخير، الا انها لم تصل الى ما وصلت اليه الجباية البترولية في نسبة مساهمتها في الإيرادات الجبائية الكلية؛
- هناك العديد من المعوقات المرتبطة بالنظام الضريبي نفسه تحول دون تحقيقه للاهداف المسطرة له، ومن أهم هذه المعوقات ضعف كفاءة الإدارة الضريبية، إضافة الى التطور الكبير في عدد المنازعات الضريبية الذي يعبر عن عدم تحكم هذه الإدارة في مختلف القواعد والقوانين المتعلقة بتأسيس الضرائب وتصنيفها وتحصيلها؛
- إن تحقيق أهداف كبرى مثل رفع معدل النمو الاقتصادي وتخفيض نسبة البطالة يتطلب من الدولة إتباع إستراتيجية طويلة المدى مبنية على مجموعة من السياسات والبرامج الخاصة بكل هدف وبالتالي فإنه لا يمكن لأي سياسة محددة الآجال والموارد أن تحقق جميع هذه الأهداف، وهذا ما لاحظناه في السياسة الضريبية المتبعة في الجزائر؛

توصيات الدراسة:

كحوصلة لدراستنا ككل قمنا بطرح مجموعة من التوصيات:

- العمل على تنويع الاقتطاعات الضريبية كفرض الضريبة على الثروة التي تم اقتراحها سابقا ضمن قانون المالية لسنة 2018 وإلغائها، بالإضافة إلى إعادة النظر في معدلات الضرائب على استهلاك السلع الكمالية مما قد يحقق مداخيل أكبر للخزينة العامة؛
- اتخاذ مجموعة من الإجراءات للمتابعة والرقابة الصارمة على مستوى الإدارة الضريبية، وإتباع نظام الجزاء ومعاقبة كل من يثبت عليهم أي غش أو تهرب ضريبين؛
- التركيز على الإصلاح الضريبي من خلال السياسة الضريبية لتقوية القدرة التنافسية للمنتجين المحليين والشركات الأجنبية التي تمارس نشاطا في الجزائر؛
- تسهيل إجراءات التحصيل الضريبي على مستوى الإدارات الضريبية مما قد يجنب المكلفين بالضريبة مختلف العراقيل الإدارية التي قد تمنعهم من تأدية واجبهم الضريبي؛
- توسيع العمل بتقنية الاقتطاع من المصدر، بما يساهم في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي ويعظم الحصيلة الضريبية، إضافة الى تحقيق مبدأ العدالة الضريبية من حيث المعاملة؛
- العمل على نشر الوعي الضريبي لدى أفراد المجتمع من خلال الوسائل الإعلامية والقيام بندوات علمية ترسخ الثقافة الضريبية وإدراج هذه الأخيرة ضمن المنظومة التربوية، هذا بالإضافة إلى استحداث مجلات متخصصة تشمل كل قوانين الضرائب ليستفيد منها كل المهتمين بالشأن الضريبي؛
- مواصلة الجهود والإصلاحات التي تسعى الدولة من خلالها فك تبعية الاقتصاد الوطني لقطاع المحروقات بإحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية؛
- القيام بخوصصة القطاع العام وهو ما قد يدر أموالا فورية لخزينة الدولة نتيجة الإيرادات الضريبية المتأتية من هذه المؤسسات.

- إن نجاح أي سياسة في تحقيق أهدافها يتوقف على طبيعة وحجم هذه الأهداف ومن هذا المنطلق يتعين على الهيئات المكلفة بإعداد السياسات الاقتصادية في الجزائر تحديد أهداف واقعية وقابلة للتحقيق بالإضافة إلى تقليل عدد هذه الأهداف إلى أقل قدر ممكن باعتبار أن ذلك سيؤدي إلى زيادة كفاءة وفعالية هذه السياسات من خلال تركيز مختلف المشاريع والعمليات ضمن قطاعات محددة.

- تزخر الجزائر بطاقات وإمكانيات هائلة تستطيع أن تستغلها لإنهاء الاعتماد على البترول كمصدر وحيد في تمويل الميزانية العامة للدولة، والتي من أهمها الأراضي الصالحة للزراعة والطاقات المتجددة التي تملكها الجزائر حسب تقارير منظمة أوبك كالطاقة الشمسية في الجنوب وطاقة الرياح، والمياه وعدد السكان؛
- إن اقتصاديات المورد الواحد المبنية أساسا على انتاج وتصدير الطاقات الأحفورية كالاقتصاد الجزائري يجب أن تفك تبعتها المطلقة للبترول كمورد أساسي للتنمية الاقتصادية، وتتبنى التنويع الاقتصادي كسياسة تنموية جديدة تستهدف الانتقال التدريجي للاقتصاد الجزائري من التركيز الى التنويع، وذلك بطبيعة الحال بغية خلق مصادر جديدة للدخل بعيدا عن النفط الذي أبقى الاقتصاد ريعيا لحد الآن لا يرقى لمستوى التنويع؛

1. آفاق الدراسة:

لقد تناولت هذه الأطروحة السياسة الضريبية وتقلبات أسعار البترول وهذا على المستوى الكلي، بما يعني اننا لم نتناول السياسة الضريبية على المستوى الجزئي (المؤسسة)، وفي هذا السياق لم تتعمق الدراسة في:

- لآثار الاقتصادية والاجتماعية التي تتركها السياسة الضريبية المحلية (الضرائب المحصلة للجماعات المحلية)؛

- مكانة السياسة الضريبية في مكافحة الفساد الاقتصادي والمالي؛
- مؤشرات الأداء الجبائي على المستوى الجهوي لتحليل مدى التركز الجبائي؛

وعليه يمكن ان تشكل هذه الجوانب التي لم نتطرق اليها في هذه الاطروحة موضوعا لأبحاث أخرى.

قائمة

المراجـــــــــــع

➢ المراجع باللغة العربية:

I. الكتب:

1. حامد عبد المجيد دراز، سعيد عبد العزيز عتمان، مبادئ المالية العامة (القسم الثاني)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002؛
2. حسين عبد الله، مستقبل النفط العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2، 2006؛
3. خالد أمين عبد الله، حامد داود طلحة، النظم الضريبية (ضريبة الدخل–الضرائب الجمركية–ضريبة المبيعات، دراسة مقارنة)، دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 2015؛
4. خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل النشر، الأردن، ط 3، 2007؛
5. سعد الله داود، الازمات النفطية والسياسات المالية في الجزائر، دراسة على ضوء الازمة المالية العالمية، دار هومة، الجزائر، 2013؛
6. سوزي عدلي ناشد، اساسيات المالية العامة: (النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة)، منشورات الحالي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009؛
7. سيد فتحي أحمد الخولي، اقتصاد النفط: الموارد والبيئة والطاقة، دارخوازم للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط8، 2014؛
8. شيخي محمد، **طرق الاقتصاد القياسي**، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013؛
9. صديق محمد عفيفي، تسويق البترول، مكتبة عين شمس، القاهرة، ط 2003؛
10. عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والتشريع الضريبي؛
11. عادل فليح العلي، مالية الدولة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2008؛
12. عبد الخالق مطلك الراوي، محاسبة النفط والغاز، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، ط 1، 2011؛
13. عبد الخالق مطلك الراوي، محاسبة النفط والغاز، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، ط1، 2011؛
14. عبد الكريم صادق بركان، حامد عبد المجيد دراز، مبادئ الاقتصاد العام، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 1973؛

15. عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2، 2005؛
16. عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2014؛
17. عبد الملك إسماعيل حجر، محاسبة النفط: (المبادئ، الإجراءات)، دار الكتاب، صنعاء، اليمن، ط4، 2014،
18. عصام الجلبي وآخرون، مستقبل الاقتصاد العربي بين النفط والاستثمار، مؤسسة عبد الحميد شومان، الأردن، 2008؛
19. علي زغدود، المالية العامة، ديوان الطبوعات الجامعية، الجزائر، ط3، 2008؛
20. فرهود محمد سعيد،، مبادئ المالية العامة، منشورات جامعة حلب، حلب، 2000؛
21. فريد النجار، إدارة شركات البترول وبدائل الطاقة: قراءات استراتيجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006؛
22. مجدي دسوقي، تدويل الحلول في منازعات البترول، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط1، 2012؛
23. محرزي محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة (النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة للدولة)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 5، 2012؛
24. محمد أزهر سعيد السماك، جغرافية النفط، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، ط1، 2010،
25. محمد خالد المهايني، خالد الخطيب حبش، المالية العامة والتشريع الضريبي، منشورات جامعة دمشق، 2006؛
26. محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، الإصلاح الضريبي مع التطبيق على الإدارة الضريبية، دراسة تحليلية مقارنة، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، ط1، 2014؛
27. محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة؛
28. مصلح الطراونة، ليلى لعبيدي مامين، منظمة التجارة العالمية ومنظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك): دراسة قانونية في إمكانية رفع التعارض بين التزامات الدول الأعضاء في المنظمتين، دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 2013؛
29. ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، الجزائر، 2003؛

30. ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق؛
31. يسري محمد أبو العلا، نظرية البترول بين التشريع والتطبيق في ضوء الواقع والمستقبل المأمول، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط1، 2008؛

II. الاطروحات والرسائل:

32. بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي؛
33. جامع عبد الله، اثر التطورات أسعار النفط خلال الفترة 2000-2010 على الاقتصاديات النفطية –دراسة حالة الجزائر–، مذكرة ماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة حمد خيضر، بسكرة، سنة 2011-2012؛
34. حنان شلغوم، اثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة الشركة الجزائرية للمياه منطقة قسنطينة)، مذكرة مقدمة لنيل متطلبات شهادة الماجيستير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري قسنطينة، السنة الجامعية 2012/2011؛
35. داود سعد الله، أثر تقلبات أسعار النفط على السياسة المالية في الجزائر 2000-2010، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر 3، 2011-2012؛
36. رحمة نابتي، رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي –دراسة مقارنة–، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجيستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، دفعة 2014/2013؛
37. شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر، مذكرة ماجيستير، فرع علوم اقتصادية، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، 2010/2009؛
38. العباس بهناس، فعالية السياسة الجبائية في ظل الإصلاحات الاقتصادية بالجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، دفعة 2005؛
39. عبد الكريم بريشي، دور الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني: دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1988-2011، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، دفعة 2013-2014؛
40. عبد الهادي مختار، الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق لعدالة الاجتماعية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص: تسيير، كلية العلوم الاقتصادية

والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة ابي بكر بلقايد-تلمسان، دفعة 2015-2016؛

41. عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية (2001-2014)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجيستير في اطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2013-2014؛

42. عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2001-2012)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص: الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف 1، دفعة 2013-2014؛

43. عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة (دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2001-2012)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجيستير في اطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، سنة 2014/2013؛

44. عمار ميلودي، اثر الإصلاحات الاقتصادية على فعالية النظام الضريبي في الجزائر خلال الفترة 1992-2010، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، دفعة 2013-2014؛

45. العمري علي، دراسة تأثير تطورات أسعار النفط الخام على النمو الاقتصادي، دراسة حالة الجزائر (1970-2006)، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد كمي، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، دفعة 2007-2008؛

46. العياشي عجلان، ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحصيل 1992-2009 (حالة ولاية المسيلة)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، دفعة 2005-2006؛

47. قاشي يوسف، فعالية النظام الضريبي في ظل افرازات العولمة الاقتصادية، دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أمحمد بوقرة ، بومرداس، دفعة 2008-2009؛

48. قجاتي عبد الحميد، دور الجباية البترولية في تقيق التوازن الاقتصادي دراسة قياسية تحليلية لحالة الجزائر (1980-2014)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي –أم البواقي-، 2016-2017؛
49. قويدري قوشيح بوجمعة، انعكاسات تقلبات أسعار البترول على التوازنات الاقتصادية الكلية في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، دفعة 2009/2008؛
50. محمود حمام، النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية (دراسة حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمود منتوري، قسنطينة، دفعة 2009-2010؛
51. معط الله أمال، آثار السياسة المالية على النمو الاقتصادي دراسة قياسية لحالة الجزائر 1970-2012، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015؛
52. موري سمية، اثار تقلبات أسعار الصرف على العائدات النفطية دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، دفعة 2009-2010؛
53. موري سمية، اثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، أطروحة دكتوراه تخصص مالية دولية، جامعة أبو بكر بلقايد، جامعة تلمسان، 2014-2015؛
54. موري سمية، اثر تقلبات أسعار البترول على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة قياسية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتتصادية، مدرسة الدكتوراه، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، دفعة 2014-2015؛

III. المقالات والمداخلات:

- **المقالات:**

55. بن بوزيان محمد، لخديمي عبد الحميد، تغيرات سعر النفط والاستقرار النقدي في الجزائر (دراسة تحليلية اقتصادية وقياسية)،مجلة الباحث الاقتصادي، العدد 01/ 2013؛

56. بوفليح نبيل، صندوق ضبط الموارد في الجزائر أداة لضبط وتعديل الميزانية العامة في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الأول، بدون سنة نشر

57. جورج كوبيتس، إريك أوفرا دال "السياسة المالية في الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال: تحد كبير" مجلة التمويل والتنمية، ص.ن.د، واشنطن، العدد 04، ديسمبر 1994؛

58. الشيخ الداوي، تحليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء، مجلة الباحث، العدد السابع، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009-2010؛

59. الطاهر الزيتوني، التطورات في أسعار النفط العالمية وانعكاساتها على الاقتصاد العالمي، مجلة النفط والتعاون العربي، العدد 132؛

60. غربي يسين سي لاخضر، نوي طه حسين، **نمذجة العلاقة بين سعر صرف الدينار والعرض النقدي خلال الفترة (1970-2015)**، مقال مقدم لمجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 15، العدد02، جامعة الأغواط، الجزائر، جوان 2018؛

61. قرينعي ربحية، اثر الجباية البترولية على توازن الميزانية العامة للدولة (دراسة قياسية لحالة الجزائر 1990-2016)، مقال مقدم لمجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –العدد الاقتصادي- العدد 34، المجلد 01، جامعة زيان عاشور بالجلفة، افريل 2018؛

62. كمال رزيق، سمير عمور، تقييم عملية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، عدد 5، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2009/2008؛

63. مالك لخضر، بعلة إبراهيم، انعكاسات وتحديات تغيرات أسعار البترول على حصيلة الجباية البترولية والاقتصاد الجزائري، مقال مقدم الى مجلة إدارة الاعمال والدراسات الاقتصادية، العدد 4؛

64. ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 2003/02؛

- **المداخلات:**

65. جاب الله مصطفى، تقلبات أسعار النفط وعلاقتها برصيدي الموازنة العامة وميزان المدفوعات- حالة الجزائر، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، ورقة بحثية مقدمة لمجلة الدراسات الاقتصادية والمالية (جامعة الوادي- العدد التاسع المجلد الأول جوان 2016)؛

66. راهم فريد، بوركاب نبيل، انهيار أسعار النفط: الأسباب والنتائج، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الأول حول السياسات الاستخدامية للموارد الطاقوية بين متطلبات التنمية القطرية وتامين الاحتياجات الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2015؛

67. زين الدين لوصيف، دور الجباية المحلية في تنمية البلديات، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة، جامعة البليدة،2003؛
68. طارق بن قسمي، الزهرة فرحاني، تقلبات أسعار النفط في السوق العالمية وأثرها على النمو الاقتصادي في الجزائر دراسة قياسية للفترة (1990-2013)، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الأول حول السياسات الاستخدامية للموارد الطاقوية بين متطلبات التنمية القطرية وتأمين الاحتياجات الدولية، الورشة الأساسية الثانية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015؛
69. علة مراد، ياسين بوعبدلي، قراءة تحليلية في رباعية اقتصاديات النفط العالمي: - الاحتياطي، النتاج، الأسواق، السوق البترولية وسياسة التسعير-، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الدولي الثاني: الطاقات البديلة خيارات التحول وتحديات الانتقال يومي 18-19نوفمبر 2014، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ام البواقي؛
70. قدي عبد المجيد، النظام الجبائي وتحديات الألفية الثالثة، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة المنعقد يومي 20-21 ماي 2002، جامعة سعد دحلب، البليدة،
71. مريم شطيبي محمود، انعكاسات انخفاض أسعار النفط على الاقتصاد الجزائري، مداخلة مقدمة في اطار اشغال الندوة المنظمة من طرف قسم الاقتصاد والإدارة حول: ازمة أسواق الطاقة وتداعياتها على الاقتصاد الجزائري قراءة في التطورات في أسواق الطاقة، يوم 14 ماي 2015، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية؛

IV. النصوص التشريعية والتنظيمية:

72. الجريدة الرسمية، عدد 83، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 200 المتضمنة قانون المالية لسنة 2002.
73. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2013، المادة رقم 01، ص 15.
74. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 136؛
75. قانون المالية لسنة 1984 المواد 74-79 منه.
76. قانون المالية لسنة 1985.
77. قانون المالية لسنة 1985، المادة 52

V. التقارير والمنشورات:

78. Commission nationale de la réforme fiscal : **Rapport finale**, 1989,
79. Rapport annuel de la banque d'Algérie l'année 2002,
80. Rapport annuel de la banque d'Algérie l'année 2004,
81. Rapport annuel de la banque d'Algérie l'année 2006,
82. التقرير السنوي لبنك الجزائر سنة 2008؛
83. التقرير السنوي لبنك الجزائر سنة 2010؛
84. التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2012؛
85. التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2013؛
86. التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2015؛
87. التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2017؛

VI. مواقع الأنترنت:

88. https://web.archive.org/web/20071213150629/http://www.state.gov/r/pa/ho/time/dr/96057.htm

➢ **المراجع باللغة الأجنبية:**

89. Bernard salanié, the economics of taxation, translation by the Massachusetts institute of technology, the MIT press Cambridge, Massachusetts, United States Of America, 2003,
90. Dimitrios Asteriou, Stephen G. Hall, **Applied Econometrics**, third Edition, Palgrave Macmillan, Usa, 2011,
91. Hocine Malti, Histoire secrète du pétrole algérien, Edition découverte, Paris, 2010,
92. Maurice durousset , « Le marché du pétrole » , Edition Ellipses 1999, 9.
93. OPEC Publications, General Information, 2010, Available Online: http://www.opec.org/opec_web/static_files_project/media/downloads/publications/GenInfo.pdf

94. Perron, P.; University, Princeton; Program, Econometric Research (1988), *The Great Crash, the Oil Price Shock and the Unit Root Hypothesis* (PDF), Econometric.
95. Régie Bourbonnais**, Econométrie**, Dunod, 9eme édition, Paris, 2015,
96. Robert B. Barsky and Lutz Kilian , Oil and the Macroeconomy Since the 1970s, Journal of Economic Perspectives—Volume 18, Number 4—Fall 2004.
97. Younes Fredj, La place de la fiscalité pétrolière dans l'économie nationale algérienne (étude économétrique à l'aide des modèles VAR), feuille de travaille dans le séminaire vers les politiques d'utilisation des ressources énergétiques, Sétif, 07/08 avril 2015,
98. Abdelatif Benachenhou « l'expérience algérienne de planification et de développement (1962-1982) » , Algérie, opu 1982.

الملاحق

الملحق رقم (01) اختبار ديكي فولر الموسع (ADF) بالنسبة لسعر البترول «LPP»

السلسلة الأصلية عند 06	السلسلة الأصلية عند 05	السلسلة الأصلية عند 04
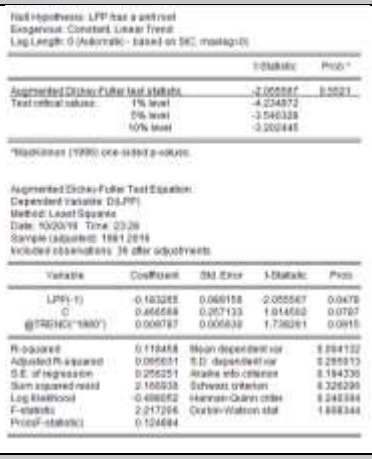		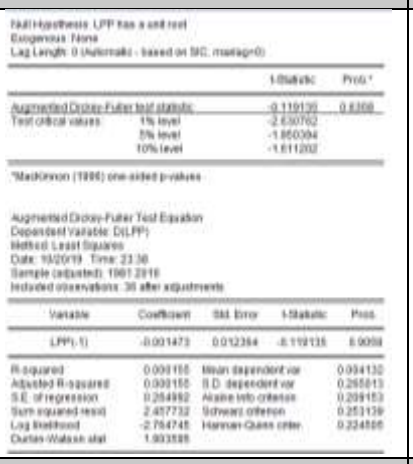
الفروق الأولى عند 06	**الفروق الأولى عند 05**	**الفروق الأولى عند 04**
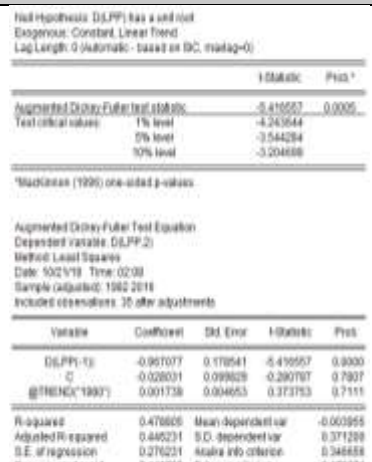		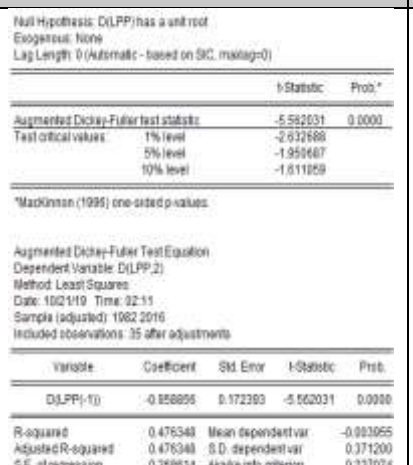

الملحق رقم (02) اختبار ديكي فولر الموسع ADF بالنسبة للجباية النفطية «LTPP»

السلسلة الأصلية عند 06	السلسلة الأصلية عند 05	السلسلة الأصلية عند 04

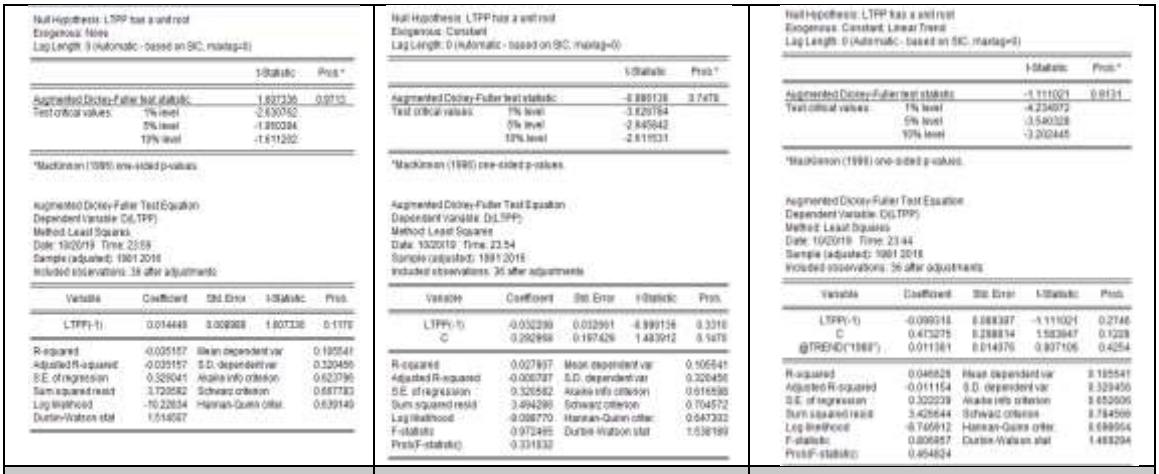

الفروق الأولى عند 06	الفروق الأولى عند 05	الفروق الأولى عند 04

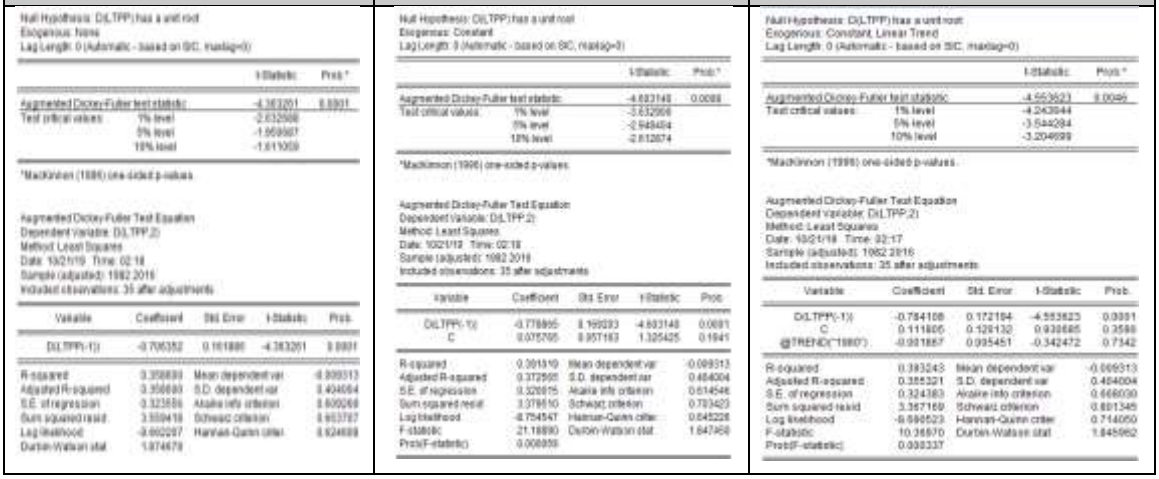

الملحق رقم (03) اختبار ديكي فولر الموسع ADF بالنسبة للجباية العادية «LTN»

السلسلة الأصلية عند 06	السلسلة الأصلية عند 05	السلسلة الأصلية عند 04

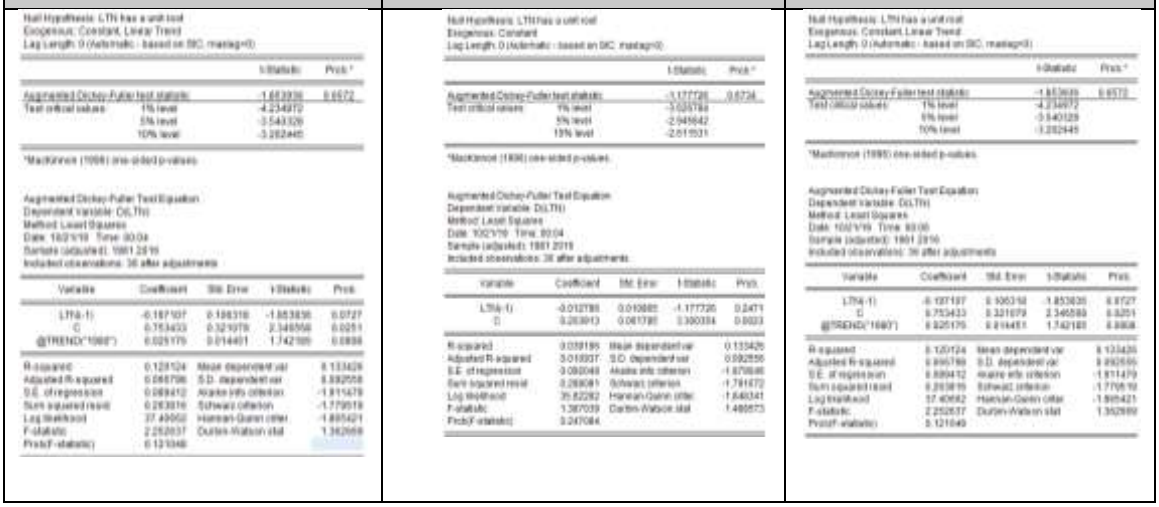

الفروق الأولى عند 06	الفروق الأولى عند 05	الفروق الأولى عند 04
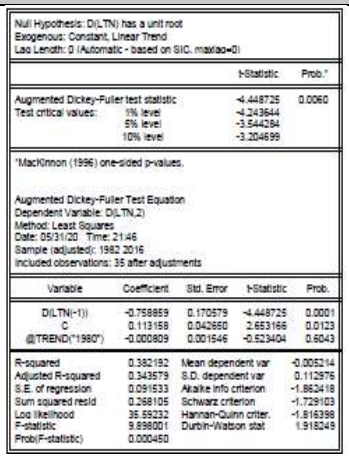		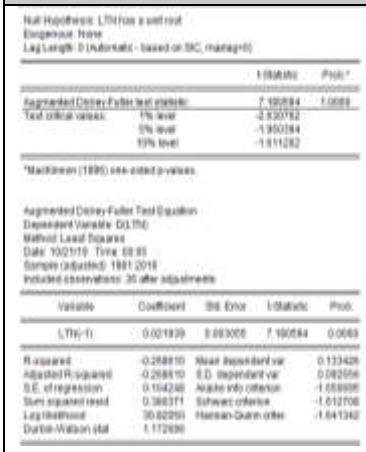

الملحق رقم (04) اختبار ديكي فولر الموسع بالنسبة للإيرادات الجبائية «LTP»

السلسلة الأصلية عند 06	السلسلة الأصلية عند 05	السلسلة الأصلية عند 04
	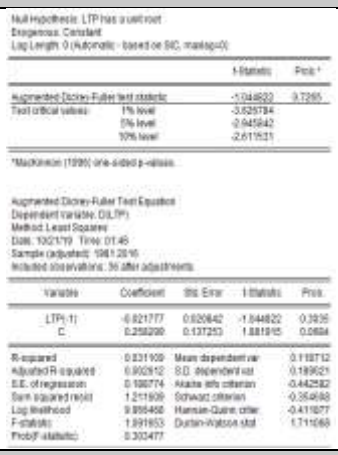	
الفروق الأولى عند 06	الفروق الأولى عند 05	الفروق الأولى عند 04

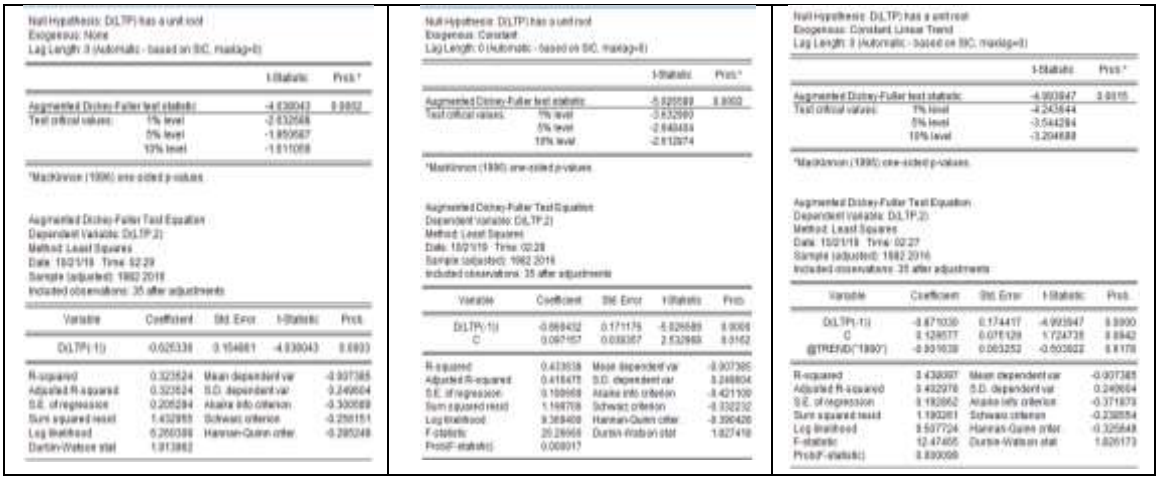

الملحق رقم (05) اختبار فيليبس بيرون PP بالنسبة لسعر البترول «LPP»

السلسلة الأصلية عند 04	السلسلة الأصلية عند 05	السلسلة الأصلية عند 06
		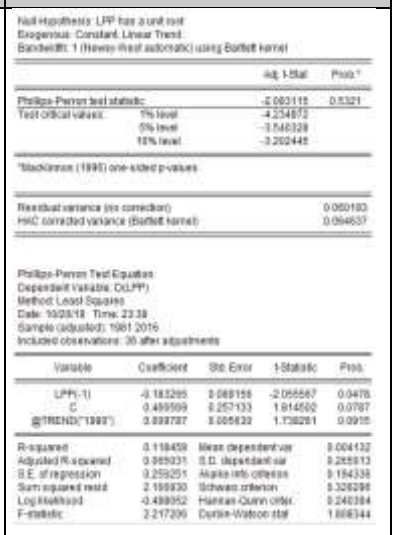
الفروق الأولى عند 04	الفروق الأولى عند 05	الفروق الأولى عند 06

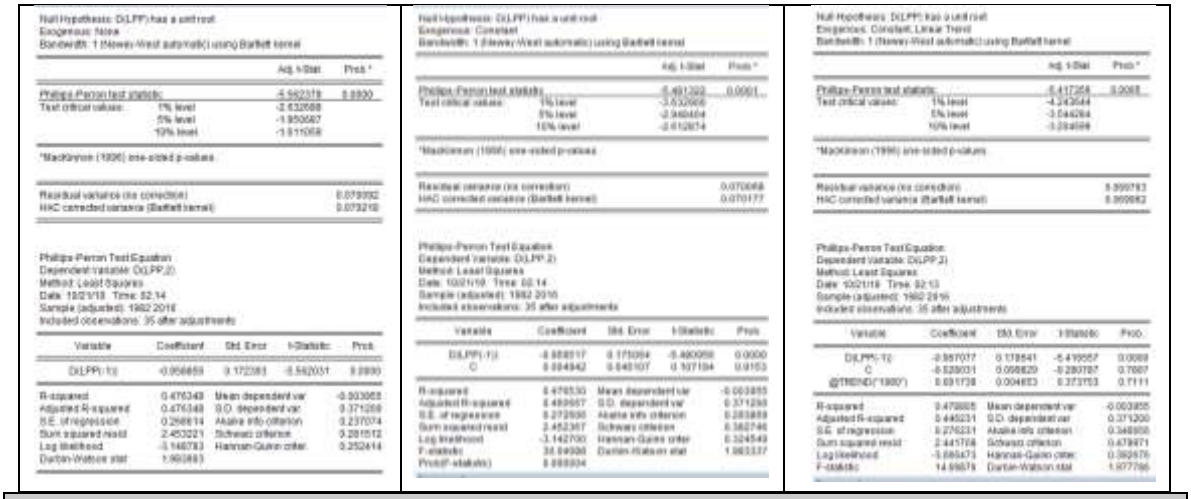

الملحق رقم (06) اختبار فيليبس بيرون PP بالنسبة للجباية النفطية «LTPP»

السلسلة الأصلية عند 04	السلسلة الأصلية 05	السلسلة الأصلية عند 06
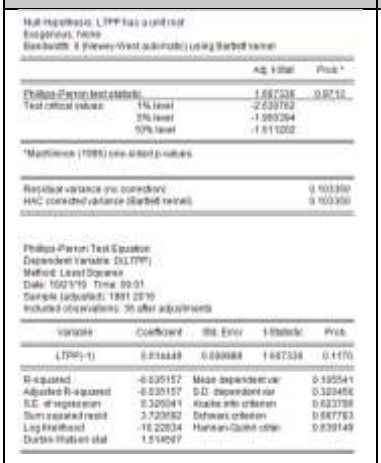		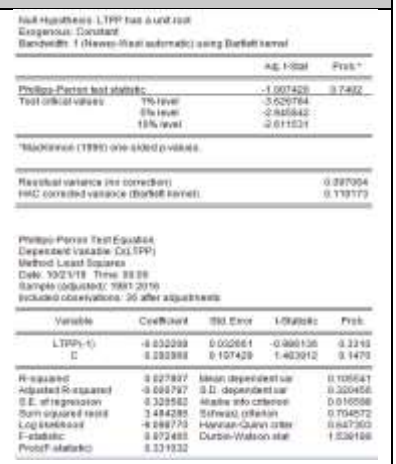
الفروق الأولى عند 04	**الفروق الأولى 05**	**الفروق الأولى عند 06**
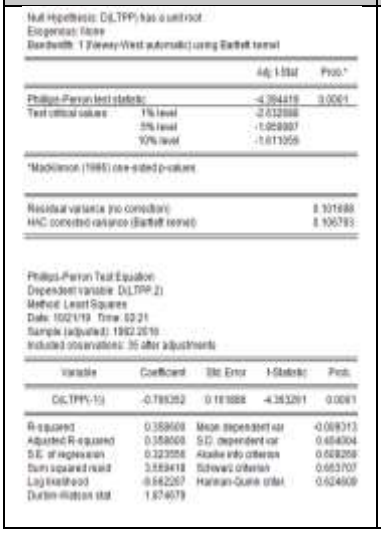	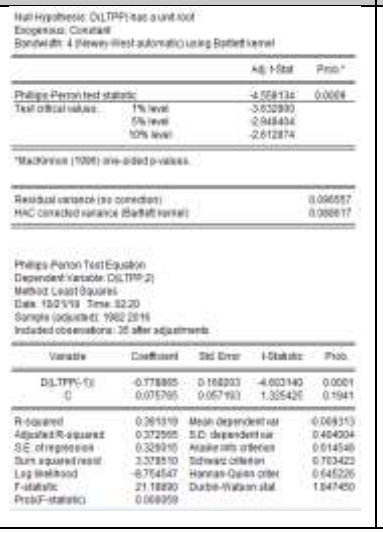	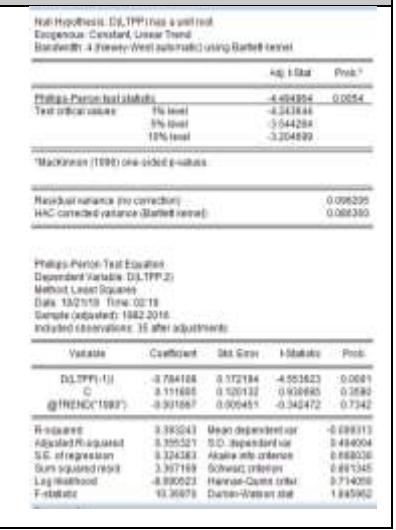

الملحق رقم (07) اختبار فيليبس بيرون PP بالنسبة للجباية العادية «LTN»

السلسلة الأصلية عند 06	السلسلة الأصلية عند 05	السلسلة الأصلية عند 04
الفروق الأولى عند 06	الفروق الأولى عند 05	الفروق الأولى عند 04
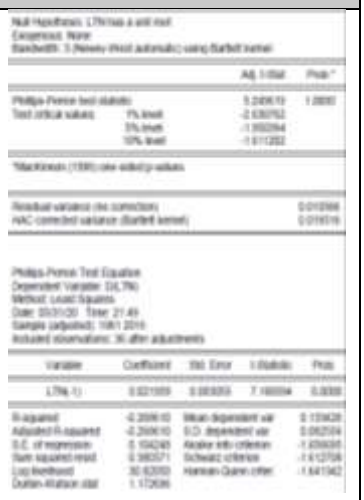	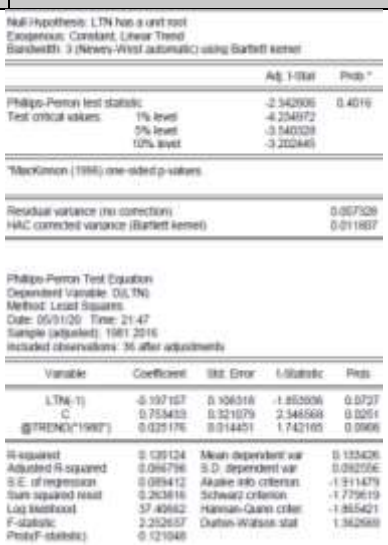	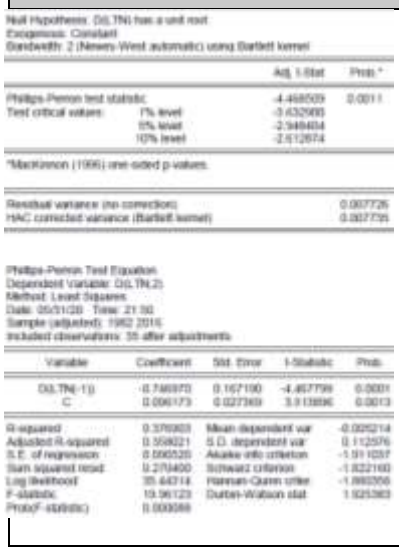

الملحق رقم (08) اختبار فيليبس بيرون PP بالنسبة للإيرادات الجبائية «LTP»

السلسلة الأصلية عند 06	السلسلة الأصلية عند 05	السلسلة الأصلية عند 04

الفروق الأولى عند 06	الفروق الأولى عند 05	الفروق الأولى عند 04

الملحق رقم (09) نتائج اختبار جوهانسون للتكامل المتزامن (Johannsen test) لمتغيرات الدراسة

اختبار التكامل بين سعر البترول والجباية النفطية	اختبار التكامل بين الجباية العادية وسعر البترول

Date: 10/09/19 Time: 08:03
Sample (adjusted): 1982 2016
Included observations: 35 after adjustments
Trend assumption: Linear deterministic trend
Series: LPP LTN
Lags interval (in first differences): 1 to 1

Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Trace Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None	0.141912	5.818393	15.49471	0.7169
At most 1	0.013104	0.461684	3.841466	0.4968

Trace test indicates no cointegration at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

Unrestricted Cointegration Rank Test (Maximum Eigenvalue)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Max-Eigen Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None	0.141912	5.356708	14.26460	0.6963
At most 1	0.013104	0.461684	3.841466	0.4968

Max-eigenvalue test indicates no cointegration at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

Date: 10/09/19 Time: 07:58
Sample (adjusted): 1982 2016
Included observations: 35 after adjustments
Trend assumption: No deterministic trend (restricted constant)
Series: LPP LTPP
Lags interval (in first differences): 1 to 1

Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Trace Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None *	0.392262	9.805126	20.26184	0.0078
At most 1	0.229143	3.351369	9.164546	0.0574

Trace test indicates 1 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

Unrestricted Cointegration Rank Test (Maximum Eigenvalue)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Max-Eigen Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None *	0.392262	6.453757	15.89210	0.0342
At most 1	0.229143	3.351369	9.164546	0.0574

Max-eigenvalue test indicates 1 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

اختبار التكامل بين الإيرادات الجبائية وسعر البترول

Date: 10/09/19 Time: 08:07
Sample (adjusted): 1982 2016
Included observations: 35 after adjustments
Trend assumption: Linear deterministic trend (restricted)
Series: LTP LPP
Lags interval (in first differences): 1 to 1

Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Trace Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None *	0.424847	30.00413	25.87211	0.0144
At most 1	0.280613	11.19809	12.51798	0.0822

Trace test indicates 1 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

Unrestricted Cointegration Rank Test (Maximum Eigenvalue)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Max-Eigen Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None	0.424847	18.80604	19.38704	0.0606
At most 1	0.280613	11.19809	12.51798	0.0822

Max-eigenvalue test indicates no cointegration at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

الملحق رقم (10) تقدير نموذج تصحيح الخطأ (VECM) لمتغيرات الدراسة

تقدير نموذج تصحيح الخطأ (VECM) بين سعر البترول والجباية النفطية

Vector Error Correction Estimates
Date: 10/09/19 Time: 08:10
Sample (adjusted): 1982 2016
Included observations: 35 after adjustments
Standard errors in ( ) & t-statistics in [ ]

Cointegrating Eq:	CointEq1	
LTPP(-1)	1.000000	
LPP(-1)	-4.706928 (1.46631) [-3.21004]	
C	10.62771	
Error Correction:	**D(LTPP)**	**D(LPP)**
CointEq1	-0.048350 (0.02272) [-2.12777]	0.039758 (0.01955) [2.03397]
D(LTPP(-1))	0.041394 (0.19141) [0.21626]	-0.064769 (0.16465) [-0.39338]
D(LPP(-1))	0.257574 (0.22772) [1.13108]	0.118380 (0.19589) [0.60432]
C	0.093011 (0.05557) [1.67385]	0.011295 (0.04780) [0.23631]
R-squared	0.179050	0.120991
Adj. R-squared	0.099604	0.035925
Sum sq. resids	2.918009	2.159147
S.E. equation	0.306805	0.263913
F-statistic	2.253714	1.422326
Log likelihood	-6.185034	-0.914238
Akaike AIC	0.582002	0.280814
Schwarz SC	0.759756	0.458568
Mean dependent	0.099921	0.005318
S.D. dependent	0.323330	0.268785
Determinant resid covariance (dof adj.)		0.005604
Determinant resid covariance		0.004396
Log likelihood		-4.351730
Akaike information criterion		0.820099
Schwarz criterion		1.264484

تقدير نموذج تصحيح الخطأ (VECM) بين سعر البترول والايرادات الجبائية

Vector Error Correction Estimates
Date: 10/09/19 Time: 08:15
Sample (adjusted): 1982 2016
Included observations: 35 after adjustments
Standard errors in ( ) & t-statistics in [ ]

Cointegrating Eq:	CointEq1	
LTP(-1)	1.000000	
LPP(-1)	-4.227708 (1.18051) [-3.58125]	
C	8.351649	
Error Correction:	**D(LTP)**	**D(LPP)**
CointEq1	-0.035463 (0.01513) [-2.34353]	0.045062 (0.02227) [2.02368]
D(LTP(-1))	-0.042271 (0.18166) [-0.23269]	-0.059066 (0.26731) [-0.22097]
D(LPP(-1))	0.189152 (0.12868) [1.46997]	0.110801 (0.18935) [0.58518]
C	0.117496 (0.03721) [3.15761]	0.011467 (0.05475) [0.20942]
R-squared	0.185767	0.121575
Adj. R-squared	0.106970	0.036566
Sum sq. resids	0.996519	2.157712
S.E. equation	0.179292	0.263825
F-statistic	2.357546	1.430144
Log likelihood	12.61677	-0.902604
Akaike AIC	-0.492387	0.280149
Schwarz SC	-0.314633	0.457903
Mean dependent	0.114114	0.005318
S.D. dependent	0.189727	0.268785
Determinant resid covariance (dof adj.)		0.002035
Determinant resid covariance		0.001597
Log likelihood		13.37104
Akaike information criterion		-0.192631
Schwarz criterion		0.251754

الملحق رقم (11) نتائج تقدير المعادلات لمتغيرات الدراسة

تقدير معادلة سعر البترول والجباية النفطية	تقدير معادلة سعر البترول والايرادات الجبائية

Dependent Variable: LTP
Method: Least Squares
Date: 10/19/19 Time: 19:55
Sample: 1980 2016
Included observations: 37

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	1.158715	1.086841	1.066131	0.2937
LPP	1.507124	0.303750	4.961725	0.0000

R-squared	0.412936	Mean dependent var	6.461963
Adjusted R-squared	0.396163	S.D. dependent var	1.542337
S.E. of regression	1.198503	Akaike info criterion	3.252562
Sum squared resid	50.27435	Schwarz criterion	3.339639
Log likelihood	-58.17240	Hannan-Quinn criter.	3.283261
F-statistic	24.61871	Durbin-Watson stat	0.104258
Prob(F-statistic)	0.000018		

Dependent Variable: LTPP
Method: Least Squares
Date: 10/19/19 Time: 19:53
Sample: 1980 2016
Included observations: 37

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.344554	1.193003	0.288812	0.7744
LPP	1.568213	0.333420	4.703413	0.0000

R-squared	0.387277	Mean dependent var	5.862761
Adjusted R-squared	0.369771	S.D. dependent var	1.657165
S.E. of regression	1.315573	Akaike info criterion	3.438959
Sum squared resid	60.57560	Schwarz criterion	3.526036
Log likelihood	-61.62075	Hannan-Quinn criter.	3.469658
F-statistic	22.12210	Durbin-Watson stat	0.095485
Prob(F-statistic)	0.000039		

الملحق رقم (12) نتائج سلامة النموذج المقدر احصائيا بالنسبة لسعر البترول والجباية النفطية

اختبار تأكيد

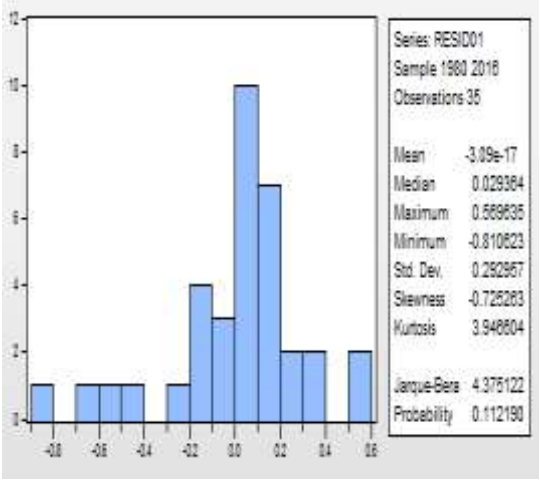

اختبار white noise

Date: 10/09/19 Time: 08:14
Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	0.074	0.074	0.2067	0.649
		2	-0.180	-0.186	1.4719	0.479
		3	-0.120	-0.095	2.0588	0.560
		4	0.048	0.033	2.1560	0.707
		5	-0.071	-0.121	2.3711	0.796
		6	0.039	0.060	2.4408	0.875
		7	-0.103	-0.144	2.9327	0.891
		8	-0.152	-0.151	4.0347	0.854
		9	-0.075	-0.084	4.3145	0.890
		10	0.063	-0.032	4.5187	0.921
		11	0.029	-0.024	4.5642	0.950
		12	0.028	-0.002	4.6089	0.970
		13	-0.148	-0.186	5.9044	0.950
		14	-0.116	-0.137	6.7359	0.944
		15	0.207	0.154	9.5060	0.850
		16	0.098	-0.066	10.161	0.858

ارتباط ذاتي للأخطاء

VEC Residual Serial Correlation LM T...
Null Hypothesis: no serial correlation ...
Date: 10/09/19 Time: 08:13
Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Lags	LM-Stat	Prob
1	3.939404	0.4143
2	3.452454	0.4851

Probs from chi-square with 4 df.

اختبار ثبات التباين

VEC Residual Heteroskedasticity Tests: No Cross Terms (only levels and squares)
Date: 10/09/19 Time: 08:12
Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Joint test:

Chi-sq	df	Prob.
13.00052	18	0.7915

الملحق رقم (13) نتائج سلامة النموذج المقدر احصائيا بالنسبة لسعر البترول والايرادات الجبائية

اختبار white noise

Date: 10/09/19 Time: 08:18
Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	0.060	0.060	0.1355	0.713
		2	-0.248	-0.253	2.5513	0.279
		3	-0.034	-0.001	2.5991	0.458
		4	0.037	-0.024	2.6574	0.617
		5	0.043	0.035	2.7365	0.741
		6	-0.005	-0.008	2.7377	0.841
		7	-0.167	-0.158	4.0242	0.777
		8	-0.159	-0.150	5.2334	0.732
		9	-0.002	-0.071	5.2336	0.813
		10	0.079	0.002	5.5584	0.851
		11	0.028	0.005	5.6014	0.899
		12	-0.008	0.018	5.6051	0.935
		13	-0.043	-0.038	5.7130	0.956
		14	-0.189	-0.241	7.9162	0.894
		15	0.115	0.072	8.7762	0.889
		16	0.081	-0.078	9.2197	0.904

اختبار تأكيد

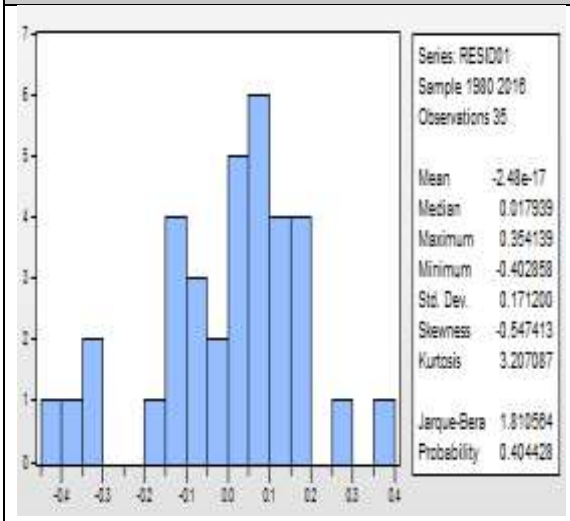

اختبار ثبات التباين

VEC Residual Heteroskedasticity Tests: No Cross Terms (only levels and squares)
Date: 10/09/19 Time: 08:17
Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Joint test:

Chi-sq	df	Prob.
17.59352	18	0.4827

ارتباط ذاتي للأخطاء

VEC Residual Serial Correlation LM T...
Null Hypothesis: no serial correlation ...
Date: 10/09/19 Time: 08:17
Sample: 1980 2016
Included observations: 35

Lags	LM-Stat	Prob
1	2.748665	0.6007
2	5.078502	0.2793

Probs from chi-square with 4 df.

الملحق رقم (14) نتائج اختبار (VAR) لتحديد درجة التأخير

درجة التأخير بالنسبة لسعر البترول والجباية النفطية	درجة التأخير بالنسبة لسعر البترول والجباية العادية

VAR Lag Order Selection Criteria
Endogenous variables: LPP LTN
Exogenous variables: C
Date: 10/19/19 Time: 21:41
Sample: 1980 2016
Included observations: 33

Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-73.16192	NA	0.326133	4.555268	4.646966	4.585785
1	31.74551	190.7408*	0.000721*	-1.560334*	-1.288242*	-1.468783*
2	33.81222	3.597147	0.000813	-1.443165	-0.989678	-1.290580
3	34.76187	1.496415	0.000987	-1.258295	-0.623413	-1.044977
4	36.22103	2.122469	0.001169	-1.104305	-0.288028	-0.829952

* indicates lag order selected by the criterion
LR: sequential modified LR test statistic (each test at 5% level)
FPE: Final prediction error
AIC: Akaike information criterion
SC: Schwarz information criterion
HQ: Hannan-Quinn information criterion

VAR Lag Order Selection Criteria
Endogenous variables: LTPP LPP
Exogenous variables: C
Date: 10/19/19 Time: 21:39
Sample: 1980 2016
Included observations: 33

Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-84.15537	NA	0.634969	5.221537	5.312235	5.252054
1	-5.214794	143.5283*	0.006771*	0.679684*	0.951777*	0.771235*
2	-3.511656	2.890174	0.007811	0.818888	1.272375	0.971473
3	-1.839295	2.635235	0.009071	0.959957	1.594839	1.173576
4	1.711027	5.164105	0.009464	0.987210	1.803487	1.261863

* indicates lag order selected by the criterion
LR: sequential modified LR test statistic (each test at 5% level)
FPE: Final prediction error
AIC: Akaike information criterion
SC: Schwarz information criterion
HQ: Hannan-Quinn information criterion

درجة التأخير بالنسبة لسعر البترول والايرادات الجبائية

VAR Lag Order Selection Criteria
Endogenous variables: LPP LTP
Exogenous variables: C
Date: 10/19/19 Time: 21:40
Sample: 1980 2016
Included observations: 33

Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-78.08968	NA	0.439641	4.853920	4.944617	4.884437
1	11.31314	162.5506*	0.002487*	-0.322009*	-0.049916*	-0.230456*
2	12.71678	2.361930	0.002921	-0.164653	0.268834	-0.012069
3	15.13743	3.814352	0.003242	-0.069835	0.565947	0.144683
4	19.84757	6.851120	0.003153	-0.111974	0.704303	0.162678

* indicates lag order selected by the criterion
LR: sequential modified LR test statistic (each test at 5% level)
FPE: Final prediction error
AIC: Akaike information criterion
SC: Schwarz information criterion
HQ: Hannan-Quinn information criterion

الملحق رقم (15) نتائج اختبار السببية

اختبار السببية

VAR Lag Order Selection Criteria
Endogenous variables: LPP LTN LTP LTPP
Exogenous variables: C
Date: 10/21/19 Time: 21:13
Sample: 1980 2016
Included observations: 34

Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-56.59779	NA	0.009415	3.564575	3.744148	3.625815
1	96.83312	261.7351*	1.28e-07*	-4.519595*	-3.621739*	-4.213400*
2	111.5522	21.54565	1.45e-07	-4.444245	-3.828099	-3.893393
3	118.5968	8.702246	2.75e-07	-3.917461	-1.583927	-3.121352

* indicates lag order selected by the criterion
LR: sequential modified LR test statistic (each test at 5% level)
FPE: Final prediction error
AIC: Akaike information criterion
SC: Schwarz information criterion
HQ: Hannan-Quinn information criterion

نتائج اختبار السببية بمفهوم غرنجر لمتغيرات الدراسة

Pairwise Granger Causality Tests
Date: 10/21/19 Time: 23:39
Sample: 1980 2015
Lags: 1

Null Hypothesis:	Obs	F-Statistic	Prob.
DLTN does not Granger Cause DLPP	35	0.01412	0.9062
DLPP does not Granger Cause DLTN		0.17931	0.6748
DLTP does not Granger Cause DLPP	35	0.12587	0.7251
DLPP does not Granger Cause DLTP		0.72666	0.4003
DLTPP does not Granger Cause DLPP	35	0.06639	0.7983
DLPP does not Granger Cause DLTPP		0.33815	0.5650
DLTP does not Granger Cause DLTN	35	0.00997	0.9211
DLTN does not Granger Cause DLTP		0.02065	0.8866
DLTPP does not Granger Cause DLTN	35	0.02379	0.8784
DLTN does not Granger Cause DLTPP		0.01392	0.9068
DLTPP does not Granger Cause DLTP	35	1.19308	0.2829
DLTP does not Granger Cause DLTPP		0.88542	0.3538